الإعلام بما في منهج حزب الاعتصام من الأخطاء العظام

صنّفه أبو سعيد أحمد بن سعيد بن أحمد الجبرتيّ

فدعوا الدَّعاوي وابحثوا معنا بتحـ ـقيقٍ وإنصافٍ بلا عدوان

المقدّمة

بسم الله الرَّحمَن الرّحِيمِ

الحمد لله ربّ العالمين ، والعاقبة للمتّقين ، ولا عدوان إلا على الظلمين – كالمبتدعة والمشركين – وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إله الأوّلين والآخرين وقيوم السموات والأرضين .

وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله وخيرتُه من خلقه أجمعين . اللّهمّ صلّ على محمّد وعلى آل محمّد وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدّين وسلّم تسليماً كثيراً .

أمّا بعد : فإنّ جماعة الاعتصام في الصومال قد أخرجت في الآونة الأخيرة منهجاً زعمت أنّها تسير عليه ، وإنّ في هذا المنهج أخطاء عقدية ، وعلمية مع أنّ ما أظهرتهجماعة الاعتصام في هذا المنهج الجديد أقلّ خطأً مما انطوى واختفى في دساتيرها الخفية الّتي تَظهر عمليّا عن أفاعيل حزب الاعتصام وفلتات ألسنة وجهائها ،فرحم الله أبا محمد البربهاريّ حيث قال : "مثل أصحاب البدع مثل العقارب يدفنون رؤوسهم ، وأبدانهم في التراب ويخرجون أذنابهم ، فإذا تمكّنوا لدغوا ، وكذلك أهل البدع ، هم مختفون بين الناس ، فإذا تمكّنوا بلغوا ما يريدون " [راجع : طبقات الحنابلة ٧٧/٣]

وبناءً على هذا المنهج المحرّر أردتّ القيام بواجب النصح عملا بقوله صلى الله عليه وسلم "الدين النصيحة قلنا لمن يا رسول الله ؟ قال : "لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامّتهم " رواه مسلم عن تميم.

وأعتبر أنّ إظهار الجماعة بعض منهجها أمام الملأ مما يعجّل فشلهم ، فرحم الله الإمام سحنون حيث قال :" أمّا علمت أنّ الله إذا أراد قطع بدعة أظهرها ".

[ترتيب المدارك لقاضي عياض (٦١١/٢)].

المخرج من الفتن:

ومما حدا بي إلى الإسراع في رد الأخطاء التي احتواها هذا المنهج هو سماعي محاضرة ألقاها المدعوّ بـــ(أحمد عبد الصَّمد عبد الله) في مسجد الهدى ، ومركز خديجة في لاسعانود ، وقد حثّ ورغّب في نشر المنهج ، وشرحِه للناس ، وإفهامه وتحفْيظه حتّى العجوز القاطنة في الريف ، وادّعى أنّ هذا المنهج هو المخرج من الفتن المدلهمّة الّتي أكلت الأخضر واليابس ، ولم يعلم المحاضر أنّ المخرج الوحيد من الفتن هو المنصوص عليه في قوله صلى الله عليه وسلم " فإنّه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً وإيّاكم ومحدثات الأمور فإنّها ضلالة فمن أدرك ذلك منكم فعليه بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين المهديّين عضّوا عليها بالنّواجذ " رواه الترمذيّ وغيره عن العرباض وصححه الألبانيّ .

وقوله صلى الله عليه وسلم : "إنّها ستكون فتنة " قالوا كيف نفعل يا رسول الله ؟ قال : فردّ يده إلى البساط فأمسك به قال : " تفعلون هكذا " وذكر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما أنّها ستكون فتنة فلم يسمعه كثير من الناس فقال معاذ : تسمعون ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : ما قال ؟ قال : يقول :" إنها ستكون فتنة " قالوا : فكيف لنا يارسول الله ؟ أوكيف نصنع ؟ قال : " ترجعون إلى أمركم الأوّل " رواه الطحاويّ بإسناد صحيح .

إلزام النّاس بآراء الرجال ومذاهبهم:

وأعجب كثيراً كيف يُلزِمُ الناس بهذا المنهج ، وفيه أخطاء شرعية عظام و غوائل، وكيف تناسى سنّة العلماء الربّانيّين أهل السنّة والجماعة حيث لا يُلزمون النّاس بمّا هو خير بكثير وكثير من هذه الترّاهات ،وما أحسن أن نذكر في مثل هذا المقام المقالة الخالدة لإمام دار

الهجرة مالك بن أنس الأصبحيّ ، لما استشار الخليفة هارون الرشيد في حمل النّاس على ما في موطئه وأن يعلق في الكعبة فقال له :(لا تفعل يا أمير المؤمنين ، فإنّ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلّم تفرّقوا في الأمصار فأخذ كلّ قوم عمّن كان عندهم وإنّما جمعت علم أهل بلدي)

[أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٣٢/٦) وابن عبد البر في الإنتقاء (ص ٤١)]

وقال الإمام أحمد :(ما ينبغي للفقيه أن يحمل النّاس على مذهبه ، ولا يشدد عليهم)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : (فإذا كان هذا قولهم في الأمور العمليّة، وفروع الدين لا يستجيزون إلزام النّاس بمذاهبهم ، مع استدلالهم عليها بالأدلة الشرعيّة ، فكيف بإلزام النّاس وإكراههم على أقوال لا توجد في كتاب الله ، ولا في حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم ، ولا تؤثر عن الصحابة والتابعين ، ولا أحد من أئمّة المسلمين ؟)

[راجع : التسعينية (١٨٠/١)].

وقال أيضا : (ولهذا كان أئمّة السنّة والجماعة لا يُلزمون النّاس بما يقولونه من موارد الاجتهاد ، ولا يكرهون أحداً عليه) [راجع: التسعينية (١٧٧/١)].

وقال حبر الإسلام ابن القيّم – رحمه الله تعالى – (فمن أنشأ أقوالا ، وأسّس قواعد بحسب فهمه وتأويله ، لم يجب على الأمّة اتباعها ، ولا التحاكم إليها حتّى تُعرض على ما جاء به الرّسول ، فإنّ طابَقَتْه ووافقَتْه وشهِد لها بالصّحة قُبِلت حينئذ ، وإن خالفَتْه وجب ردُّها واطّراحُها ، فإنلم يتبيّن فيها أحدُ الأمرين جُعلتْ موقوفة وكان أحسنُ أحوالها أن يجوز الحكم والإفتاء بها وتركه ، وأما أنّه يجب ويتعيّن فكلّا) [راجع : الزاد ١/ ٣٨].

وسئل سماحة الشيخ ابن باز : يتساءل كثير من شباب الإسلام عن حكم الانتماء للجماعات الإسلامية، والالتزام بمنهج جماعة معينة دون سواها ؟

فأجاب فضيلته : "الواجب على كلِّ إنسان أن يَلتزم بالحقّ ، قال الله عز وجل، وقال رسوله

صلى الله عليه وسلم، وألا يلتزم بمنهج أي جماعة ، لا إخوان مسلمين ولا أنصار السُّنة ولا غيرهم، ولكن يلتزم بالحق"[مجموعة فتاوى سماحة الشيخ ابن باز ٢٣٧/٨].

مشروعية الرّد:

وقبل الخوض في الموضوع نقدِّم بمقدّمة مهمّة ، ألا وهي مشروعية الردّ على المخالف وضوابط ذلك .

فإنّ الردّ على المخالف أصل أصيل ثابت بالنصوص الشرعية ، وإجماع العلماء قاطبة والفطر الإلٰهية ، ولنأخذ طرفاً من هذه الأدلّة من غير استيعاب .

قال الله جلّ وعلا ((لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ)) [المائدة : ٧٨- ٧٩]

قال العلّامة السَّعديّ – رحمه الله تعالى – في تفسير هذه الآية " وإنّما كان السُّكوت عن المنكر مع القدرة موجباً للعقوبة ؛ لما فيه من المفاسد العظيمة :

منها : أنّ مجرّد السّكوت فعل معصية ، وإن لم يباشرها الساكت ؛ فإنّه كما يجب اجتناب المعصية ؛ فإنّه يجب الإنكار على من فعل المعصية .

ومنها : ما تقدّم أنّه يدلّ على التهاون بالمعاصي وقلّة الإكتراث بها .

ومنها : أنّ في ترك الإنكار للمنكر يَنْدَرِس العلمَ ويَكثُر الجهل ؛ فإنّ المعصية مع تكرّرها وصدورها من كثير من الأشخاص ، وعدم انكار أهل الدين والعلم لها يظنّ أنها ليست بمعصية ، وربما ظنّ الجاهلُ أنها عبادة مُستحسنة ، أيّ مفسدة أعظم من اعتقاد ما حرّم الله حلالاً وانقلاب الحقائق على النفوس ورؤية الباطل حقّا ؟!

ومنها : أنّ السكوت على معصية العاصين ربّما تزيّنت المعصية في صدور النّاس واقتدى بعضهم ببعض ؛ فالإنسان مولع بالإقتداء بأضرابه وبني جنسه ... ومنها ومنها ...

فلمّا كان السّكوت عن الإنكار بهذه المثابة ؛ نصّ الله تعالى أن بني إسرائيل الكفّار منهم لعنهم بمعاصيهم واعتدائهم ، وخصّ من ذلك هذا المنكر العظيم (لبئس ما كانوا يفعلون) اهـ

وقال الله تعالى ((وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)) [آل عمران : ١٠٤]

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلاَّ كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لاَ يَفْعَلُونَ وَيَفْعَلُونَ مَا لاَ يُؤْمَرُونَ فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ "رواه مسلم

قال الحافظ النوويّ – رحمه الله تعالى – في شرح مسلم (٢/ ٢٢- ٢٣) في هذا الحديث من الحثّ على جهاد المبطلين باليد واللسان . اهـ

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ " عن عليّ ومعاذ وابن عمر وأسامة بن زيد وابن مسعود وأبي أمامة وأبي هريرة وابن عمرو وغيرهم وصحّحه الإمام أحمد وغيره .

فقد أجمع العلماء على مشروعية الردّ على المخالف ، وطبّقوا به سلفا عن خلف غير متوانين ولامتخاذلين .

قال أبوإسحاق الجوينيّ (ت : ٤٧٨) – بعد أن ساق بعضَ النّصوصِ الدالّةِ على مشروعية الردّ – (وهذه الألفاظ عموم في التوحيد والشريعة ، وهي أيضا سيرة الرسل – عليهم السلام – مع أُمَمِهم وسيرة رسولنا – صلى الله عليه وسلم – ، وسيرة علماء الصّحابة – رضي الله عنهم – بعده ومن بعدهم مِن التّابعين وأتباعهم إلى يومنا هذا ،

وعليه عادة العقلاء في أديانهم ومعاملاتهم ومعاشراتهم)إلى أن قال : (فإذا رأي العالم مثله يزل ويخطئ في شيء من الأصول والفروع وجب عليه من حيث وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دعاؤه عن الباطل وأمره بالحق وطريق الرشد والصواب وذلك يعم أحكام التوحيد والشريعة)[راجع : الكافية في علم الجدل (ص: ٢٣)]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : - رحمه الله تعالى – وإذا كان النُّصح واجباً في المصالح الدِّينية الخاصَّة والعامَّة مثل : نَقَلَةِ الحديث الّذين يَغْلَطون ، أو يكذبون ،كما قال يحيى بن سعيد : سألت مالكاً، والثوريَّ، واللّيثَ بن سعيد – أظنّه – والأوزاعيَّ عَن الرّجل يُتَّهَم في الحديث أو لا يَحفظ ؟ فقالوا : بَيّن أمرَه ، وقال بعضُهم لأحمد بن حنبل : إنّه يَثقُل عليّ أن أقول فلانٌ كذا وفلانٌ كذا ، فقال : إذا سكتَّ أنت وسكتُّ أنا فمتى يَعرف الجاهل الصّحيح من السّقيم ؟!

ومثل أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والسنّة ، أو العبادات المخالفة للكتاب والسنّة ؛ فإنّ بيانَ حالهم وتحذيرَ الأمّة منهم واجبٌ باتّفاق المسلمين ، حتّى قيل لأحمد بن حنبل : الرّجل يصوم ويصلي ويعتكف أحبُّ إليك أو يتكلّم في أهل البدع ؟ فقال : إذا قام وصلّى واعتكف فإنّما هو لنفسه وإذا تكلّم في أهل البدع فإنّما هو للمسلمين ، هذا أفضلُ .

فبيّن أنّ نفعَ هذا عامٌ للمسلمين في دِينِهم مِن جنس الجهاد في سبيل الله ؛ إذْ تطهيرُ سبيل الله ، ودينه ومنهاجه وشرعته ودفع بغيِ هؤلاء وعدوانهم على ذلك واجبٌ علي الكفاية باتّفاق المسلمين ، ولولا من يُقيمه الله لدفع ضَرَرِ هؤلاء لفسدت الدّينُ ، وكان فسادُه أعظمَ مِن فساد استيلاء العدوّ من أهل الحرب ؛ فإنّ هؤلاء إذا استولَوا لم يفسدوا القلوبَ وما فيها من الدّين إلا تَبَعاً وأمّا أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداء) إلى أن قال : (فلا بدّ من التحذير من تلك البدع ، وإن اقتضى ذلك ذكرهم وتعيينهم) . اهـ

[راجع : مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٨ / ٢٣١- ٢٣٣)].

وقال حبر الإسلام ابن القيم : – رحمه الله– (واشتدّ نَكِيرُ السّلف والأئمّة للبدعة وصاحوا بأهلها مِن أقطار الأرض ، وحذروا فتنتَهم أشدَّ التّحذير وبالغوا في ذلك بما لم يُبَالِغُوا في إنكار الفواحش والظلم والعدوان ؛ إذ مضرّة البدع وهَدْمُها للدّين ومنافاتُها له أشدّ)

[راجع : مدارج السالكين (١/٣٧٢)].

وقال ابن رجب الحنبلي " فردُّ المقالات الضعيفة وتبيينُ الحقِّ في خلافها بالأدلة الشرعية ليس هو ممّا يكره العلماءُ ، بل مما يُحبُّونه ويمدحون فاعلَه، ويُثْنُون عليه، فلا يكون داخلاً في باب الغِيبة بالكلّية"، إلى أن قال: "وهذا من النّصيحة لله ولكتابه ورسوله ودينه وأئمة المسلمين وعامّتهم، وذلك هو الدّين كما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم" وقال أيضًا: "وقد بالغ الأئمة الوَرِعون في إنكار مقالاتٍ ضعيفة لبعض العلماء وردودها أبلغَ الرّدّ ، كما كان الإمام أحمد ينكر علي أبي ثور وغيره مقالات ضعيفة تفردوا بها، ويُبالغ في ردّها عليهم"إلى أن قال :" وقد امتلأت كتب أئمّة المسلمين من السّلف والخلف بتبيين خطأ هذه المقالات وما شابهها مثل كتب الشّافعيّ وإسحاق وأبي عبيد وأبي ثور ومن بعدهم من أئمّة الفقه والحديث وغيرهما مِمَّن ادَّعوا هذه المقالات وما كان بمثابتها شيءٌ كثير ، ولو ذكرنا ذلك بحروفه لطال الأمرُ جدّاً "

[راجع : الفرق بين النصيحة والتعيير" (ص ١٠ – ١٢].

وقال الإمام ابن قتيبة : " وقد يظنُّ من لا يعلم من النّاس، ولا يضع الأمور مواضعها أن هذا اغتياب للعلماء وطعن على السّلف، وذكر للموتى، وكان يقال: اعف عن ذي قبر، وليس كما ظنّوا لأن الغيبة سبُّ الناس بلئيم الأخلاق، وذكرهم بالفواحش والشائنات،

وهذا هو الأمر العظيم المشبَّه بأكل لحوم الموتى، فأما هفوة في حرف أو زلّة في معنى أو إغفال أو وهْم ونسيان، فمعاذ الله أن يكون هذا من هذا الباب

[راجع : مقدمة كتابه "إصلاح غلط أبي عُبيد" (ص ٤٦ – ٤٧]

ضوابط الردّ على المخالف :

وللردّ أدابٌ وشروطٌ وضوابطٌ ينبغي أن يُلتزم بها فمنها :

١- إخلاص النيّة وتصحيحُها ؛ لأنّ الردّ والذبّ عن الشريعة من أفضل الجهاد ، وإن اختل هذا الركن فهو بمنزلة الّذي يقاتل حَمِية ورياء.

٢- ردّ الباطل بالحقّ ، فلا يدفع الباطل بمثله ، وقد أنكر الإمام أحمد – رحمه الله – على من ردّ قولا بدعيا بمثله وقال :(يستغفر ربّه الّذي ردّ عليهم بمحدثة).

[راجع : مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣/٣٢٦)].

وقال ابن أبي العز الحنفيّ – رحمه الله – والواجب ردّ الباطل بحقّ ، ولا يجوز رد الباطل بالباطل؛ فإنّ الباطل لا يرد الباطل ، وإنّما يردّه الحق قال تعالى : ((بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ)) [الأنبياء : ٢١]

[راجع : الاتّباع له (٢٨)].

ولا يكون الردّ بالكلام الفارغ ؛ فإنّ الرّد من غير دليل : بمنزله هدم العلم بالشكّ المجرّد ، يقول العلماء : "إن كنت ناقلا فالصحة وإن كنت مدّعياً فالدليل"

[الردّ على المخالف من أصول الإسلام للشيخ بكر أبي زيد(ص: ٦٦]

ولا يكون الرّد أيضاً بالسبّ والتهويل ، بل بالعلم والبرهان قال تعالى :" نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ" [الأنعام : ١٤٣]وقال تعالى :" قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ "[البقرة : ١١١] .

وقال شيخ الإسلام : فإنّ الرّد بمجرّد الشتم والتّهويل لا يعجز عنه أحدٌ [راجع : مجموع الفتاوى : ١٨٤/٤]

٣- أهلية القائم بالردّ في معرفة الحقّ ، وإبرام أدلّته ، ونصبها دليلا عليه ، وإلا فقد ذمّ الله تعالى ، من يحاجّ بلا علم فقال سبحانه "" هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ "[آل عمران : ٦٦]

[راجع : الردّ على المخالف من أصول الإسلام لبكر ص ٥٧].

٤- توثيق كلام المردود عليه من كتبه ، أو من أشرطته .

[راجع : الردّ على المخالف من أصول الإسلام ص ٥٩].

٥- تحديد مأخذ المخالفة إمّا فتنة الشبهة ، وإما فتنة الشهوة .

[راجع : الردّ على المخالف من أصول الإسلام لبكر ص ٦٠]

٦- الإنصاف قال تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ "[المائدة : ٨]

[الردّ على المخالف من أصول الإسلام لبكر ص : ٦٢]

٧- إحكام النقض ، يقول شيخ الإسلام : فكلّ من لم يناظر أهل الإلحاد والبدع مناظرة تقطع دابرهم لم يكن أعطى الإسلام حقّه ، ولا وفّى بموجب العلم والإيمان ، ولا حصل بكلامه شفاء الصدور وطمأنينة النفوس ، ولا أفاد كلامه العلم واليقين .

[الردّ على المخالف من أصول الإسلام ص: ٦٥]

٨- مجانبة التشفّي والتّشهي والتكبّر ، قال الله تعالى عن أهل الكتاب "" أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ "

[البقرة: ٨٧].

٩- عدم الإسراف في الردّ حيث يُوقَعُ في كل شخص .

كان شأن السلف لا يضيّعون حق الله في الذبّ عن دينه ، ولا يسرفون في أعراض الناس ،بل ربّما أسقط السلف جرح بعض المجرّحين إذا اشتهروا بالإسراف في ذلك كما في تهذيب الكمال (٢٠/ ١٦٨) للمزيّ أن علي بن المدينيّ قال : "أبو نعيم وعفّان صدوقان لا أقبل كلامهما في الرجال ؛ هؤلاء لا يدعون أحداً إلا وقعوا فيه ".

وقد قال الشيخ عبد الرحمن المعلّميّ – رحمه الله – في مقدّمته على كتاب " الجرح والتعديل " لابن أبي حاتم (١/ج) "وقد كان من أكابر المحدّثين وأجلّتهم من يتكلم في الرواة ، فلا يعوّل عليه ولا يلتفت إليه " ثمّ ذكر الأثر السابق وقال عقبه بفطنة عجيبة واستنباط عزيز " وأبو نعيم وعفّان من الأجلّة والكلمة المذكورة تدلّ على كثرة كلامهما في الرجال ومع ذلك لا تكاد تجد في كتب الفنّ نقل شيء من كلامهما ! "

[راجع : خرافة حركيّ ص :١٣]

شبهة وحلّها:

بعض البسطاء يردّدون بمقولة : لماذا لا يردّ على المستشرقين والعلمانيين ؟

والجواب : يُرَدّ على كلّ مخالف وقع في شذوذ فقهيّ أو قول بدعي أو إلحاد ، ولا يُخصّ الردّ بهذا دون هذا.

قال فضيلة الشَّيخ بكر بن عبد الله: فإذا رأيت من ردّ على مخالف في شذوذ فقهي أو بدعي ، فاشكر له دفاعه بقدر وسعه ولا تَخذُله بتلك المقولة المهينة " لماذا لا يُردُّ على العلمانيين " فالنّاس لهم قُدرات ومواهب ، وردّ الباطل واجب مهما كانت رتبته ، وعلى كل مسلم ثغر من ثغور ملّته .

[راجع : الردّ على المخالف من أصول الإسلام ص: ٥٩]

وسئل العلامة صالح بن فوزان الفوازن – حفظه الله – لماذا التّحذير من أهل البدع ، والأمة تصارع العداوة مع اليهود والنصارى والعلمانيين ؟!

فأجاب : لا يمكن للمسلمين أن يقاوموا اليهود والنصارى إلا إذا قاوموا البدع الّتي بينهم ، يعالجون أمراضهم بينهم ، حتى ينتصروا على اليهود والنصارى ، أما ما دام المسلمون مضيعين لدينهم ، ومرتكبين للبدع والمحرمات ، ومقصرين في امتثال شرع الله ، فلن ينتصروا على اليهود ولا على النصارى ، وإنما سُلطوا عليهم بسبب تقصيرهم فى دينهم، فيجب تطهير المجتمع من البدع ، تطهيره من المنكرات ، ويجب امتثال أوامر الله وأوامر الرسول – صلى الله عليه وسلم – قبل أن نحارب اليهود والنصارى، وإلا إذا حاربنا اليهود والنصارى ونحن على هذه الحالة فلن ننتصر عليهم أبدًا ! وسينتصرون علينا بذنوبنا .

[الإجابات المهمة في المشاكل الملمة ، ص١٢٨] .

دعوى ونقضها :

يدّعي بعض المنحرفين أنّ السلفيّين غُلاة في التجريح والتبديع.

أقول : إنّ تجريح المبتدعة والملحدين شيء مشروع ، ومن قام بهما بالحكمة والموعظة الحسنة يكون مأجوراًلا مأزوراً ، وهذه مهمّة لم يقم بها طيلة الأعصار في الأمصار إلا السلفيّون غير خائفين لومة لائم ، والعلماء يمدحون في تواريخهم من شدّ النكير على أهل البدع ، ويصفونهم بذلك مدحاً لهم لا ذمّاً ، وإنما الملام على من اشتهر بالوقوع فيمن شُهد له بسلامة المعتقد والسير الحسن بلا حجّة ولا برهان ،كمن يقع في الشيخ الإمام الألبانيّ وشيخ الاسلام الإمام ابن باز والعلامة الفقيه الأصولي ابن عثيمين والإمام المحدث الوادعيّ والعلامة الفوزان وأشباههم لاكمن يجرح ويحذر من أمثال سيّد قطب وأخيه والقرضاويّ وعمرو خالد والبنّا والتلمسانيّ وعبد الرحمن بن عبد الخالق والحواليّ وأفراخهم بعلم وحكمة، ذبّاً عن الشريعة ونصحاً للأمّة .

وإن كان مِن السّلفيّين مَن لا يبالي بضوابط التجريح والرد ،فإن ذلك لا يكون عيباً على من اتّصف بالعدل والحقَّ، ومع هذا فأهل السنّة لا يرضون الغلوّ في التجريح، وينصحون من اتّصف به نصح الشفيق، فإن قَبِل فذاك، وإلا بيّنوا للنّاس أمره من غير هَوَادَة .

وغَرَضُ المنحرفين من ذلك أن لا يُهتك أستارُهم ، ويُفضح أمام الملأ لا بُغضاً وتحذيراً من الغلوّ في التجريح ،ودليل ذلك جرحهم ووقوعهم في علماء الدعوة السلفيّة ليلاً ونهاراً كذباً وزوراً، من غير تقىً من الله في ذلك .

وممّا يشيعونه بين عوام الطَّلبة أقوالاً شديدة في الجرح ، صدرت من بعض السّلفيّين لا من كلّهم ؛ لتشويه صورة الدعوة السلفيّة بذلك ، وأنى لهم ذلك، فأحببت أن أنقل كلام بعض الأئمّة في الجرح الشديد، لتعلم أنّ شدّة الكلام وغلظته في موضعه ، واللين في موضعه .وأن ذلك كله يرجع إلى مراعاة المصلحة والمفسدة في زجر المبتدع والتحذير منه.

قال عمر في أبي هريرة : " يا عدوّ الله وعدوّ كتابه " .

وهذه المقولة في قصّة ولفظها : " أنّ عمر استعمل أبا هريرة على البحرين فقدِم بعشرة آلاف فقال له عمر : استأثرت بهذه الأموال يا عدوّ الله وعدوّ كتابه ! فقال أبو هريرة : فقلت : لست عدوّ الله وعدوّ كتابه ولكنّي عدوّ من عاداهما قال : فمِن أين هي لك ؟ قلت : خيلٌ تناتجت وغلّةُ رقيق لي وأعطيةٌ تتابعت عليّ فنظروه فوجدوه كما قال "

رواه عبد الرّزاق (٣٢٣/١١) بإسناد صحيح .

وقال ابن معين في إبراهيم ابن أبي الليث : "ثقة ولكنّه أحمق"

[ميزان الإعتدال ٥٤/١].

وقال أحمد في ابن عرعرة : " أفّ لا يبالون عمن كتبوا "

[ميزان الإعتدال ١/ ٥٧]

وقال ابن طاهر المقدسيّ في أبي نعيم : " أسخن الله عين أبي نعيم "

[ميزان الإعتدال ١/١١١].

وقال الذهبي في أحمد بن موسى النجار:" حيوان وحشي".

[ميزان الإعتدال ١/١٥٩].

وقال ابن مخلد في أحمد بن الوليد :"لايساوي فلساً "

[ميزان الإعتدال ١/ ١٦٢].

وقال أبو إسحاق الفزاريّ في إسماعيل بن عياش :" ذاك رجل لا يدري ما يخرج من رأسه"

[ميزان الإعتدال ١/ ٢٤١].

وقال الزهري في إسماعيل بن محمد بن زنجي :" لا يساوي شيئا".

[ميزان الإعتدال ١/٢٤٨]

وقال الثوريّ حين رأى الحسن بن حي وهو يصلّى " نعوذ بالله من خشوع النّفاق "

[ميزان الإعتدال ١/٤٩٧] .

وقال النسائيّ في الحسن بن يحيى العنبريّ :" لا شيء ، خفيف الدماغ"

[ميزان الإعتدال ١/٥٢٥].

وقال الذهبيّ في بُرَيْه بن محمد : "كذّاب مُدبر"

[ميزان الإعتدال ١/٣٠٦].

وقال الذهبيّ في بشر بن غياث المريسيّ :"مبتدع ضال لا ينبغي أن يُروى عنه ولا كرامة".

[ميزان الإعتدال ١/٣٢٢] .

وقال أبو زرعة في بشر :"زنديق".

[ميزان الإعتدال ١/٣٢٣].

وقال الذهبيّ في بقاء بن أبي شاكر :"كذّاب دجّال".

[ميزان الإعتدال ١/٣٣٩].

وقال ابن المبارك في بكير بن معروف:" ارم به ".

[ميزان الإعتدال ١/ ٣٥١] .

وقال ابن المبارك :" لو خُيّرت بين أن أدخل الجنّة ، وبين أن ألقى عبد الله بن محرّر ، لاخترت أن ألقاه ثمّ أدخل الجنّة فلمّا رأيته كانت بعرة أحبّ إليّ منه " [رواه مسلم في مقدّمته] .

وكان شعبة يقول في كلّ من أبان بن عياش ويزيد الرّقاشي :" لَأن أزني أحبُّ إليّ من أن أحدّث عنه " رواه العقيليّ في الضعفاء بسند صحيح .

وقال أيضاً في أبان بن عياش : " لأن أشرب من بول حمار حتى أروى أحب إلي من حديث أبان بن أبي عياش". [الكامل لابن عديّ].

وقال ابن معين : "لا يفلح من آل عاصم بن صهيب الروميّ أحدٌ أبداً" .

[راجع : شرح العلل (ص : ٥٠٢)] .

وقال جرير بن يزيد بن هارون في جعفر بن سليمان الضبعيّ : "رافضيّ مثل الحمار" .

[راجع : الثقات لابن حبّان ١٤٠/٦]

وقال الذهبيّ في موسى بن عبد الله الطويل : " انظروا إلى هذا الحيوان المتّهم" .

[راجع : ميزان الإعتدال ٢١٠/٤].

وقال أبو أحمد الدَّيريّ في عمران بن مسلم : "رافضيّ كأنّه جرو كلب" .

[راجع : الضعفاء للعقيليّ ١٠١٧/٢]

وقال الذهبيّ في القاسم بن داود البغداديّ:" من حيوانات البرّ" .

[راجع : المغني ١١٣/٢]

وقال يحي بن معين في سويد بن عبد العزيز : "لا يجوز في الضحايا" .

[راجع : تهذيب الكمال ٢٥٩/١٢]

وهذه الأقوال إنّما هي غيض من فيض وقُلّ من جُلّ ،فمن أراد التّوسعة فليراجع إلى مظانّها.
واعلم أنّ أمثال هذه العبارات الشديدة الصادرة من أصناف علماء الجرح متشدّدهم ومتوسّطهم ومتساهلهم و التي دَوَّنها مَن بَعدهم في مصنّفاتهم من غير نكير ، تدلّ على عدم الغضاضة من مثل هذه الألفاظ إن وضعت في مواضعها .
قال الأديب العلامة محمود شاكر– رحمه الله – في جوابٍ له على من عيّره بألفاظ شديدة قالهافي بعض المنحرفين – " وهذه إذا كانت ألفاظ نابية إذا وضعت في غير موضعها ، فهي إذا وضعت في مكانها عينُ الحقّ لأنّ الطبيب – والكاتب كطبيب – لا يستطيع أن يشخّص مرض إنسان قد ظهرت منه أمارات الجنون فيقول مثلاً : " هذه أحداثٌ عارضةٌ للبدن " لأنّه إذا قال ذلك لم يُفهِم سامعه شيئاً ذا بال بل لعلّه قد غرّر به ولكن إذا قال : " هذا مجنون ينبغي أن يقيّد حتى يُشفى " فقد أفهم ودلّ أهله على الواجب عليهم في أمره ووقاهم شرّ الغموض في شأنه ".[راجع : أباطيل وأسمار ص: ٣٣٦ بتصرّف يسير]
وأنصح لكلّ مسلم أن يكون حامياً لجناب الدّين والحقّ ، وأن لا تأخذه رأفة في ردّ المنحرفين مهما كانوا عالي الكعاب عندك فإنّ الحقّ أحقّ أن يتّبع .

متي يبدّع الشخص ؟

واعلم أن تبديع من لا يستحقّ به جريمة فُحشى، يجب أن يُحذر منها ، وكذا يجب الحذر من إحسان الظنّ بأهل البدع والمدافعة عنهم ؛ فلأجل هذا ينبغي أن نذكر هنا ضوابط التبديع ليتبصّر المتبصّر ويرتدع به الغاوي.

الضابط الأوّل : أن تكون المخالفة في أصل من أصول أهل السنّة ، أو أجزاءً متعدّدة تقوم مقام الأصل .

قال أبو إسحاق الشاطبيّ : " إنّ هذه الفِرق إنّما تصير فِرقاً بخلافها للفِرقة النّاجية في معنى كلّي في الدين وقاعدة من قواعد الشريعة ، لا في جزئيّ من الجزئيات إذ الجزئيّ والفرع الشّاذ لا ينشأ عنه مخالفة يقع بسببها التفرّق شيعاً ، وإنّما ينشأ التفرّق عند وقوع المخالفة في الأمور الكلّية لأنّ الكلّيات تقتضي عدداً من الجزئيات غير قليل وشاذها في الغالب لا يختصّ بمحلّ دون محلّ ، ولا بباب دون باب ... ويجري مجرى القاعدة الكلّية كثرة الجزئيات ؛ فإنّ المبتدع إذا أكثر من إنشاء الفروع المخترعة عاد ذلك على كثير من الشريعة بالمعارضة كما تصير القاعدة الكلّية معارضة أيضاً ..."[راجع : الاعتصام ص: ٤٩٢]

الضابط الثّاني : بلوغ الحجّة والبيان .

يقول شيخ الإسلام : " إذا رأيت المقالة المخطئة قد صدرت من إمام قديم فاغتُفِرتْ لعدم بلوغ الحجة له؛ فلا يُغتفر لمن بلغته الحجة ما اغتُفر للأول، فلهذا يُبدّع من بلغَتْه أحاديث عذاب القبر ونحوها إذا أنكر ذلك، ولا تُبدَّع عائشةُ ونحوُها ممن لم يعرف بأن الموتى يسمعون في قبورهم، فهذا أصل عظيم فتدبره فإنه نافع "[راجع : مجموع الفتاوى (٦١/٦)]

الضابط الثالث : أن لا تكون المسألة الّتي خالفها المخالف من المسائل الدّقيقة .

قال شيخ الإسلام : "ولا ريب أن الخطأ في دقيق العلم مغفور للأمة، وإن كان ذلك في المسائل العلمية، ولولا ذلك لهلك أكبر فضلاء الأمة. وإذا كان الله يغفر لمن جهل تحريم الخمر لكونه نشأ بأرض جَهْلٍ، مع كونه لم يطلب العلم فالفاضل المجتهد في طلب العلم بحسب ما أدركه في زمانه ومكانه إذا كان مقصوده متابعة الرسول بحسب إمكانه هو أحق أن يتقبل الله حسناته، ويثيبه على اجتهاداته ولا يؤاخذه بما أخطأ تحقيقاً لقوله تعالى :" ربّنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا " [راجع : مجموع الفتاوى (٢٠/١٦٥)].

الضّابط الرابع : أن لا يكون المخالف من اشتهر بحسن القصد ، ومتابعة الرسول بدون تفريط.

قال الإمام شمس الدّين الذهبي – رحمه الله تعالى – في قتادة بن دعامة السّدوسيّ : "وَكَانَ يَرَى القَدَرَ – نَسْأَلُ اللهَ العَفْوَ –وَمعَ هَذَا، فَمَا تَوقَّفَ أَحَدٌ فِي صِدقِه، وَعَدَالَتِه، وَحِفظِه، وَلَعَلَّ اللهَ يَعْذُرُ أَمْثَالَه مِمَّنْ تَلبَّسَ بِبدعَةٍ يُرِيْدُ بِهَا تَعْظِيْمَ البَارِي وَتَنزِيهَه، وَبَذَلَ وِسْعَهُ، وَاللهُ حَكَمٌ عَدلٌ لَطِيْفٌ بِعِبَادِه، وَلاَ يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُثُمَّ إِنَّ الكَبِيْرَ مِنْ أَئِمَّةِ العِلْمِ إِذَا كَثُرَ صَوَابُه، وَعُلِمَ تَحَرِّيهِ لِلْحقِّ، وَاتَّسَعَ عِلْمُه، وَظَهَرَ ذَكَاؤُهُ، وَعُرِفَ صَلاَحُه وَوَرَعُه وَاتِّبَاعُه، يُغْفَرُ لَهُ زَلَلُهُ، وَلاَ نُضِلِّلْهُ وَنَطرْحُهُ وَنَنسَى مَحَاسِنَهنَعَم، وَلاَ نَقتَدِي بِهِ فِي بِدعَتِه وَخَطَئِه، وَنَرجُو لَهُ التَّوبَةَ مِنْ ذَلِكَ "[سير أعلام النّبلاء ٥/٢٧١]

وقال العلّامة العثيمين : – في معرض الكلام على من فيه تَمَشْعُر – " ثمّ إن كان قائله معروفاً بالنصيحة ، والصّدق في طلب الحقّ ، اعتُذِر منه في هذه المخالفة ، وإلا عومل بما يستحقّه بسوء قصده ومخالفته " [راجع : القواعد المثلى ص : ٨٦]

أمّا إذا خاض في المسائل بجرءة من غير بصيرة وتقوىً من الله فلا يعذر ولا كرامة .

قال شيخ الإسلام : ولم يدخل في هذا – يعني من يعذر خطؤه – من غلبته الهوي ويَصْرَعه حتّى ينصر ما يعلم أنّه باطل ، أو من يجزم بصواب قول أو خطئه من غير معرفة بدلائل ذلك القول نفياً وإثباتاً إنّ هذين في النّار كما قال النّبيّ صلى الله عليه وسلّم : " القضاة ثلاثة : قاضيان في النّار وقاض في الجنّة فأمّا الّذي في الجنّة : فرجل علم الحقّ فقضى به وأمّا اللّذان في النّار : فرجل قضى للنّاس على جهل ، ورجل علم الحقّ وقضى بخلافه " [راجع : رفع الملام ص :٤٤].

تنبيه :

كَثُر في هذا الزّمان تسمية البدعة بغير اسمها فيقول : هي أخطاء أو زلات ،أو على فلان مؤاخذات ونحوها ، وأمّا وصفُ البدعة فلا يطلق ، وهذا لايجوز بحال من الأحوال ؛ لأنّ التورع عن ذلك تورع فاسد وكتمان العلم ، فيخشى على من قام بذلك أن يدخل في عموم قول النبيّ صلى الله عليه وسلّم "من كتم علماً يعلمه أُلجم يوم القيامة بلجام من نار " أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة.

وهذا أيضاً مخالفة لما عليه السلف الصالح حيث يذكرون البدعة باسمها من غير تورية أو تسميتها بغير اسمها ، وهذا كمن يقول في الخمر :مشروبات روحية ويقول في الفسق والمجون والاختلاط المُزري : ترفيه، وتسلية، وكمن يسمّي الربا بغير اسمه فيقول : هي فوائد وأرباح ، وهذا يدخل في قول النبيّ صلى الله عليه وسلّم " ليشربنّ ناس الخمر يسمّونها بغير اسمها " أخرجه أبو داود وابن ماجه وابن حبان وغيرهم .

فمن تهاون في وصف البدعة بالبدعة فلا يؤمن أن يقع فيها غدا ،فقد هوّن من شأنها عند النّاس بعد أن هانت عنده ،وليس أدلّ على هوانها عنده من تغيير اسمهاالّذي سمّاها به النبيّ صلى الله عليه وسلّم وسمّاها به الصحابة الكرام والسلف الأبرار .

[راجع : الأصول الّتي بنى عليها الغلاة مذهبهم في التبديع ص: ٣٦-٣٧ بتصرّف]

وهذا أوان الشروع في المقصود بعد هذه العجالة فأقول بعون الملك المعبود .

المأخذ الأوّل : ادّعاء التجدّد والاختصاص بمنهج دون المسلمين .

قالت حزب الاعتصام(الاتحاد) في المنهج الجديد" فإن من سنّة الله تعالى أن يبعث لأمّة محمد صلى الله عليه وسلم بين حين وآخر من يجدد لها دينها ، كما أخبر بذلك الصّادق المصدوق صلى الله عليه وسلم حيث يقول (إنّ الله يبعث لهذه الأمة على رأس كلّ مائة سنة من يجدد لها دينها)(رواه أبو داود، رقم ٤٢٩١).

وتحقيقا لهذا الوعد فقد توالى المصلحون الدّاعون إلى دين الله على مرّ العصور، سواء كان القائمون بهذه المهمة العظيمة أفرادا أو جماعات.

وتقف جماعة الاعتصام بالكتاب والسنّة على رأس الجماعات الدعوية التي تعمل على ترشيد الأمّة الإسلامية وتصحيح مسيرتها ولا سيّما في شرق إفريقيا ، علما بأنّ الجهود الدعوية لهذه الجماعة قد امتدّت إلى جميع القارات الأخرى خصوصا بعد نزوح أعداد كبيرة من الصومالين وهجرتهم إلى الخارج. " اهـ

اعلم أرشدك الله أنّ الاختصاص بمنهج دون المسلمين مما لا داعي له ، بل هو مما يزيد الأمة تفرّقاً وتمزّقاً ؛ لأنّ بتعدده يتعدد الاختلاف ، ويقلّ الوفاق والائتلاف لتعدد المشارب والأهداف ، ولولا ذلك لاكتُفِي بمنهج واحد وهو المنزّل من عند الله الموصوف بالصدق والعدل " وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا "

قال الشيخ محمّد بن صالح العثيمين : وليس من هدي النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم ، وخلفائه الرّاشدين رضي الله عنهم أن تتفرّق الأمّة أحزاباً لكلّ حزب أمير ومنهج ، وأمير الأمّة الإسلاميّة واحد ، وأمير كلّ ناحية من قِبل الأمير العام ..." [مجموع الفتاوى ٤٤٢/٢٦]

وقال د/ ناصر العقل – مُعَدِّداً أسباب الافتراق – التاسع : دعاوي التجدد في الدين وقد صحّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلّم أنّه قال " إنّ الله يبعث لهذه الأمّة على رأس كلّ مئة سنة من يجدّد لها دينها " [د ك عن أبي هريرة صح]

والمفهوم الحقيقيّ للتجدد إنّما هو يعني استئناف العمل بالدين اعتقادا وعملا ، وإحياء ما اندرث من السنن ، وإماتة ما ابتدع من البدع والمحدثات كما صنع المجددون من أئمة الدين في تاريخ المسلمين إلى يومنا حيث كانوا يجددون العمل بالسنّة وهدي السلف الصالح في العلم والعمل ، وليس التجديد وضع أصول وقواعد ومناهج جديدة للدين كما يزعم كثير من المفكرين والكُتّاب فيما بين وقت وآخر يظهر على المسلمين بليّة يدّعي صاحبها أنه يريد أن يجدد للناس أمر دينهم ، وقد يكون هذا المجدد ينسف تجديده قواعد أهل العلم ، وما عليه أهل السنّة والجماعة في المناهج والأصول ، وهذه الدعاوى الّتي تدعو إلى الافتراق كثرت في الآونة الأخيرة في مجال الدعوات المعاصرة ، وقد كثر الّذين يَدْعون إلى التجدد ، وليتهم قصدوا بالتجديد تجديد أمور الحياة والوسائل والأساليب والأسباب .اهـ

[راجع : رسالته الافتراق ص: ٣٨]

وفي هذا الكلام غنية ، ونضيف إليه على سبيل الايضاح، أنّ المجدّدين لهم نعوت لم تتحقّق في هذه الجماعة مثل :

١- مرتبة الاجتهاد .

٢- وحسن السّلوك .

٣- وملازمة الحقّ .

٤- والورع التّام .

٥- والشهرة بنشر السنّة والإسلام الصافي .

٦- مع سلامة المعتقد .

٧- وكونه فردا لا جماعة .

٨ –كونه يأتي على رأس مئة سنة قمرية ، ولو جاء خلال القرن ،ولم تكتمل وهو على هذه الصّفة فلا يكون مجدّداً .

قال السيّوطي في نظمه المسمّى بـ " تحفة المهديين بأسماء المجدّدين "

الحمدلله العظيم المنّهْ المانح الفضل لأهل السنّهْ

ثمّ الصلاة والسلام نلتمسْ على نبيٍّ دينُه لا يندرسْ

لقد أتى في خبر مشتهرِ رواه كلّ حافظ معتبرِ

بأنّه في كلّ رأس كلّ مئةِ يبعث ربّنا لهذي الأمّةِ

منّا عليها عالماً يُجدّد دين الهدى لأنّه مُجتهدُ

إلى أن قال :

والشرط في ذلك أن تمضي المئهْ وهْو على حياته بين الفئهْ

يُشار بالعلم إلى مقامهِ وينصر السنّة في كلامهِ

وأن يكون جامعاً لكلّ فنْ وأن يعمّ علمه أهل الزمنْ

وكونه فرداً هو المشهورُ قد نطق الحديث والجمهورُ .

من هم المجدّدون في هذا العصر ؟

سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى عن حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم–: "إن الله يبعث لهذه الأمه على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها" فسئل من مجدد هذا القرن، فقال –رحمه الله–: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني هو مجدد هذا العصر في ظنِّي والله أعلم.

[من موقع الشَّيخ الألباني رحمه الله /رابط :
.[http://www.alalbany.net/5935

وقال العلّامة عبد المحسن العبّاد : المجددون يتميزون ويبرزون ويتقدمون ويتفوقون على غيرهم، ويشار إليهم بالبنان بتفوقهم، ويرجع الناس إليهم لكثرة علمهم وبذلهم العلم وإفادتهم لغيرهم، ومعلوم أنهم في كل زمان قليلون، وإن كان المشتغلون بالعلم كثيرين، فإن التميز على الغير لا يتحقق لكل أحد، فمثلاً شيخنا الشيخ عبد العزيز بن باز رحمة الله عليه متميز في هذا الزمان عن غيره، ولا يبارى ولا يجارى في اشتغاله بالعلم والنصح وبذل العلم ونشره والحرص على الدعوة وهداية الخلق ودلالتهم على الصراط المستقيم، وكما تميز الشيخ عبد العزيز بن باز رحمة الله عليه في هذا الزمان تميز كذلك الشيخ محمد بن عثيمين رحمة الله عليه، والشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله عليه، فالذين يتميزون قليلون بالنسبة لغيرهم، وإن كان الخير كثيراً، والمشتغلون بالعلم كثيرين، ولكن الذين لهم تميز على غيرهم ليسوا بكثيرين. فهؤلاء الأئمة الثلاثة: ابن باز و ابن عثيمين و الألباني رحمهم الله يعتبرون مجددي هذا القرن، فهم خير من نعلم وأعلم من نعلم من الموجودين في هذا الزمان، وقد ماتوا قبل سنتين رحمهم الله. وأما من يقول: إن مجدد القرن الماضي هو حسن البنا و سيد قطب فهذا غير صحيح. وليس كل من أحيا سنة من السنن قد اندثرت ونسيت يعد مجدداً؛ لأنه قد يوجد في بلد من البلدان سنن اندثرت فيحييها عالم، ولا يقال: إنه هو المجدد الذي ينطبق عليه الحديث؛ لأن المجدد لا يكون مجدداً لمسألة واحدة أو لقضية واحدة اندثرت، وإنما المقصود أن يتميز بكثرة النفع وكثرة الخير والتبصير بالحق والهدى والتحذير من طرق ومسالك الردى. وهذا الحديث فيه دلالة على عدم خلو الأرض من مجتهد وقائم لله بحجته، ولا بأس أن يوجد من عالم تجديد جزئي، فيقال: مجدد في المنطقة الفلانية أو البلد الفلاني.[شرح سنن أبي داود ج ٢٥/ص ٥١الموافقة للشاملة]

تنبيه : جاء في آخر الكلام المنقول من منهج حزب الاعتصام إطلاق الهجرة على المسلمين المغتربين في بلاد الكفر، والتّحقيق أنَّه لا ينبغي أن يستعمل الحقائق اللغوية مع شهرة الحقائق الشرعية ؛ لأنّ الحقائق الشرعية مقدّمة على الحقائق اللغوية ؛ ولهذا فاستعمال اللجنة الاعتصامية لفظ الهجرة على معناه اللغويّ في هذا المنهج غير لائق .

قال العلّامة الشنقيطيّ – رحمه الله تعالى – اعلم أنّ التحقيق : حمل اللفظ على الحقيقة الشّرعية ، ثمّ العرفية ، ثمّ اللغوية ، ثمّ المجاز عند القائل به ، إن دلّت عليه قرينة " [راجع : مذكرة في أصول الفقه ص: ١٧٥]

وقال ابن عثيمين – رحمه الله تعالى – وحيث أن المعنى اللغوي انتقل إلى المعنى الشرعي فإنه لا ينبغي استعماله إلا في معناه الأصلى ، فإن أهل العلم قالوا إنّ الحقائق ثلاثة، شرعية ، ولغوية ، وعرفية ، وأن الشرعية مُقدَّمة على اللغوية والعرفية.

[فتاوى نور على الدرب لابن عثيمين ص: ٢٢٧]

وقال الألبانيّ : " التعرب بعد الهجرة " قال ابن الأثير في " النهاية " هو أن يعود إلىالبادية ، و يقيم مع الأعراب بعد أن كان مهاجرا و كان من رجع بعد الهجرة إلىموضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد " . قلت : و نحوه : (التغرب) : السفر إلىبلاد الغرب و الكفر ، من البلاد الإسلامية إلا لضرورة و قد سمى بعضهم بـ (الهجرة) ! و هو من القلب للحقائق الشرعية الذي ابتلينا به في هذا العصر ، فإن(الهجرة) إنما تكون من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام . و الله هو المستعان .[انظر : السلسلة الصحيحة ٥/ ٢٩٩]

دعوى ونقضُها :

إنّ الإصدار بمنهج إنّما هو كمثابة إظهار الشيخ لمعتقده كما ألّف شيخ الإسلام لامية يوضّح فيها معتقدَه .

والجواب : أنّ هناك فَرْقا بين الأمرين ؛ لأنّ هؤلاء العلماء إنّما أظهروا معتقداتهم عند التّهمة كالطّبريّ ، أو عند السؤال كابن تيميّة ، لا لأجل أن يصير ذلك المؤلَّف منهجاً تسير عليه جماعة منفردة عن عامّة المسلمين تنظيماً وتفكيراً ويكون مَربَط الولاء والبراء ،وعلى هذا ندرك أن هذا القياس قياس مع وجود فارق مؤثر، وأنه كما يقال: من باب قياس الملائكة إلى الحدّادين .

المأخذ الثّاني : إقرارهم واعترافهم بأنهم مستمدّون من صحوة دعوة الإخوان المسلمين :

في المنهج " إنّ جماعة الاعتصام بالكتاب والسنّة – الصّومال- هي الإمتداد الطبيعي والوريث الحقيقي للصحوة الإسلامية في الصُّومال الَّتي ينيف عمرها على نصف قرن من الزمان "اهـ

والصحوة المشار إليها هي دعوة حسن البنّا وحزبه الإخوان المسلمين، وهذا إقرار منهم على أنهم إخوانيون في سير الدعوة ،وفي الحقيقة أنهم مولّدون من بين الإخوان والقطبيّين التكفيريّين .

قال الشيخ عليّ ورسمه أمير حزب الاعتصام (الاتحاد) في محاضرة ألقاها في مدينة جرووي في العام ١٤٣١هـ "إنّ جماعة الاتحادتبنت النظام الإخوان في الإدارة ولكن بمضمون السلفيّ " وهذه السلفيّة المدّعاة هي الصبغة القطبيّة والصنعة السروريّة لا السلفيّة المباركة .

لمحة تاريخيّة عن جماعة الاعتصام:

بدأ تكوين هذا الكيان بدروس الشيخ محمد معلم حسن الذي درس في مصر بالأزهر، وتأثر من هناك بفكر الإخوان المسلمين وكان يقوم بتدريس تفسير القرآن في المساجد، حتى اجتمع حوله لفيف من الشباب فكوّنوا جماعة أشعرية صوفية إخوانية تسمى بـ " جماعة الأهل" في عام ١٩٧٣م يرأسه عبد القادر الشيخ محمود، واستمر الحال حتى عام ١٩٧٥م ودخل الشيخ محمد معلم السجن ،وبعد عام اعتقل عدد كبير من الشباب، وفرّ آخرون إلى عدة بلدان منها المملكة العربية السعودية التى استقر بها رئيس الجماعة عبد القادر الشيخ محمود، وهناك نشأ بينهم خلاف فأبعد ثلاثة أشخاص من الجماعة فكوّنوا "جماعة الإصلاح" في عام ١٩٧٧م وانضمّوا بعد فترة إلى تنظيم الإخوان الدوليّ. وفي عام ١٩٧٨م اعتنق رئيس الجماعة عبد القادر أفكار أهل التكفير والهجرة (التوقف والتبيّن) المستورد من مصر وأرسل هذا الفكر إلى قاعدته في الصومال واعتنقها غالب الشباب وأسّس من رفضوا ولم يعتنقوا هذه الفكرة مايسمى بـ "الجماعة الإسلامية"عام ١٩٧٩وكان منهجها خليطاً من المنهج السلفيّ والفكر الإخوانيّ وتزعَّمها محمود عيسى، وكانت هذه الجماعة تطلب الإنضمام إلى تنظيم الإخوان الدولي لكن سبقها الجناح المنشقّ عنهم سابقا- الإصلاح- بالإنضمام إلى الإخوان.

وانفصل عن الجماعة في تلك المرحلة مجموعة من محبِّي الشيخ محمّد معلّم حسن بحجّة أنّ الجماعة الإسلامية تحوّلت إلى المنهج الوهّابيّ ثمّ صار قائد هذه المجموعة المنفصلة يوسف عليّ عينتى .

وفي عام ١٩٨٣م قامت وساطة من حسن الترابي السوداني لتوحيد الجماعات الإسلامية الإخوانية " الجماعة الإسلامية" التي يرأسها (محمود عيسى) والتي من مؤسسيها (عبد العزيز فارح) الذي درس في السودان، وبصلة قوية مع حسن الترابي و" جماعة وحدة

الشباب"في شمال الصومال، التي يرأسها (عليّ ورسمه) وجماعة الإصلاح التي يرأسها (محمّد أحمد جريرى) وجماعة التّكفير والهجرة التي يرأسها عبد القادر شيخ محمود .

وفشلت هذه المبادرة لرفض جماعتي الإصلاح والتّكفير إلا أنّ قادة جماعة الإسلامية ووحدة الشباب الإسلاميّ رأوا لدمج الجماعتان في كيان واحد ونتج عن هذا ماعرف بالاتحاد الإسلامي برئاسة الشيخ على ورسمه وذلك في عام (١٩٨٣م) .

وكانت لهم بيعة وإمارة ومكتب للدّعوة ومكتب للجهاد ومكاتب أخرى .

أما تقمص ثوب السلفية فكان بعد انضمام أفراد إلى الجماعة درسوا في الجامعات السعودية.

وكان جماعة "وحدة الشباب" على عقيدة الأشاعرة، وحموا أنفسهم ببنود في الاتفاق يشير إلى غضِّ الطرف عن الأشعري الذي لايدعوا إلى أشعريته ، كما اشترطوا أن تدرس كتب الإخوان المسلمين مع الكتب السّلفية ، ومن بينها "معالم في الطريق" و"ظلال القرآن"و"المستقبل لهذا الدين"و"جاهلية القرن العشرين"و"العدالة الإجتماعية" و"واقعنا المعاصر "

ومن بنود الاتفاق أن يكون منهج الاتحاد إخواني التنظيم سلفي العقيدة؛ لهذا كان أساس الاتحاد إخوانياً وهندسة أفكار حسن الترابي، وكانت تقول جماعة الوحدة: كيف يتم الإتفاق وأنتم وهابيّة؟! إشارة للوجود السلفي، حتى إنّ بعض شباب الوحدة توقفوا عن الاتحاد ورجعوا إلى اسمهم الأوّل (الوحدة) وسار الاتحاد الإسلامي على النهج الإخواني، وكان قبولهم المنهج السلفي لأجل نيل ثقة السلفيين في الخليج؛ لما يعلمون من احترامهم لهذا الإسم، وكان الخلاف مستمراً بين العنصر السلفي والعنصر الإخواني.

وفي عام (١٩٩٦م) عُقد مؤتمر في مدينة (لاسعانود) وحصل اندماج جديد بين مجموعتين وهما : (الاتحاد الإسلاميّ) و(التجمّع الإسلاميّ للإنقاذ) وفي هذه المرحلة جاء الإسم الجديد وهو (الاعتصام بالكتاب والسنّة)

عِلْماً بأنّ الاسمين القديمين – أعني الاتحاد الإسلاميّ والتجمّع الإسلاميّ- لم يُمنعا ألبتّة في تلك الفترة وإنّما تركوا عن اسم (الاتّحاد) بالكلّية لمّا أدرجته بعض الجهات في قائمة الإرهاب وما زال الأعمال الّتي عُرف من الاتّحاد تسير على وتيرتها الأولى .

وفي عام(١٩٨٨م) انعقد المؤتمر السنوي للاتحاد في مقديشو في حين قيام الحرب بين بالشمال وجبهات أخرى ، (snm) حكومة زياد برّي والحركة الوطنية الصومالية

وكانت الحكومة قد دمّرت بعض المناطق الشمالية بالقصف الجويّ ولجأ المواطنون إلى إثيوبيا ، فتقدم بعض الشباب من الاتحاديين المنتمين إلى قبيلة " إسحاق" بسؤال للمؤتمر:هل لنا أن ندافع عن أنفسنا ضدّ جنود زياد برّي؟فكان ردّ المؤتمر: لايجوزالخوض في هذه الحروب القبلية ، وعليكم بالإعتزال إلى قولهم: إن من شارك الحروب الدائرة في الصومال يكون خارج الجماعة تلقائياً . وفي نفس الوقت كان في البيان: لا تأتي الحكومة الإسلامية إلا بالجهاد.

ثم سمحت الحكومة الصومالية بتعدد الأحزاب، فبادرت الجماعة إلى الإعلام الرسميّ عن الحزب عام (١٩٨٩م) عن طريق هيئة الإذاعة البريطانية، وكوّنوا لَجنةً لبحث جواز المشاركة في الانتخابات .

ثمّ بعد سنة قرَّر مجلس الشورى العام للحركة أن الحلَّ الوحيد لقضية الصُّومال هو الجهاد المُسَلَّح.

ولما اهتزت حكومة زياد بري طمع عشاق السلطة في الوصول إليها فكوّن الاتحاد الجناح العسكري وفتح له مكتبا خاصا بالإدارة سماه "مكتب الجهاد" بدؤوا التدريب وشارك فيه

بعض الجماعة بغرض الدفاع عن النفس، كما بدأ واضحاً تَوَرُّط بعض الاتحاديين في الحروب القبلية بعد ما انهزم زياد برّى وجنوده وفرّوا إلى مدينة كسمايو وخرج معهم عناصر من جماعة الاتحاد من قبيلة محمد زياد برّي فأقاموا في كسمايو معسكر للتدريب وأعلنوا الجهاد.
في ذلك الحين كوّن الاتحاديون في مقديشو لجَنة تطلب منهم عدم المشاركة في الحروب، وطلب منهم الجنرال عيديد ومليشياته أن يخلوا بينهم وبين جنود زياد بري وأن يخرجوا من الحرب ومدينة كسمايو، وقال : إنه لا يريد حربهم، فقال الاتحاديون : إن هذه المدينة مدينة إسلامية ، وهذه القبيلة – قبيلة محمد زياد بري– انقادت للإسلام ، ودار النقاش بينهم سبع ساعات وذكّرهم عضو اللجنة حسن عَلَسَو بالبند السّابق الذي يَنُصُّ على فصل المشاركين في الحروب من الجماعة، فأجابه عبد القادر محمد عبدالله : هناك فرق بين القتال مع القبيلة ، والقتال دفاعاً عن قبيلة استسلمت للإسلام ، وقال : نجاهد ضدّ عيديد وأعوانه ، وأصرّوا على الجهاد المزعوم لإقامة الدولة الإسلامية التي كانوا من قبل يبحثون عن المكان المناسب لها، وذكروا عدّة مدن ومناطق "كسمايو، بوصاصو ،غدو " قولهم عن كسمايو : المدينة الإسلامية الأولى ! يعني أنّ غيرها من المدن ليست إسلامية ! .
وبعد فشل الوساطة تبرأ خمسون عضواً من الاتحاد، منهم الشيخ حسن عَلَسَو، ثم وقعت الحرب ضدّ عيديد فانهزم الاتحاديون ، وفرّوا حتى وصلوا إلى مدينة (دوبلي) القريبة من حدود كينيا ، ثم انتقلوا إلى مدينة (بوصاصو) عبر إثيوبيا ، عام (١٩٩٢م) وهم عدد كثير يزيدون على ألف وأقامت قيادات الاتحاد مؤتمراً مُصَغراً حضره رئيس الاتحاد علي ورسمه ونائبه حسن طاهر أويس، وحضر أيضاً وفد أسامة بن لادن "جماعة القاعدة" برئاسة نائبه العقيد المصري "أبي بكر المصري" وتقرر في هذا المؤتمر السيطرة على منطقة بوصاصو، ووعدهم وفد ابن لادن بالدعم العسكري والتمويل، وتحميل باخرة من الأسلحة ، وشاركت فعلاً فرقة من قوات ابن لادن " القاعدة" في الهجوم على مدينة بوصاصو وماحولها،

وساعدتهم أيضا جماعة سفر الحوالي الذي أفتى لهم على حدّ قول مندوبهم في الخليج بمكة المكرمة "عبد القادر محمد قرى" بأن الجهاد الدائر في الصومال جهاد شرعيّ ، ومن الذين يجمعون لهم الدّعم في المملكة محمد بن إدريس الذي كتب عدّة منشورات وهاجم العلماء المنكرين لهذه الفتنة ! وكان لهم مندوب في أوروبا في مدينة لندن وهو محمد عثمان، صديق محمد سرور زين العابدين، وقد تحدَّث المندوب المشار إليه إلى إذاعة الـ " بي بي سي " يدافع عن ذلك الجهاد المزعوم، وعيّن الاتحاديون مندوبا " لمكتب المنتدى " في مقديشو وهو أحمد محمد سليمان، رئيس الدعوة بالاتحاد في ذلك الوقت.

عندما استولوا على مدينة بوصاصوا وغيرها أسروا حوالَي عشرين رجلا من زعماء القبائل ضربوا بعضهم، واختلفوا في قتلهم خوفاً من قبائلهم فأطلقوا سراحهم، لكن هذه القبائل ثاروا لهدا العبث فجمعوا صفوفهم ثم هجموا على الاتحاديين ، وقُتل أكثر من ألف شخص من الطرفين، وقتلت القبائل معلّمي القرآن، وطلاب العلم الباقين في المدن إنتقاماً من الاتحاد ، ثمّ فرّ الاتحاديّون إلى جبل " سَلِيد" وقد ذكروا أنهم قتلوا ستة عشر رجلا من الأسرى يقولون لاإله إلاالله عند قتلهم، وحينما سئلوا لماذا قتلتموهم؟ قالوا لانملك لهم الغداء ولا نستطيع حراستهم، وبعد أن استقروا بهذه المنطقة أرسلوا رسائل يقولون: إنّ هذه المنطقة هي دار الهجرة ، يعنون أن غيرها ليست دار إسلام، وهاجر إليها أنصارهم من الرجال والنساء وجعلوا قائدهم حسن طاهر أويس وليّ أمور النساء وزوّجوا منهنّ أكثر من ثلاثمائة امرأة، وقالوا: إنّ دم الصوماليين ليس بمعصوم، ثم افترقوا بعد ذلك وكان مصيرهم كما قال ابن كثير في البداية والنهاية عن الخوارج : كلما نبت لهم عرق قصمه الله.

وانتقلت مجموعات من الاتحاد الإسلاميّ إلى إثيوبيا منطقة أوغادين وأكثرهم من أبناء القبائل الصومالية السكان في هذه المنطقة، واستقروا مع قبائلهم وبدأوا بالدعوة ، وسمحت لهم الحكومة الإثيوبية بنشر دعوتهم ، بل فَتْح مكاتبهم في العاصمة أديس أبابا ، واعتمدت

البطاقات التي يصدرها الاتحاد الإسلاميّ واعتبرته حزباً سياسياً ، غير أنّ محبي الحرب وعُشَّاق الدّمار أصرّوا على مواصلة أعمال العنف فأقاموا معسكراً للتدريب وجمعوا السلاح وبدؤوا يعدُّون للمعركة لإقامة دولة إسلامية في الإقليم ودعمهم أسامة ابن لادن وأرسل فرقة من قوات القاعدة للتدريب، فطلبت الحكومة الإثيوبية من الاتحاديين تسليم السلاح، فرفضوا ذلك وكانت النتيجة أن هاجمتهم القوات الإثيوبية في عام ١٩٩٢م وقتلت عدداً من الشباب وتفرّق الباقون في الإقليم وتحولوا لحرب عصابات والتفجيرات وكان مِن ردِّ الفعل أن حاربت الحكومة الإثيوبية أُسرهم واعتقلت ذويهم حتى حاربت الحجاب ولم تُشاهَد بعد ذلك امرأة مُحَجَّبة في الإقليم ، كما حاربت الملتحين وقتل الاتحاديون داخل إثيوبيا عناصر صومالية مسلمة زعماً منهم أنهم جواسيس، ولما نصحهم بعض الشباب بوضع السلاح والرجوع إلى ماكانوا عليه من الدعوة قالوا : لانضع السلاح حتى نقيم الدّولة الإسلامية قيل لهم سلوا الشيوخ ابن باز والألباني في ذلك فقالوا: لانطلب الفتوى ممن يتنعّمون تحت المكيّفات ويشربون العصير البارد! وقالوا فيهم: أذناب السُّلطة !.

وبدأ الاتحاديون في الإقليم يهجمون على السيارات والمارّة ، وأسس الاتحاديون معسكراً آخر في مدينة "لوق" من منطقة "غدو" وكانت بذوره الأولى عناصر اتحادية من قبيلة زياد بري تجمّعت معه حين أُنشئ معسكر هناك ولحقَتْه قوات الجنرال عيديد وانتهت المعركة بفرار زياد بري فقام الاتحاديون بجمع أربعمائة من عساكر زياد بري منهم ستون ضابطاًًوقاتلوا قوات عيديد واستولوا على مدينة "لوق" وعلى الاتحاديين محمد الحاج يوسف، وسقطت مدينة لوق في أيدي الاتحاديين، كما قام المذكور بجولة في السعودية لجلب الدّعم والتأييد للجهاد المزعوم، وقد أصبح هذا المعسكر مركزاً للإمداد والتمويل لدعم الاتحاديين داخل إثيوبيا، وكان معهم جماعة ابن لادن للتدريب والدعم وعناصر عربية أخرى، وقد كان هناك عناصر من الاتحاد تُطالب بحلّ المليشيات غير أنهم يُغلَبون في ذلك؛

وقال ابن لادن للاتحاديين الرافضين للحرب: لورفضتم أنتم هذه الأعمال الجهادية لن نفقُد من نتعامل معه في الاتحاديين!

وقد جاء وفد ابن لادن إلى مقديشو وأقام بها سبع خلايا لاتعرف واحدة منها الأخرى؛ للتفجيرات وقتال القوات الأجنبية ، حتى إن رئيس مكتب الأمن في الاتحاد يرأس فرقة منها،وقيادات الاتحاد لاتعلم ذلك.

قام الاتحاديون أيضاً بقتل ثلاثين رجلاً مسلما؛ حتى قال أحدهم عمن قتل : مارأيت كافراً أجمل صوتاً بالقرآن منه ! قيل كيف عرفت صوته؟! قال سمعته وهو يصلي بسورة التكاثر.

كما نسب الاتحاديون إلى أنفسهم التفجيرات التي استهدفت عدة فنادق في إثيوبيا ، وحاولوا إغتيال الوزير الإثيوبي عبد المجيد مع أنه مسلم صوماليُّ الأصل. وبعد هذه الأعمال التي استعدوا بها العدوّ الصليبي ولاحقهم داخل الصومال ، لقطع الإمداد عن الاتحاديين في داخل إثيوبيا، وبذلك جرى ا الحرب إلى ذراريهم وأهليهم في الوقت العصيب، وأججوا نار الفتنة ثم أرادوا أن يستغلوا الموقف فدعوا للجهاد بحجة الدفاع عن أنفسهم مع أنهم هم الذين بدؤوا الصراع وأشعلوا فتيلة الحرب، وعجزوا عن مواجهتها ، كما فتحت هذه الدعوة الجهادية الباب أمام عدّة دول لها أهداف وأطماع في المنطقة ، فأصبحت تدفعهم وتموّلهم للقيام لها بحرب وكالة مما يوسع دائرة الحرب.

[راجع : القول الساميّ في كشف مخالفات حزب الاتحاد لأبي كريمة وكتاب " حقائق عن الجماعات الدّعوية العاملة في الصومال" للشيخين محمّد عبد الظاهر وعبد القادر عكاشة]

وفي آخر المطاف قد انتهت راية الفتن الاتّحادية إلى ما يُسمّى المحاكم الإسلامية الّتي أعادت الحروب الدّموية من جديد ، وكان في هندستها رؤساء الاتّحاد ، وبعد تفتّت أعضاء المحاكم أسّس الاتحاد حزباً اجرامياً شارك في الفيضان الدّمويّ ، ويُسمّى بـ" الحزب الإسلاميّ "وكان رئيس الأوّل الدكتور عمر إيمان أبوكر ، ثمّ وُلّي بعده زمام الحزب حسن ظاهر أويس ثمّ انضمّ الحزب إلى حركة الشّباب الّتي من ضمن " القاعدة "

والآن – بعد انضمام الحزب الإسلاميّ غي حركة الشباب– وضعوا السّلاح سياسياً لا تديّناً ؛ لمّا رأوا قُبح فشلهم ولكن يشارك بعض أعضائهم حروباً قَبَلِيَةً إمّا بالنّفس أو بالمال أو بالرّأي ، وهذا دليلٌ على أنّهم لم يفطموا عن القتال حتّى الآن .

ومن هذه الأطوار المسطورة في هذه السطور يظهر لك جلياً أنّ حزب الاتحاد سابقاً الاعتصام حالياً يتقلّب في أوديةٍ من الجهالات والانحرافات ، فننظر إلى أين تنتهي رحلتهم الشِّرِّيرة .

قال شاعر :

تغيَّرْتُمُ عنْ عهْدِكمْ آلَ كامِلٍ فلِليوْمِ منكُمْ غيرُ ما أسلفَ الأمسُ

وقال آخر :

هُوَ التنقُّلُ من يومٍ إلى يومِ كأنّهُ ما تُريكَ العَين في النّوْمِ

وقال آخر :

ومتى سَبَرْتَ أبا العلاءِ وجَدْتَهُ متلوّنا كتلوّن الأبغالِ

وقال آخر :

فَمَا تَدُومُ عَلَى حَالٍ تَكُونُ بِهَا كَمَا تَلَوَّنُ فِي أَثْوَابِهَا الْغُولُ

وقال آخر :

إن يغدروا أو يَجْبُنُوا أو يبخلوا لا يخْفِلوا

يغدو عليك مرجَّلي ـن كأنَّهم لم يفعلوا

كأبي براقِشَ كل يو مٍ لونُه يَتَحَوَّل

العلماء الذين تكلّموا في حزب الاعتصام أو بعض رؤسائه:

مع خفاء أمر حزب الاعتصام(الاتحاد) من أجل كونهم عائشين في منطقة نائية عن العلماء، فقد تكلّم بعض الجبال فيهم إمّا من نفس الحزب وإمّا مع بعض رؤسائه فإليك أقوالهم :

١ـ قول العلّامة الألبانيّ ـ رحمه الله تعالى ـ

قد أرسل بعض السلفيّين الصوماليّين إلى العلّامة الألبانيّ رسالة يُخبرون فيها عن وضع بلاد الصُّومال عموماً وعن الحركات الإسلاميّة خصوصاً مثل : حركة الإخوان المسلمين بشقيها المحلية والدولية وحركة التبليغ ، والاتحاد الإسلامي في الصومال، وفي " الرسالة " (وهذه الأخيرة – حركة الاتحاد – ذكرت في نظامها الأساسي أن منهجها الكتاب والسنة على فهم السلف الصالح مع الاستفادة من التراث الإسلامي قديمه وحديثه وهدفها إقامة حكم الله في الأرض مع استعمال جميع الوسائل المشروعة لتحقيقه أو لتحقيق ذلك، وهي من الناحية التنظيمية تشبه الإخوان من حيث نظام الأُسَر والشُعَب والإمارة، والإمارة واجبة الطاعة، والتي تأخذ البيعة على أفرادها لرئيسها على السمع والطاعة في المنشط والمكره .) وفيها إخبار عن المعارك الدمويّة الّتي خاضت حركة الاتّحاد في المنطقة الشرقية وفي ضواحي مدينة كسمايو والحروب الّتي يدبّرها بعض قيادة الحركة لتحرير مقديشوا — العاصمة – من قبضة الجبهات القبلية ،

وفي الرسالة قول نائب رئيس الحركة وقتئذ : " أن الشعب الصومالي ليس معصوم الدّم وأنه عاهد الله على أن يُريق دماء كثيرة حتى يستقيموا على شرع الله ويرى الشباب الصغار أن مثل هذا الأمير تجب طاعته وتحرم معصيته. فعلى هذا الأساس يندفعون لتنفيذ ما يأمرهم به.

وفيها " أخيراً نُرسل هذه الأسئلة من السلفيين في الصومال وهم يثقون بالشيخ، ويستفيدون من كتبه وأشرطته كثيراً ، فيحتاجون إلى أن تكون الأجوبة مفصلة

فقال الشيخ المحدّث الألباني – رحمه الله تعالى – : أقول :الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول اللهعلى ضوء ما سمعت من تفصيل الواقع هناك في الصومال من الخلاف بين الأحزاب الإسلامية بعد أن هزم الحاكم الكافر الذي كان :

أولا : لا يحكم بما أنزل الله.

وثانيا : أنه غَيَّر كثيرا من شريعة الله.

الذي أفهمه من هذا البيان – الذي سمعته ، وسجل في هذا الشريط – الذي تسمعون جوابه –إن شاء الله–:

أنه ليس هناك طاعة واجبة لمثل هذا القائد المشار إليه لأنه لم يبايع مبايعة عامة من المسلمين – على الأقل – في تلك البلاد – بلاد الصومال –، وإنما بويع من حزب يتبعه، ويتبعه على غير بصيرة خلافاً لقوله تبارك وتعالى: (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي) [يوسف: ١٠٨].

قول هذا القائد – في الحقيقة – : " إن دم الصوماليين ليس معصوما " فيه جرأة خطيرة وخطيرة جدا على استحلال دماء المسلمين بغير حق ؛ لأنّ الأمر ليس بيده هو حتى ينصب نفسه حاكم على بلاد الصومال ؛ بسبب أن بعض الشباب الأغرار اغتروا به ... فهذا القائد المشار إليه ليس له بيعة في أعناق الذين بايعوه فضلا عن الذين خالفوه ولم يبايعوه ؛ لأنه من الخوارج الذين خرجوا على الجماعات الإسلامية.إنما يصح أن يقال – لو جاز أن يقال – إن شعباً من الشعوب الإسلامية دمه غير معصوم،إنما يصح أن يقال هذا بشرط أن يخرج على الحاكم المسلم الذي بويع من المسلمين على التفصيل الذي ذكرت آنفا.

أما هذا القائد المذكور في السؤال هذا لم يبايع إلا من الأغرار ، فهو ليس له بيعة في هؤلاء فضلا عن أن يكون له بيعة في المسلمين الآخرين. لذلك نحن لسنا ننصح المسلمين الآخرين بأن لا يغتروا به بل أنا أنصحه نفسه بأن لا يدعي لنفسه ما لم يعطه من كتاب ربه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم. نرجوا أن يجتمع الصوماليون جميعا، ويتّحدوا جميعا على كلمة سواء، وهي: الحكم بكتاب الله وبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى منهج السلف الصالح، أرجو أن يجتمعوا جميعا على هذا ؛ ليبايعوا من يختارونه، ليس اختيارا حزبيا ولا اختيارا قبليا، وإنما هو اختيار علمي ؛

بسبب أن هذا الذي اختير ليكون حاكما هناك توفرت فيه شروط الحاكم المسلم التي :

من أولها : أن يكون مسلما، متمسكا بالكتاب والسنة.

وثانيها:أن يكون عالما بالكتاب والسنة.

وثالثها – وهذا قد لا يتوفر في مثل ذلك البلد أو في غيره – : أن يكون عربيا قرشيا ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : " الأئمة من قريش "، وقوله عليه الصلاة والسلام: "لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان".

ما أعتقد أنه يوجد هناك من توفرت فيه هذه الشروط كلها ، فإذا غضضنا النظر عن الشرط الثالث – وهو القرشية – فلا بد من الشرطين الأولين وهو:

أن يكون مسلما، صالحا، تقيّاً .

وأن يكون عالما بالكتاب والسنة وعلى المنهج المدَّعَى في السؤال المطروح آنفا وعلى منهج السلف الصالح .

ولا أظن مطلقا أنّ رجلاً فهم الكتاب والسنة على منهج السلف الصالح يتجرّء ليقول – بمجرد أنه بايعه بعض الأغرار– : "أن دم الصوماليين غير معصوم"، يعني أن له أن يقتل منهم من لم يبايعوه ، فهو نصب نفسه أميراً ، وفرض على أتباعه البيعة، وعلى ذلك بنى

على هذه البيعة التي لا أصل لها أنّ الذين لا يبايعونه يكونون خارجين، وحينئذ تأتي الآية الكريمة: "وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله" [الحجرات: ٩]، فهو يعتبر هؤلاء بغاة علنا على هذا الشخص الذي لم يبايع بيعة عامة، إنما بويع بيعة خاصة.

وهذه البيعات-إذا صح التعبير- هي - في اعتقادي -: من أسباب فرقة المسلمين، ومن أسباب ضعفهم، وسيطرة العدو على أرضهم وبلادهم ؛ لأنهم كما قيل:

وكل يدعي وصلا بليلى وليلى لا تقر لهم بذاك

كلهم يدعي من هذه الأحزاب أنها مبايعة ممن؟ من أتباعهم، وهناك حزب آخر بويع ممن من أتباعهم، وهكذا.

هذه البيعات كلها تزيد في النار ضغاما، وتزيد في الفتنة اشتعالا.

يكفي المسلمين هذا التفرق الواقع بينهم ؛ بسبب بعدهم عن منهج الكتاب والسنة، يكفيهم هذا التفرق، فلا يجوز لهم أن يزيدوا في الفرقة فرقة بسبب تنظيم التفرق، وجعله كتلا وأحزابا يقاتل بعضه بعضا، ويناحر بعضهم بعضا هذا ما يتيسر لي الجواب عن السؤال المطروح آنفاً "

[من شريط متداول وانظر أيضاً كتاب القول السامي في كشف مخالفات حزب الاتّحاد سابقاً الاعتصام حالياً ص : ٤٥]

٢- فتوى الشيخ مقبل بن هادي الوادعي – رحمه الله تعالى -:

سئل الشيخ المحدّث مقبل بن هادي الوادعيّ : " عندنا جماعة يقال لها: اتحاد الإسلام الصومالي، يتعاونون مع السرورية، وجماعة الجهاد، والإخوان المسلمين، ويأخذون البيعة ممن انتمى إليهم، ويدّعون أنّهم أهل السنة والجماعة؟

فأجاب فضيلته : " جاء في "صحيح البخاري" من حديث أبي هريرة قال: بينما النّبيّ صلى الله عليه وعلى آله وسلم في مجلس يحدّث القوم جاءه أعرابيّ فقال: متى السّاعة؟

فمضى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يحدّث، فقال بعض القوم: سمع ما قال، فكره ما قال، وقال بعضهم: بل لم يسمع، حتّى إذا قضى حديثه، قال: ((أين أراه السّائل عن السّاعة))؟ قال: هاأنا يا رسول الله، قال: ((فإذا ضيّعت الأمانة فانتظر السّاعة))، قال: كيف إضاعتها؟ قال: ((إذا وسّد الأمر إلى غير أهله فانتظر السّاعة)).

فهذه مصيدة للشباب المغفل، وأين نهاية الجهاد الأفغاني الذي لم يقم مثله جهاد، وغير الجهاد الأفغاني. فالجهاد في سبيل الله يعتبر من أسمى شعائر الدين الإسلامي: "إنّ الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأنّ لهم الجنّة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدًا عليه حقًّا في التّوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الّذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم" والنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: ((من مات ولم يغز، ولم يحدّث نفسه بالغزو، مات على شعبة من نفاق)). ويقول: ((لغدوة في سبيل الله، أو روحة، خير من الدّنيا وما فيها)).

وقبل أيام نشرت مجلة من باكستان من أصحاب الهوس قالوا: نحن في طريقنا إلى تحرير فلسطين، ومن عارضنا من هذه الحكومات قاتلناه، وكتبوا إليّ رسائل بهذا .

وحتى الجهاد نفسه قد أصبح مسألة استرزاق، كتب كاتب في إمارة (كنر) وذكر أن بعض الذين كانوا مع (أسامة) تقدموا وأرادوا أن يحتلوا موقعًا للشيوعيين، فما شعروا إلا بالرشاشات ترشهم من خلفهم، فرجعوا وقالوا: ما هذا؟ قالوا: هكذا قال لنا القائد الأفغاني، فذهبوا إلى هذا القائد وسألوه، فقال: تريدون أن تنهوا الحرب الأفغانية، من أين يأكل هؤلاء؟ ووالله أني أود لو بقيت مائة سنة.

فأصبح الجهاد مصدر رزق وتضليل للشباب، فعليهم بالإقبال على العلم النافع، وإذا وجدوا شعبًا متيقظًا مستعدًا أن يجاهد وأن يصبر صبر الصحابة. وأما أن يوجه

المسلمون المدافع والرشاشات إلى بعضهم البعض ويقولون: جهاد جهاد، فلا، يقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ((إذا التقى المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النّار)) قيل: يارسول الله هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: ((إنّه كان حريصًا على قتل صاحبه)). متفق عليه من حديث أبي بكرة.

فأنصح الإخوة إذا دعوا إلى الجهاد أن يقولوا: نتعلّم أولاً، ثم ننظر لأي شيء نقاتل، ومن هو قائد الجهاد الذي يدعونا إلى الجهاد في سبيل الله، أهو حزبيّ يدعونا من أجل أن نلتف حوله أم هو من أصحاب ذوي الأهواء، أم مدسوس علينا، فلا يمنع أن يدسوا لنا شيوعيًا لحيته تملأ صدره، ثم يقول: الجهاد الجهاد أيها المسلمون، فيخرج المسلمون وتسفك دماؤهم. وهذا الذي نقوله ليس أمرًا خياليًا، بل هو واقع كما حصل في بعض البلاد التي استولت عليها الشيوعية مثل تركستان، والقوقاز، وأرمينية، وسبع جمهوريات، فقد جاءهم الشيوعيون وقالوا لهم: نحرر البلاد عن الاستعمار، فكان أول من قام هم المسلمون، ثم وثب الشيوعيون على الكراسي وذبحوا الدين والمسلمين، وأخذوا أموالهم، ودمروا الإسلام والمسلمين نحو سبعين سنة حتى أذلهم الله.

فيجب أن نكون حذرين، وأقول: من الذي يدعو إلى الجهاد؟ أهو الشيخ عبدالعزيز بن باز، فليس عندنا شك ولا ريب أن الشيخ ابن باز حفظه الله لا يدعو الناس إلا إلى الخير، أم هو الشيخ الألباني؟ أم هو زعيم جماعة لا ندري من هو وما مقصده، فتجده مع الديمقراطيين ديمقراطي، ومع السلفيين سلفي، ومع الصوفيين صوفي، ومع الشيعة شيعي، ويحدث بحديث: ((أهل بيتي كسفينة نوح، من ركبها نجا، ومن تخلّف عنها غرق وهوى)).

وأنا عياذًا بالله لا أحذر عن الجهاد، وأودّ لو أن الله ييسر بشعب بطل مثل الشعب الأفغاني الذي هزم الله على يديه الروس يهزم الله على يديه أمريكا، ولكن لا نحب أن نكون كما قيل : على كتفيه يصعد المجد غيره وهل هو إلا للتّسلق سلّم فلا يتسلق على ظهورنا الشيوعي، والعلماني، والبعثي، ثم نرجع إلى ما كنا فيه، بل يجب أن نكون يقظين. وأنصح الإخوة ألا يحضروا محاضرات هؤلاء، ولا يشغلوا أنفسهم بالجدال معهم. فقد جاء أن رجلاً جاء إلى محمد ابن سيرين فقال له: يا بن سيرين إني أريد أن أقرأ عليك قرآنًا؟ قال: لا، وأقسم عليك بالله أن تخرج من بيتي. فأبى ذلك الرجل أن يخرج فقام ابن سيرين يجمع ثيابه ليخرج هو من بيته، فقيل للرجل: أتريد أن تخرج الرجل من بيته. وجاء آخر إلى الإمام مالك وقال: يا مالك إني أريد أن تناظرني، قال: فإن غلبتني؟ قال: اتبعتني، قال: فإن جاء رجل آخر وناظرني وغلبني؟ قال: اتبعته، قال: إذًا يصير ديننا عرضة للتنقل، اذهب إلى شاكّ مثلك فإني على ثبات من ديني.

فلا تشغلوا أنفسكم بمناظرة الحزبيين، فهم لا يريدون الحق، لا يريدون إلا إدخال الشبهات عليكم، فعليكم بالابتعاد عنهم، ولا تجادلوهم. فإن قال قائل: فإن الله عز وجل يقول في كتابه الكريم: "ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالّتي هي أحسن". فالجواب: نعم، لو علم أنّ هناك ثمرة، أما أن يأتيك ويضيّع عليك وقتك، فلا. وخصوصًا إذا كنت تاجرًا، فهو مستعد أن يأخذ عمامته ويمسح الغبار عن نعليك، أو كان لك من السلطة شيء، أو كنت متبوعًا، فهم مستعدون أن يتابعوك حتى يظفروا بك ويصطادوك "[تحفة المجيب ١١٩]

٣- قول تلميذ الألباني فضيلة الشيخ عليّ بن حسن الحلبيّ .

سئل الشيخ الحلبيّ ما حال جماعة الاعتصام وما نصيحتكم لهذه الجماعة ؟

فأجاب : لا أعرف عنها شيئاً وأخشى أن تكون :

ألقابٌ مَلكة في غير موضعها كالهرّ يحكي انتفاخاً صولة الأسد . اهـ

وسئل أيضاً سؤالاً أوسع من هذا وهي : فضيلة الشيخ ما حال جماعة الاتّحاد في الصومال عِلماً أنّهم أخذوا السّيف على الأمّة الصومالية وشاركوا في حروب فتن وقال صاحب كتاب " المحاكم الإسلامية وهو يتحدّث عن قتل حزب الاتّحاد من يؤدّي صلاة الفجر جماعة وفي إثر هذه الحادثة أفتى أحدهم أنّ عنده مئة حجّة تكفيه واحدة منها في استباحة دماء المسلمين وسجلها في شريط متداولٍ إلى اليوم وقال أيضاً : – وهو يذكر تمكّنهم في محافظة جدو – أظهروا استباحة مخالفيهم فقتلوا عدداً غير قليل بدعوى أنّهم محافظون على الأمن تارة أو يردّون المظالم تارة أخرى . انتهى كلامه

ولهم طعونات في أهل السنّة مثل : قولهم إنّ السّلفيين ينكرون الجهاد وفي الختام فضيلة الشّيخ عليّ الحلبيّ – حفظك الله – نرجو منك كلمة ذهبية في هذه الجماعة أو هذا الحزب ؟ لعلّ الله ينفع بها الأمّة ويهدي بسببها أناساً إلى الحقّ ولهذه الجماعة المذكورة أسماء أخرى مثل : " الاعتصام " ولعلّ شيخكم وأستاذكم ردّ على بعض رؤسائهم كالمذكور آنفاً ؟

الجواب : وهل بعد حمل السّلاح على المسلمين من ضلال !!؟؟ نسأل الله العافية واسألوا الشيخ عثمان معلّم عنهم يفيدكم أكثر . اهـ

٤ـ قول فضيلة الشيخ محمّد بن عبد الله الإمام ــ حفظه الله ورعاه ـ

قد ترجم فضيلة الشيخ محمّد بن عبد الله الإمام في كتابه الموسوم " تمام المنّة في فقه قتال الفتنة " فصلاً قال فيه " الفصل الرّابع : ذِكْر الفرق الضالّة والأحزاب المنحرفة التّكفيريّة والثوريّة قديماً وحديثاً "

وعدّ في هذه الفرق الضالّة والأحزاب المُنحرفة التّكفيريّة والثوريّة الحزب المسمِّي نفسه بجماعة الاتّحاد الإسلاميّ سابقاً وحالياً بجماعة الاعتصام .

وقال الشيخ – بعد ذكر انحرافات الحزب نقلاً من كتاب " أحداث الصومال منذ إسقاط الحكومة إلى ظهور المحاكم " للشيخ عبد الرّزاق بن عبد الله بن أحمد – وهذه النقولات أوضحت أنّ حزب الاتّحاد في الصومال ثوريّ عسكريّ تكفيريّ على طريقة خوارج العصر .

وقد ذكر الأخ عبد الرّزاق الصوماليّ في كتابه المذكور آنفاً أموراً أخرى فيها مخالفات لشرع الله ، وذكر تدهور حالهم واندماجهم مُؤخّراً مع خليط من أحزاب وغيرها عرفت بالمحاكم الإسلاميّة . ولا ننسى أنّ الخلط يأتي بثمار مرّة ولهذا صار أمرهم بينهم شديداً . وفقهم الله إلى الرّجوع إلى الحقّ "

[راجع : تمام المنّة في فقه قتال الفتنة ص: ١٥٤]

٤ـ اتفاق العلماء السلفيّين في القطر الصوماليّ على أنهم مبتدعة منحرفون واتفاق كلمتهم على التحذير منهم: .

إنّ هذا الحزب من الأحزاب المبتدعة ومن الفِرق الضالّة ؛ والعلماء السلفيّون في الصومال أطبقواعلى أنّ هذا الحزب من أهل البدع لا خلاف بينهم ، وقد تعددت وكثرت انحرافاتهم العقدية والمنهجية. وقد اشتمل هذا الكتاب جملة من انحرافاتهم المتنوعة الواقعة في هذا المنهج، ومن أراد التوسع في معرفة حقيقتهم فليراجع ما كتبه علماء السنة عنهم من كتب،

وما سجلوا من أشرطة في كشف زيفهم وأباطيلهم. ومن هذه الكتب على سبيل المثال لا الحصر:

(حقائق عن الجماعات الدّعوية العاملة في الصومال" للشيخين محمّد عبد الظاهر وعبد القادر عكاشة، و(القول الساميّ في كشف مخالفات حزب الاتحاد الإسلاميّ سابقاً الاعتصام حالياً للشيخ أبي كريمة)و(أحداث الصومال منذ إسقاط الحكومة إلى ظهور المحاكم " للشيخ عبد الرّزاق بن عبد الله بن أحمد]

أخطاء الإخوان المسلمين :

والجدير بالذكر أن نذكر بعض أخطاء الإخوان المسلمين لأنهم مصدر أساسيّ لجماعة الاعتصام تكويناً وتنظيماً .

أ- إمام الحركة حسن البنّا يعتقد أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم يحضر الموالد الصوفية، وأنّه عندها يُسامح ذنوب جميع الحاضرين قال حسن البنّا في قصيدة له :

هذا الحبيبُ مع الأحباب قد حضراوسامح الكلَّ في ما قد مضى وجرى.

[راجع : مجلّة الدعوة بتاريخ (فبراير ١٩٥١ م)]

ب- المرشد العامّ الثالث عمر التلمسانيّ يدافع عن القبوريين .

قال التلمساني : " فلا داعي إذاً للتشدّد في النكير على من يعتقد في كرامات الأولياء واللجوء إليهم في قبورهم الطاهرة والدعاء فيها عند الشدائد "

[راجع شهيد المحراب عمر بن الخطاب ص: ٢٢٦] .

جـ - إمام الحركة في سوريا في وقته سعيد حوى يشيد بفعل السحرة ويفضّل فعل طريقة الرفاعيّة الصوفيّة .

قال : وقد حدثني مرّة نصرانيّ عن حادثة وقعت له شخصياً وهي حادثة مشهورة معلومة جمعني الله بصاحبها بعد أن بلغتني الحادثة من غيره وحدثني كيف أنّه حضر حلقة ذكر

فضربه أحد الذاكرين بالشيش في ظهره حتّى خرج الشيش وحتى قبض عليه ثمّ سحب الشيش منه ولم يكن لذلك أثر ولا ضرر إنّ هذا الشيء الّذي يجري في طبقات أبناء الطريقة الرفاعيّة من أعظم فضل الله على هذه الأمّة "

[راجع : تربيتنا الروحيّة ص: ٢١٨]

د – المرشد العام بسوريا مصطفى السباعيّ يستغيث بغير الله .

قال في قصيدة له [بحر البسيط]

يا سائقَ الظُعْن نحوَ البيتِ والحرمِ

ونحوَ طَيْبة تَبغي سيَّد الأُمم

إنْ كان سعيُك للمختار نافلةً

فَسَعْيُ مِثلي فرضٌ عند ذِي الهمم

يا سيدي يا حبيب الله جئت إلى أعْ

تَابِ بابك أشكو البَرْحَ مِن سَقَمِي

يا سيِّدِي قد تمادى السُقم في جسدي

من شِدَّة السُقْم لم أغفل ولم أَنَمِ

[راجع : مجلّة حضارة الإسلام العدد(٦،٥،٤)بتاريخ جمادى الاخر ١٣٨٤هـ (ص:٢٠٤)]

مسألة : خطأ رؤساء جماعة هل يكون مطعناً في دعوتهم ؟

إن كان صاحب الخطأ صادراً من روّادها فيكون مطعناً لدعوتهم وأتباعهم وخير شاهد على ذلك قول مؤرّخ جماعة الإخوان محمّود محمّد عبد الحليم قال رحمه الله جميعاً " إنّ حياة الدعوات ليست إلا حياة رجالها ودعاتها وسيطرت على كلّ تصرفاتهم حتى فنوا فيها فصاروا وإيّاها كما قال الشاعر : [بحر الطّويل]

وما زِلْتُ إيّاها وإيّايلم تَزَل ولا فرْقَ بل ذاتي لذاتي أحَبَّتِ

وموتيْ بها وُجْداً حياةٌ هنيئةٌ وإن لم أمُتْ في الحبِّ عِشت بِغُصَّةِ

فكيف إذن تفصل بين حياة الدعوة وحياة دعاتها ؟ ... وإذا تجرّدت حياة الدعوة من حياة دعاتها صارت مجرد فكرة مجالها الدراسة العلميّة الفلسفيّة وانقطعت صلتها في واقع الحياة .

[(راجع : الإخوان المسلمون أحداث صنعت التّاريخ (١/١٤)]

العلاقة بين الحزبين (الإخوان المسلمون والاعتصام):

قد سبق إقرار بعض رؤساء الحزب أنّ نظامهم الإداريّ إخوانيّ ،ولهذا بينهم علاقة وطيدة وقد سرَّ حزب الاعتصام بفوز الإخوانيين في الانتخاب المصريّ فقد كتب رئيس المجلس التنفيذيّ الشيخ أحمد عبد الصّمد تهنئة لجماعة الإخوان المسلمين وحزب الحرية والعدالة على فوز مرشحهم في الانتخابات الرئاسية ونصّ الكلام كالآتي :

(فإن جماعة الاعتصام بالكتاب والسنة في الصومال تهنئ الشعب المصري بانتخابه الدكتور/ محمد مرسي رئيساً لمصر، كما نهنئ الدكتور محمد مرسي بتتويج الشعب المصري له رئيساً لمصر المحروسة، ونسأل الله له التوفيق والإعانة

كما تهنئ جماعةَ الإخوان المسلمين وحزبَ الحرية والعدالة على فوز مرشحهم في الانتخابات الرئاسية، وتؤكد الجماعة على أن نجاح الدكتور/ محمد مرسي في الانتخابات تأكيد لنجاح المشروع الإسلامي، وصلاحيته لكل زمان ومكان، كما أنه تأكيد على أن الشعوب الإسلامية إذا خيِّرت بين مشروع إسلامي وغيره من المشروعات الشرقية والغربية لا تختار ولا تنحاز إلا لإسلامها العظيم الذي هو مصدر عزتها وكرامتها في الدارين).

[رابط http://www.somaliatodaynews.com/port/2009-04-24-18-19-57/1-2009-03-27-03-56-22/3243-2012-06-25-14-06-39.html].

فالمشروع الإسلامي عند الإخوان المسلمين وحزب الاعتصام واحد، وهو صالح لكل زمان ومكان، فما هذا المشروع الإسلامي الذي قام به الإخوان المسلمون ورحب به حزب الاعتصام ؟ الجواب واضح لدى لكل لبيب، واللبيب تكفيه الإشارة.

دعوى ونقضها :

يمنّ جماعة الاعتصام على الشعب الصّوماليّ على أنّهم أنقذوهم من المأزق و...و...و...

والجواب : أنّ المصلحين في الأمّة الصّوماليّة ليسوا كلّهم من حزب الاعتصام بل منهم من لم ينضمّ إلى الجماعات الحزبيّة مطلقاً، وهناك أحزاب أخرى لهم دور دعويّ مع ما فيهم من تقصير وهناك أيضاً أفراد وعائلات كانوا في الجزيرة العربيّة تأثّروا بدعوات هنالك وأثّروا أقرباءهم في البلاد لمّا رجعوا .

وهناك أيضاً أفراد غير قليلين يوجّهون الأمّة إلى الخيرات ، وهم في أحضان الأحزاب، وليسوا من الأحزاب .

هل الإنصاف تَعْدَادُ جهودِ المصلحين كلّهم في رصيد حزب الاعتصام ؟!!!

نحن لا نجحد الجهود الاعتصاميّة ، ولكن داؤها أكثر من دوائها ،ومرّها أكثر من حلْوها ،وقليلُ شرِّها كثيرٌ ،ومن وَضَعها في ميزان قسط فسيرى أنّ كفّة التعاسة أرجح من كفّة السعادة ،ومن جرّب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي .

المأخذ الثالث : استخدام كلمة الصّحوة :

واستعمال كلمة الصّحوة غير جيّد لأمور :

الأول : أنّه اصطلاح دخيل من كفرة أوربّة وعوّامهم الضلال ويعنون به زمن خروجهم من رقّ الكنائس ورجالها .

قال فضيلة الشيخ بكر أبو زيد : هذا وصف لم يُعلِّق الله عليه حكماً فهو اصطلاح حادث ولا نعرفه في لسان السلف جاريا، وجرى استعماله في فواتح القرن الخامس عشرة الهجريّ في أعقاب عودة الكفّار كالنصارى إلى " الكنيسة " ثمّ تدرّج إلى المسلمين ولا يسوغ للمسلمين استجرارلباس أجنبيّ عنهم في الدين ولا إيجاد شعار لم يأذن الله به ولا رسوله، إذ الألقاب الشرعية توقيفية : الإسلام ،الإيمان ،الإحسان ، التقوى ؛ فالمنتسب : مسلم ، مؤمن ، محسن ، تقي . فليت شعري ! ما هي النسبة إلى هذا المستحدث " الصحوة الإسلامية " صاحٍ أم ماذا؟! "

[معجم المناهي اللفظية ص: ٢٠٩)]

ولا يجوز استخدام اصطلاحات المخالفين إلّا بشروط :

١- الحاجة إلى هذا الإصطلاح.

٢- أن تكون معاني الإصطلاح صحيحة.

٣- المخاطبة بهذا الإصطلاح إلى أهله فقط .

قال شيخ الإسلام : " وأما مخاطبة أهل الإصطلاح باصطلاحهم ولغتهم فليس بمكروه إن احتيج إلى ذلك وكانت المعاني صحيحة كمخاطبة العجم من الروم والفرس والترك بلغتهم وعرفهم فإنّ هذا جائز للحاجة وإنّما كرهه الأئمّة إذا لم يحتج إليه "

[راجع : درء التعارض (٤٣/١)]

وأيّ شرط وَفَى عندكم إن كنتم صادقين ؟

الثاني : أنها تشعر بأنّ الأمّة الإسلامية كانت نائمة أو كانت في غيبوبة ولم يكن لها دعوة ،وهذا لا يصح لأنّ المسلمين ما زال الخير موجودا فيهم –والحمد لله– لقول النبيّ صلى الله عليه وسلم " لا تزال طائفة من أمّتي على الحقّ ظاهرين " وقوله صلى الله عليه وسلم " لا تجتمع أمّتي على ضلالة "

إن الّذين يتكلّمون عن " الصحوة " ويؤرّخون لها إنّما يؤرّخون لها من تاريخ قيام ونشأة فرقة " الإخوان المسلمون " بمصر على يد مؤسّسها ومرشدها " حسن البنّا " ويشهد لذلك ما قاله محمّد قطب – وغيره – قال محمّد قطب في كتابه " واقعنا المعاصر " ص : ٤٠١ ما نصّه " إنّما نحسن فقط ندرس هذه الظاهرة " ظاهرة الصحوة الإسلامية " لقد بدأت في قلب رجل واحد – يعني : حسن البنا – فتح الله عليه ووهب له من إشراقة الروح وصفاء الصلة بالله "

الثالث : إنها وسيلة لطعن جهود العلماء من النجديّين وغيرهم وجعلها سَبَهْلَلاً .

قال العلامة الفوزان : أنا لي تحفُّظ على استعمال هذه الكلمة " الصحوة الإسلامية " وقد نشرتُ في الصّحف أكثر من مرّة أطالب بترك هذه العبارات لما فيها من جحود لجهود العلماء المصلحين المستمرّة في كل زمان وجحود للبقايا الصالحة من هذه الأمّة الّتي لا تخلومنها الأرض إلى قيام الساعة .

[راجع : الإجابات المهمّة في المشاكل الملمّة ص: ١٩٤)]

فإن قال قائل : قد استعملها بعض المشايخ :

نقول : نعم قد استخدمها بعض الفضلاء كما أنكرها من يماثله والحجّة من علم على من لم يعلم، ومع هذا فهل يريد ذلك الشيخ بهذه الكلمة مثل ما أراد الحركيّون ؟ فإن قلت : بلى فقد أعظمتَ الفرية عليه وإن قلت : لا ، فقد بطل سحرك وادّعاؤك .

ومع هذا فينبغي ترك الألفاظ المختلف فيها والاقتصار على الألفاظ والمعانى الّتى لا نزاع فيها وهذا دأب العلماء قديماً .

قال شيخ الإسلام : " ويروى هذا عن ابن المبارك – يعني القول بتفاضل الإيمان بخلاف التعبير بالزيادة والنقصان – وكان مقصوده الإعراض عن لفظ وقع فيه النّزاع إلى معنى لا ريب في ثبوته "

[راجع : الفتاوى (٥٠٦/٧)]

المأخذ الرابع : ادّعاؤهم أنهم جماعة دعويّة :

في المنهج " وهي جماعة دعويّة قامت من أجل دعوة التوحيد ونشر العقيدة والسنّة لاستئناف حياة إسلامية " اهـ

وهذا الإدّعاء فيه مغالطة واضحة ؛ لأن ذلك مخالفة لما في الواقع وقال الإمام الشَّاطبيّ : التكذيب الخفيّ العمل على مخالفة العلم الحاصل .[راجع : الموافقات (٩٠/١)]

واعلم أنّ للجماعة ثلاث أجنحة :

الأول : الجناح العسكريّ .

والثاني : الجناح السياسي.

والثالث: الجناح الدعوي.

وأهمّ الأجنحة الثلاثة في الحقيقة هو الجناح العسكريّ ،وعمل الجناح الدعويّ هو أن يمهّد ويهيئ ويسهّل أعمال الجناح العسكريّ ،وخير شاهد على ذلك أنّ أوّل عمل قامت به الجماعة بعد انهيار الدولة المركزية فتح معسكرات والخوض في معارك دمويّة وإلقاء محاضرات وخطب ودروس حماسيّة وثورية، فآل الأمر إلى عاقبة سوء هدّدت إلى كيان دعوة أهل السنّة والجماعة في البلدان الصومالية .

فلماذا تخفي الجماعة بعض الأجنحة وتظهر الأخرى ؟!

تنبيه : استعمال اللجنة الاعتصامية لفظة الاستئناف في قولهم " لاستئناف حياة إسلامية " غير جيّد لأنّه موهمٌ بأنّ الحياة الإسلامية معدومة في هذا الشعب حتّى يستأنف من جديد مع أنّ الشعب الصّوماليّ مسلم الدّيانة وإن كان في بعض معتقداتهم وعباداتهم وأخلاقهم خلل يحتاج إلى إصلاح نسأل الله العفو والعافية .

المأخذ الخامس : إطلاق الطواف حول القبور على أنّه شرك :

وفي المنهج " ونجتنب جميع أنواع الشرك ونحذر منها كشرك القبور والطواف حولها وتقديم النذور إليها ...".اهـ

وفي هذا الإطلاق نظر، لأنّ الطَّواف حولها قد يكون شركاً أكبر إذا كان القصد تقرُّباً إلى أصحاب القبور، وقد يكون بدعة محرّمة إذا كان القصد تقرّباً إلى الله مع الإعتقاد أنّ في هذا المكان مزيّة.

سئل العلّامة ابن باز كنت جالسا مع إخوة لي من أبناء وطني من صعيد مصر ، فقالوا لي: يوجد عندنا مقام لأبي الحسن الشاذلي من طاف به سبع مرات كانت له عمرة، ومن طاف به عشر مرات كان له حجة، ولا يلزمه الذهاب إلى مكة ، فقلت لهم: إن هذا الفعل كفر بل شرك –والعياذ بالله– فهل أنا مصيب؟ وبماذا تنصحون من ينخدع بذلك؟

فأجاب فضيلته : ... وإذا طاف بقبر أبي الحسن الشاذلي أو بمقامه يتقرَّب إليه بالطواف، صار شركا أكبر، وليس هو يقوم مقام حجة، ولا مقام عمرة، بل هو كفر وضلال، ومنكر عظيم، وفيه إثم عظيم.

فإن كان طاف يحسب أنه مشروع، ويطوف لله لا لأجل أبي الحسن فهذا يكون بدعة ومنكرا، وإذا كان طوافه من أجل أبي الحسن ومن أجل التقرب إليه فهو شرك أكبر.

[راجع : فتاوى نور على الدرب لابن باز ١/٢٨٤] .

المأخذ السادس : إطلاق حكم الإسلام على كل من نطق بالشهادتين :

وفي المنهج " ونحكم بالإسلام لكلّ من نطق بالشّهادتين " اهـ

وفي هذا الإطلاق نظر، لأنّ هذا الحكم خاص بالكافر الأصليّ الّذي لا ينطق بهما وأمّا الّذي يؤمن ببعض الشهادتين ويكفر بالأخرى فلا يحكم بإسلامه حتّى يؤمن بهما وكذا المرتد فلا يحكم بإسلامه حتى يتوب من موجب كفره .

قال الإمام البغويّ : الكافر إذا كان وثنياً أو ثنوياً لا يقرّ بالوحدانية فإذا قال : لا إله إلا الله حكم بإسلامه ثمّ يُجبر على قبول جميع أحكام الإسلام ويَبرأ من كلّ ذنب خالف دين الإسلام وأمّا من كان مُقرّاً بالوحدانية منكراً للنبوّة فإنّه لا يحكم بإسلامه حتّى يقول محمّدٌ رسول الله فإن كان يعتقد أنّ الرّسالة المحمّدية إلى العرب خاصّة فلا بدّ أن يقول إلى جميع الخلق فإن كان كفَر بجحود واجبٍ أواستاحة محرّم فيحتاج أن يرجع بما يعتقد .

[راجع : فتح الباري ١٢/ ٢٩٢]

وقال العلامة ابن باز : فإنّ الكافريدخل في الإسلام بالشهادتين إذا كان لا ينطق بهما فإن كان ينطق بهما دخل الإسلام بالتوبة مما أوجب كفره .

[راجع : تعليقاته على متن الطحاوية ص : ٢٠/ دار الآثار]

المأخذ السابع : خطأ في تفسير آية :

وفي المنهج " ونؤمن أنّ الرسل والأنبياء جميعاً وأتباعهم أمّة واحدة وهي أمّة الإيمان امتثالا لقوله تعالى : " إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ " [الأنبياء : ٩٢] اهـ

قلت : فهذا الكلام المذكور صحيح إلا أن الاستدلال بالآية الكريمة خطأ ،لأن المراد بالأمة في هذه الآية الدين وهو قول ابن عبّاس وقتادة ومجاهد وابن جبير وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم والحسن وليس المراد بالجماعة .

قال إمام المفسّرين محمّد بن جرير : يقول تعالى ذكره: إن هذه ملتكم ملة واحدة ، وأنا ربكم أيها الناس فاعبدون دون الآلهة والأوثان وسائر ما تعبدون من دوني وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.اهـ

وقال البغويّ : قوله عزّ وجلّ " إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ " أي ملّتكم ودينكم " أُمَّةً وَاحِدَةً " أي دينا واحدا وهو الإسلام فأبطل ما سوى الإسلام من الأديان وأصل الأمّة الجماعة الّتي هي على مقصد واحد فجعلت الشريعة أمة واحدة لاجتماع أهلها على مقصد واحد .اهـ

وقال الشنقيطيّ : قَدْ قَدَّمْنَا مَعَانِيَ "الْأُمَّةِ" فِي الْقُرْآنِ فِي سُورَةِ "هُودٍ" . وَالْمُرَادُ بِالْأُمَّةِ هُنَا : الشَّرِيعَةُ وَالْمِلَّةُ ، وَالْمَعْنَى : وَأَنَّ هَذِهِ شَرِيعَتُكُمْ شَرِيعَةً وَاحِدَةً ، وَهِيَ تَوْحِيدُ اللَّهِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَكْمَلِ مِنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ ، وَامْتِثَالِ أَمْرِهِ ، وَاجْتِنَابِ نَهْيِهِ بِإِخْلَاصٍ فِي ذَلِكَ ، عَلَى حَسَبِ مَا شَرَعَهُ لِخَلْقِهِ " وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ " أَيْ : وَحْدِي ، وَالْمَعْنَى دِينُكُمْ وَاحِدٌ وَرَبُّكُمْ وَاحِدٌ. اهـ

وهؤلاء الأئمّة مع شهرتهم باعتناء تفسير السلف ونقلهم لم يذكروا تفسير الأمة في هذه الآية بالجماعة ولا يعوّل على الاحتمالات الّتي لم ترد عن السلف تفسيراً وعملاً

قال ابن تيمية – رحمه الله تعالى – :" مَن فسّر القرآن أو الحديث وتأَوَّله على غير التّفسير المعروف عن الصّحابة والتّابعين فهو مُفتر على الله مُلحد في آيات الله ، محرَّف للكَلِم عن مواضعه ، وهذا فتح لباب الزّندقة والإلحاد وهو معلوم البطلان بالاضظرار من دين الإسلام" [راجع : مجموع الفتاوى ٢٤٣/١٣].

المأخذ الثّامن : تبرؤ الجماعة من استباحة الدماء والأموال والأعراض :

وفي المنهج " ونوالي أهل ملتنا الإسلامية بالحُبّ والنُّصرة، ولا نُعين عليهم كافرا ولا عدواً ، ولا نستبيح دماءهم وأموالهم وأعراضهم " اهـ

قلت : الاستباحة نوعان : استباحة عقدية واستباحة عملية،

فالأولى : هي أن يعتقد المرء إباحة هذه المعصية، وهي كفر أكبر وإن لم يفعلها .

والثانية : هي ارتكاب المعاصي والإنهماك فيها مع الاعتقاد بحرمتها وهذه معصية .

فهل تتبرَّأ الجماعة من الاستحلال العمليّ، ها هي أيديكم ملطّخة بالدماء ،فحزب الإسلام من صنيعكم ،وأمراؤه من صميمكم ،والحرب بينكم وبين القبائل في المنطقة الشرقية من أيامكم ،ألعباً بعد الفشل .

دعوى ونقضها :

أشاع حزبُ الاعتصام في بعض المناطق الصُومالية لا كلّها توبتهم عن بعض الحروب لا برمّتها مثل الحروب الّتي قام ساقها في المنطقة الشرقيّة والسناج .

أقول : قد جاء التغليظ في شأن توبة المبتدع كما في حديث " إنّ الله حجب التوبة عن كلّ صاحب بدعة حتى يدع بدعته " رواه الطبرانيّ في الأوسط عن أنس وصحّحه الألبانيّ في صحيح الترغيب (١٣٠/١)

والصحيح من أقوال أهل العلم أنّ المبتدع إذا تاب توبة صادقة استوفت شروطها المعتبرة فهي مقبولة بإذن الله لعموم الأدلّة الواردة في قبول التّوبة .

وأمّا مفاد الحديث فهو أنّ توبته مقبولة بشرط الإقلاع عن تلك البدعة، فعلى هذا، فالملحظ هو استيفاء الشروط وانتفاء الموانع :

الشرط الأوّل : الإخلاص فإنّ كلّ عمل مشروط في قبوله الإخلاص

الشرط الثّاني : الإقلاع عن البدعة .

الشرط الثّالث : الندم على فعلها .

الشرط الرّابع : العزم أن لايعود إليها أبداً .

الشرط الخامس : البراءة من حقّ الآدميّ .

قال النوويّ رحمه الله تعالى : إن كانت المعصية تتعلّق بآدميّ فشروطها أربعة هذه الثلاثة وأن يبرأ من حقّ صاحبها فإن كانت مالاً أو نحوه ردّه إليه وإن كان حدّ قدف ونحوه مكّنه منه أو طلب عفوه وإن كان غيبة استحلّه منها .

الشرط السادس : الإصلاح بعد الإفساد لقوله تعالى :" فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ" [المائدة : ٣٩]

وقال تعالى :" أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ" [الأنعام : ٥٤]

والمراد بالإصلاح هنا الرّجوع إلى الحقّ الّذي خالفه وجانبه، لا الانتقال من بدعة إلى بدعة أخرى .

قال أيّوب السختيانيّ : كان رجل يرى رأياً فرجع عنه فأتيت محمّداً [ابن سيرين] فَرَحاً بذلك أُخبره فقلت : أشعرت أنّ فلاناً ترك رأيه الّذي كان يرى فقال : انظروا إلى ما يتحوّل

إنّ آخر الحديث أشدّ عليهم من أوّله يمرقون من الإسلام لا يعودون " رواه ابن وضّاح عن أسد بن موسى بإسناد صحيح .

قال شيخ الإسلام في " الصارم المسلول"(٩٤٧/٣) ... لابدّ مِن إصلاح العمل مع التوبة وعلى هذا فقد قيل : يعتبر مضي مدة يعتبر بها صدق توبته وصلاح نيته وليست مقدرة بمدة معلومة لأن التوقيت يفتقر إلى توقيفٍ ويُتَحَرَّج أن يعتبر مُضيُّ سنة كما نص عليه الإمام أحمد في توبة الداعي إلى البدعة أنّه يتعيَّن فيه مضي سنة اتّباعا لما أمر به عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قضية صَبيغ بن عِسْل فإنَّه تاب عنده ثم نفاه إلى البصرة و أمر المسلمين بهجره فلمّا حال الحول ولم يظهر منه إلا خيرٌ أمر المسلمين بكلامه وهذه قضية مشهورة بين الصحابة وهذه طريقة أكثر أصحابنا " اهـ

الشرط السّابع : البيان بعد الكتمان قال تعالى :" إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ " [البقرة : ١٦٠]

قال العلّامة ابن القيّم – رحمه الله – في عدّة الصابرين (ص : ٥٥) كان من توبة الداعى إلى البدعة أن يبين أن ما كان يدعو اليه بدعة وضلالة وأن الهدى في ضده كما شرط تعالى في توبة أهل الكتاب الذين كان ذنبهم كتمان ماأنزل الله من البينات والهدى ليضلوا الناس بذلك أن يصلحوا العمل في نفوسهم ويبينوا للناس ما كانوا يكتمونهم إيَّاه " اهـ

وقال العلّامة ابن كثير – رحمه الله – : " أي رجعوا عمّا كانوا فيه أصلحوا أعمالهم وبيّنوا للنّاس ما كانوا يكتمونه "

وقال الشيخ رشيد رضا – رحمه الله – : " إلا الّذين تابوا " عن الكتمان " وأصلحوا " عملهم بالأخذ بتلك البيّنات عن النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم ودينه والهدى الّذي جاء به " وبيّنوا " ما كانوا يكتمونه أوبيّنوا إصلاحهم وجاهروا بعملهم الصّالح وأظهروه للنّاس فإنّ

بعض النّاس يعرف الحقّ ويعمل به ولكن يكتم عمله ويسرّه موافقة للنّاس فيما هم فيه لئلا يعيبوه وهذا ضرب من الشرك الخفيّ وإيثار الحقّ على الخلق لذلك اشترط في توبتهم إظهار إصلاحهم والمجاهرة بأعمالهم ليكونوا حجّة على المنكرين وقدوة صالحة لضعفاء التّائبين " اهـ

وقال الحسن بن شقيق :"كنّا عند ابن المبارك إذ جاءه رجل ، فقال له : أنت ذٰك الجهميّ ؟ قال : نعم قال : إذا خرجتَ من عندي فلا تعد إليّ قال الرّجل : فأنا تائب قال : لا ، حتّى يظهر من توبتك مثل الّذي ظهر من بدعتك "رواه ابن بطّة في الإبانة الصغرى (ص : ١٦٥)

الشرط الثّامن : المصادفة في زمن القبول وذلك قبل طلوع الشمس من مغربها وقبل الغرغرة كما جاء ذلك في الأخبار المشهورة الصحيحة .

فننظر إذاً هل هذه الشروط موجودة في توبة حزب الاعتصام من بعض أخطائهم ؟

الجواب : أقول- بتوفيق الله وعونه- أنّ بعض هذه الشروط معدومة في حقّ توبتهم ، وتحرير ذلك أن من هذه الشروط الإقلاع عن البدعة، ونحن نعلم أنهم بعد إعلام توبتهم من القتال أسّسوا الحزب الإسلاميّ الّذي كان جلّ عمله وهمّه اضطرام نار الحرب وإشعالها بثوب فشيب وأهداف جديدة .

ومن هذه الشروط أيضاً العزم على أن لايعود إليها أبداً ،وأتذكّر محاضرة ألقاها بعض وجهاء الحزب في بوصاصو قَبل ظهور المحاكم الإسلامية ،وكان محور محاضرته الإخبار عن الفشل الحاصل في الحروب الّتي خاضت جماعة الاعتصام وذكر في محاضرته أنّه بقي محاولة جهادية لا ثانية لها ،وأكّد أن لا يُستعجل الثمرة قبل أوانها ! ولذا فهل حصل عزم على ترك حروب الفتن .

ومن هذه الشروط أيضاً الندم على فعلها ،فالمشهور عند جماعة الاعتصام تفضيل من شارك في حرب سليد وغيره على من لم يشارك فيه ،والشهادة على من مات بأنّه شهيد فأين النّدم ؟!

ومن الشروط أيضاً الإصلاح بعد الإفساد .

والمعلوم أن هذا الحزب قد كان في الأمس الدّابر يكفّر من يحكم بغير ما أنزل الله بدون تفصيل وكذا من شارك في البرلمانات ،والآن هم في سواد القوم فهل حصل رجوع أم انتقال من منكر إلى مثله أو أنكر ؟ !!

المأخذ التّاسع : القول بمنهج الموازنة بلا تفصيل :

وفي المنهج " ونرى الجماعات الإسلامية التي تنتهج مجمل اعتقاد أهل السنة والجماعة لاتذم جملة ولاتمدح جملة بل تذم وتنصح بما فيها من الأخطاء والبدع وتمدح بما فيها من الخير والغَيرة على الدين والدعوة إليه وعداوة الكفار . ويكون قربنا وبعدنا منهم بحسب قربهم وبعدهم من هذا المنهج " اهـ

والموازنة بين حسنات المبتدع وسيّئاته خاصّة في باب التراجم وعند وجود الحاجة إليه، وأما في باب الردّ والنقد فلا تدخل بل يذكر أخطاؤه فقط ويفصح باسمه إن اقتضت المصلحة الراجحة ، وإليك كلام العلماء قديماً وحديثاً

قال رافع بن أشرس : من عقوبة الفاسق المبتدع أن لا تذكر محاسنه .

[رواه ابن أبي الدنيا والخطيب في الكفاية ١٧٧].

وقال ابن كثير – وهو يُعيب ابن خلّكان على اهماله منهج الموازنة في باب النّقد –وَقَدْ ذَكَرَهُ الْقَاضِي ابْنُ خَلِّكَانَ – يعني الرّاوندي – فِي " الْوَفَيَاتِ " وَدَلَّسَ عَلَيْهِ وَلَمْ يُجَرِّحْهُ بِشَيْءٍ وَلَا كَأَنَّ الْكَلْبَ أَكَلَ لَهُ عَجِينًا عَلَى عَادَتِهِ فِي الْعُلَمَاءِ وَالشُّعَرَاءِ، فَالشُّعَرَاءُ يُطِيلُ تَرَاجِمَهُمْ،

وَالْعُلَمَاءُ يَذْكُرُ لَهُمْ تَرْجَمَةً يَسِيرَةً،وَالزَّنَادِقَةُ يَتْرُكُ ذِكْرَ زَنْدَقَتِهِمْ .[راجع : البداية والنّهاية ٧٦٦/١٤]

وسئل فضيلة الشيخ العلامة المحدّث محمد ناصر الدين الألبانى : الحقيقة يا شيخنا إخواننا هؤلاء أو الشباب هؤلاء جمعوا أشياء كثيرة ، من ذلك قولهم : لا بد لمن أراد أن يتكلم فى رجل مبتدع قد بان ابتداعه وحربه للسنة أو لم يكن كذلك لكنه أخطأ فى مسائل تتصل بمنهج أهل السنة والجماعة لا يتكلم فى ذلك أحد إلا مَن ذَكر بقية حسناته ، وما يسمونه بالقاعدة فى الموازنة بين الحسنات والسيئات ، وأُلِّفت كتب فى هذا الباب ورسائل من بعض الذين يرون هذا الرأى، بأنه لابد من منهج الأوّلين فى النقد ولابد من ذكر الحسنات وذكر السيئات ، هل هذه القاعدة على إطلاقها أو هناك مواضع لا يطلق فيها هذا الأمر ؟

نريد منكم بارك الله فيكم التفصيل فى هذا الأمر

فأجاب فضيلته :التفصيل هو :وكل خير فى اتباع من سلف هل كان السلف يفعلون ذلك؟

فقال السائل :هم يستدلون حفظك الله شيخنا ببعض المواضع .مثل كلام الائمة فى الشيعة مثلا ، فلان ثقة فى الحديث ، رافضى خبيث ، يستدلون ببعض هذه المواضع ، ويريدون أن يقيموا عليها القاعدة بكاملها دون النظرإلى آلاف النصوص التى فيها كذّاب ، متروك ، خبيث؟

فقال الشيخ الألبانى :هذه طريقة المبتدعة ، حينما يتكلم العالم بالحديث برجل صالح أو عالم أو فقيه ، فيقول عنه سىء الحفظ ، هل يقول إنه مسلم ، وإنّه صالح ، وإنه فقيه وإنه يرجع إليه فى استنباط الأحكام الشرعية ...الله اكبر ، الحقيقة القاعدة السابقة مهمة جدا ، تشمل فرعيات عدية خاصة فى هذا الزمان.

من أين لهم أن الإنسان إذا جاءت مناسبة لبيان خطأ مسلم ، إن كان داعية أو غير داعية :لازم ما يعمل محاضرة ويذكر محاسنه من أولها الى آخرها ، الله اكبر ، شىء عجيب والله ،

شيء عجيب.

فقال السائل :وبعض المواضع يستدلّون بها مثلا :من كلام الذهبي في " سير أعلام النبلاء" أو في غيرها ، تُحمل شيخنا على فوائد أن يكون عند الرجل فوائد يحتاج إليها المسلمون ، مثل الحديث؟

فقال الشيخ الألباني :هذا تأديب يا أستاذ مش قضية إنكار منكر ، أو أمر بمعروف يعني الرسول عندما يقول :"من رأى منكم منكرا فليغيره " هل تنكر المنكر على المنكر هذا ، وتحكي إيش محاسنه؟

فقال السائل : أو عندما قال :بئس الخطيب أنت ولكنك تفعل وتفعل ، ومن العجائب في هذا قالوا : ربنا عز وجل عندما ذكر الخمر ذكر فوائدها ؟

فقال الشيخ الألباني :الله أكبر .هؤلاء يتبعون ماتشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله.سبحان الله ، أنا شايف في عندهم أشياء ما عندنا نحن " .

[في شريط رقم (٨٥٠) من سلسلة الهدى].

وقال أيضا الشيخ الألباني : ما يطرح اليوم في ساحات المناقشات بين كثير من الأفراد حول مايُسمَّى أو حول هذه البدعة الجديدة المسمّاة " الموازنة " في نقد الرجال .

أنا أقول : النّقد إمّا أن يكون في ترجمة الشخص المنتَقد ترجمة تاريخية فهنالا بد من ذكر مايحسن وما يقبح بما يتعلق بالمترجم من خيره وشرّه ، أما إذا كان المقصود بترجمة الرّجل هو تحذير المسلمين وبخاصّة عامتهم الذين لا علم عندهم بأحوال الرّجال ومناقب الرجال ومثالب الرّجال بل قد يكون له سمعة حسنة وجيدة ومقبولة عند العامّة لايعرفون شيئا من ذلك عن هذا الرجل حين ذاك لا تأتي بهذه البدعة التي سميت اليوم بـ "الموازنة" ذلك لأنّ المقصود حين ذاك النصيحة وليس هو الترجمة الوافية الكاملة .ومن درس السنة والسيرة النبوية لايشك ببطلان إطلاق هذا المبدأ المحدث اليوم وهو "الموازنة" لأنّنا نجد عشرات

النّصوص من أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام يذكر السيئة المتعلقة بالشخص للمناسبة التى تستلزم النصيحة ولا تستلزم تقديم ترجمة كاملة للشخص الذى يراد نصح الناس منه والأحاديث فى ذلك أكثر من أن تستحضر فى هذه العُجالة ، ولكن لا بأس من أن نذكر مثالا أو أكثر إن تيسر ذلك " ثم ذكر الشيخ"قول الرسول صلى الله عليه وسلم "بئس أخو العشيرة أنت" وقول الرسول صلى الله عليه وسلم : " أما معاوية فصعلوك وأما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقة " وأنّهما دليلان على عدم وجوب الموازنات ، ثم من قال : ولكن المهم فيما يتعلق بهذا السؤال أن أقول فى ختام الجواب :إنّ هؤلاء الّذين ابتدعوا بدعة الموازنات هم بلا شكّ يخالفون الكتاب ويخالفون السنة ، السنة القولية والسنة العملية ، ويخالفون منهج السلف الصالح ، من أجل هذا رأينا أن ننتمى فى فقهنا وفهمنا لكتاب ربنا ولسنة نبينا صلى الله عليه وسلم إلى السلف الصالح . لم ؟ لا خلاف بين مسلمين فيما أعتقد أنهم أتقى وأورع وأعلم و...الخ ممن جاؤوا من بعدهم . الله عز وجل ذكر فى القران الكريم وهى من أدلة خصال الأولى يقصد فى الأمثلة التى ذكرها متظلم (لاَّ يُحِبُّ اللّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوَءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَن ظُلِمَ وَكَانَ اللّهُ سَمِيعاً عَلِيماً)[النساء : ١٤٨] فإذا قال المظلوم فلان ظلمنى ، أفيقال له: أذكر محاسنه يا أخى ؟ والله هذه الضلالة الحديثة من أعجب ما يطرح فى السّاحة فى هذا الزمان، وأنا فى اعتقادى أنّ الّذى حمل هؤلاء الشباب على إحداث هذه المحدثة واتباع هذه البدعة هو حبّ الظهور وقديما قيل : " حب الظهور يقصم الظهور" وإلا من كان دارِساً للكتاب ودارِساً للسنة ولسيرة السلف الصالح ، هذه كتب أئمة الجرح والتعديل ، حينما يترجم للشخص يقول فيه ضعيف يقول فيه كذاب وضاع سيء الحفظ ، لكن لو رجعت إلى ترجمته التى ألمحت إليها ابتداء جوابى لوجدت الرجل متعبدا زاهدا صالحا وربما تجده فقيها من الفقهاء السبعة ، لكن الموضوع الآن ليس موضوع ترجمة هذا الإنسان ، ترجمة تحيط بكل ما كان

عليه من مناقب أو من مثالب كما ذكرنا أولا .لذلك باختصار أنا أقول ولعل هذا القول هو القول الوسط فى هذه المناقشات التى تجرى بين الطائفتين :هو التفريق بين ما إذا أردنا أن نترجم للرجل فنذكر محاسنه و مساويه ، أما إذا أردنا النصح للأمة أو إذا كان المقام يقتضى الإيجاز والاختصار فنذكر ما يقتضيه المقام من تحذير من تبديع من تضليل وربما من تكفير أيضا إذا كان شروط التكفير متحققة فى ذاك الإنسان هذا ما أعتقد أنه الحق الذى يختلف فيه اليوم هؤلاء الشباب .[فى شريط :مَن حامل راية الجرح والتعديل فى العصر الحاضر]

وسُئل الإمام العلامة عبدالعزيز بن باز رحمه الله: بالنسبة لمنهج أهل السنة في نقد أهلالبدع وكتبهم؛ هل من الواجب ذكر محاسنهم ومساوئهم، أم فقط مساوئهم؟

فأجاب—رحمه الله-: كلام أهل العلم نقد المساوئ للتحذير، وبيان الأخطاء التي أخطؤوا فيها للتحذير منها ، أما الطيب معروف، مقبول الطيب، لكن المقصود التحذير من أخطائهم، الجهمية.. المعتزلة... الرافضة .. .وما أشبه ذلك فإذا دعت الحاجة إلى بيان ماعندهم من حق؛ يُبيَّن، وإذا سأل السائل :ما عندهم من الحق ؟ ماذا وافقوا فيه أهل السُنة ؟والمسؤول يعلم ذلك؛ يُبين، لكن المقصود الأعظم والمهمّ بيان ما عندهم من الباطل؛ ليحذره السائل ولئلا يميل إليهم .

فسأله آخر :فيه أناس يوجبون الموازنة: أنك إذا انتقدت مبتدعاً ببدعته لتحذر الناس منه يجب أن تذكر حسناته حتى لا تظلمه ؟

فأجاب الشيخ رحمه الله :لا؛ ما هو بلازم، ماهو بلازم ، ولهذا إذا قرأت كتب أهل السنة؛ وجدت المراد التحذير، اقرأ في كتب البخاري " خلق أفعال العباد "، في كتاب الأدب في " الصحيح" ، كتاب " السنة " لعبد الله ابن أحمد، كتاب " التوحيد " لابن خزيمة، " رد عثمان بن سعيد الدارمي على أهل البدع .." إلى غير ذلك يوردونه

للتحذير من باطلهم، ما هو المقصود تعديد محاسنهم.. . المقصود التحذير من باطلهم، ومحاسنهم لا قيمة لها بالنسبة لمن كفر، إذا كانت بدعته تكفِّره ؛ بطل تحسناته، وإذا كانت لا تكفره؛ فهو على خطر؛ فالمقصود هو بيان الأخطاء والأغلاط التي يجب الحذر منها، اهـ .

[وكلام الشيخ رحمه الله هذا مسجل من دروس الشيخ رحمه الله التي ألقاها في صيف عام ١٤١٣هـ في الطائف]

وقال العلامة محمد بن صالح العثيمين : عندما نريد أن نقوّم الشخص ، فيجب أن نذكر المحاسن والمساوي لأنّ هذا هو الميزان العدل ، وعندما نريد أن نحذّر من خطإ شخص فنذكر الخطأ فقط لأنّ المقام مقام تحذير ومقام التحذير ليس من الحكمة فيه أن نذكر المحاسن لأنك إذا ذكرت المحاسن فإن السامع سيبقى مُتَذَبذِباً فلكل مقام مقال .

[راجع: لقاءات الباب المفتوح رقم السؤال ١٤٩].

وسئل العلامة الفوزان هل يلزمنا ذكر محاسن من نحذّر منهم ؟

فأجاب : إذا ذكرت محاسنهم فمعناه أنك دعوت لاتّباعهم لا تذكر محاسنهم اذكر الخطأ الذي هم عليه فقط لأنّه ليس موكولا إليك أن تزكّي وضعهم أنت موكول إليك بيان الخطإ الّذي عندهم من أجل أن يتوبوا منه ومن أجل أن يحذره غيرهم والخطأ الّذي هم عليه ربّما يُذهب بحسناتهم كلّها إن كان كفرا أو شركا وربّما يرجع على حسناتهم بالنّقص وربّما تكون حسنات في نظرك وليست حسنات عند الله "

[راجع : الإجابات المهمّة في المشاكل الملمّة ص: ٢٠٠)]

سُئل الشيخ مقبل بن هادي الوادعي – رحمه الله : – ماذا يُقْصَد بمنهج الموازنة بين الحسنات والسيئات ومن أوّلُ من قام به وما الهدف منه؟

فأجاب : القوم يعرفون أنهم مجروحون فهم يريدون أن يستروا على أنفسهم، وأقول : المبتدع الضال لا تذكر حسناته ولا كرامة، وهكذا الكافر. أما المحب للخير ولكنه أخطأ في بعض الأشياء فلا بأس أن تذكر بعض حسناته مثل أبان بن أبي عياش، إذ قال بعض معاصريه: إنه إذا حدث أتى بأمر عظيم ،وله من الفضل والعبادة، فسئل بعض معاصريه فقال: اذكر ما فيه من الخير؛وحذر عن أن يقبل حديثه. فمسألة الموازنة بين الحسنات والسيئات لا نقبلها مطلقًا، ولا نردها مطلقًا، لكن حزبي يدعوإلى الحزبية وينفق الأموال الطائلة من أجل الحزبية فلانذكر حسناته ولا كرامة ... وأوّل من دعا إلى هذا المنهج هم الحزبيون من سرورية وإخوان المفلسين وأصحاب جمعية الحكمة وأصحاب جمعية الإحسان) [راجع : تحفة المجيب ص: ١٦٦]

وسئل الشيخ أحمد النجمي – رحمه الله تعالى – : هل من منهج السلف الموازنة بين الحسنات والسيئات في مقام النصيحة أملا؟

فأجاب رحمه الله نعالى:" هذا ليس من منهج السلف ولم يقل به أحد لا في زماننا ، هذا قال به الإخوانيون وأتباع الإخوانيين قالوا لا بد من الموازنة بين الحسنات والسيئات وهذا باطل ليس له أساس من الحق ولا أساس من الكتاب ولا أساس من السنة ، ولم يعمل به أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ولا من السلف الصالحين والنبي صلى الله عليه وسلم كما هو معروف لما استشارته فاطمة بنت قيس تكلم في معاوية وأبا جهم وقال:" أما معاوية فصعلوك لامال له وأما أبو جهم فضراب للنساء "ولم يذكر من حسناتهم شيئا وهكذا اذا أردنا استعراض هذه الأدلة نجدها موجودة في كتاب جمعه فضيلة الشيخ السلفي ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله و الرد على القائلين بهذا المنهج.)

[الفتاوي الجلية عن المناهج الدعوية ص :٩]

ولفضيلة الشيخ العلامة زيد بن محمد بن هادي ا لمدخلي – حفظه الله تعالى– قصيدة قيمة ورائعة في الرد على بدعة"منهج الموازنات" وهي بعنوان "وإن تعجب فعجب قولهم "

لقد عجبتُ وكم في الدهر مِن عَجبٍ من صُنع قومٍ لذي الأخلاف قد نَصَروا

قالوا رددتم على الخِلَّان في عَلَنٍ ولَم تراعوا نظام النقد فانتظروا

أين المحاسِنُ يا أسلاف ما ذكرت فيما كتبتم لهذا الظلم والنُّكر

إن الرَّدود على الأخطاء قد رُسِمَت وقد علمتم عن الأمجاد ما زَبَرُوا

فكيف ملتم ونشر العدل رائدكم! إن التناقض من أمثالكم غرر

لقد غضبنا على الكتاب من سلف لـمَّا رأينا من الأسماء ما ذكروا

كآل قطب أبو الأعلى يوافقهم ثُمَّ الترابي عجيب الفكر فاعتبروا

وقادة الحزب للإخوان نحسبهم هم الهداة لهذا الدين قد نشروا!!

ثُمَّ القيادة للتبليغ قد بذلت جهدًا عظيمًا فهل ضاهاهم بشر ؟!

وكم سواهم من الأتباع من علم أمسوا دعاة وبالإنصاف قد نظروا

قلَّبت طرفي وعين الله ترقبني والله حسبي عظيم الشأن مقتدر

وقلت مهلاً غزاة القوم من خَلَفٍ أين الحديث عن الأسلاف والأثر

لقد تركتم سبيل الحق مع أسف حين انتقدتم على الأسلاف ما سطروا

في منهج النقد ذاك النهج رائده نور الهداية للأجيال ينتشر

إن الردود عن الأجيال قد حُفِظت بدون مدح لذي الأهواء فاعتبروا

إذ ما لحبر من الأسلاف من خبر يمجد (الجهم) ذاك الظا لم الأشر

كلا ولا (الجعد) فِي أخبارهم نشرت له الْمَحَاسن يا إخوان فادكروا

وهل سمعتهم بناة الحق من علم قد قال (بشر) لنهج الحق ينتصر

أو) واصل (الشر قد جاءت محاسنه في الذكر كلا ولا الأخيار قد ذكروا

شيئًا(لعمرو) سقيم الفكر منخدعًا بِمنطق القوم من للسوء قد نصروا

و(معبد)الزيغ و(الغيلان)منهجهم كقوم(جهم) هم الأعداء والخطر

ثُمَّ الخوارج بالتكفير قد نطقوا وقيل فيهم كلاب النار ما ذكروا

بكثرة الجد في الطاعات تزكية لكن بيانًا وإعلامًا بما مكروا

وكم سواهم من الضلال قد بسطت مثالب الكل للأسلاف فاعتبروا

ولو قرأتم فنون الجرح لاتضحت تلك القواعد بالبطلان يا بشر

ثُمَّ اتَّهمتم رجال الفقه في صلف بالظلم جهرًا وذاك الجهل والغرر

قلتم غضبنا على الكتاب من سلف لَّمارأينا من الأسماء ما ذكروا

فقلت توبوا فإن الله يقبلكم ويغفرالذنب كل الذنب فابتدروا

وتوبة العبد قبل الموت موجبة لرحمة الله مثل الغيث تنهمر

ما أحوج الناس في الدنيا لمغفرة من خالق الكون جل الرب مقتدر

وساعة الحشر إذ تبلى سرائرهم يا رب لطفًا بمن يخشى ويدكر

للخلق يوم شديد الهم ذو كرب يشيب منها صغير السن فانتظروا

يارب هيئ لهذا الدين ألويةيء تَهدي السبيل وبالآيات تعتبر

ثم الصلاة على المختار سيدنا وآله الغر من للدين قد نصروا

والتابعين على الحسنى نبشرهم بفضل ربي كما جاءت به النذر

معها السلام وصافي الحب باعثه نص الكتاب وخير الهدي فاعتبروا

والرب أرجو لما سطرت من زلل عفوًا وغفرًا وما الأملاك قد سطروا

فوعده الحق قد صحت أدلته لا خلف فيه فهل نصغي وندّكر

[من ديوان الشيخ الذي بعنوان: الديوان المليح المشتمل على الطرفة الحكيمة والنصيحة القويمة والقول السديد بطريقي التصريح والتلميح ص ١٢-١٣ دار المنهاج]

مسألة : قولهم "إنّ الجماعات الإسلامية التي تنتهج مجمل اعتقاد أهل السنة والجماعة " اهـ غريب في غاية الغربة وتساهل لا يُرتضى وتوسعة لا يُحمد، فما هو ضابط مجمل اعتقاد أهل السنة والجماعة ليتضح المقام ؟!

قال ابن القيّم :

فعليك بالتّفصيل والتبيين فالـ إطلاق والإجمال دون بيان

قد أفسدا هذا الوجود وخبّطا الـ أذهان والآراء كلّ زمان

المأخذ العاشر : جَعْلُهم بما في مضمون هذا المنهج الميزان في الولاء والبراء والقرب والبعد.

وفي المنهج " ويكون قربنا وبعدنا منهم - يعني الجماعات الإسلامية - بحسب قربهم وبعدهم من هذا المنهج " اهـ

قلت : وهذا هو عين البدعة بأن يمُتحن النّاس ويعادَى ويوالى ويُكرم ويهان بما في هذا المنهج وغيره من المناهج الحزبيّة .

قال شيخ الإسلام – رحمه الله تعالى – وليس لأحد أن ينصب للأمّة شخصاً يدعو إلى طريقته ويوالي ويعادي عليها غير النبيّ صلى الله عليه وسلّم ولا ينصب لهم كلاماً يوالي عليه ويعادي غير كلام الله ورسوله وما اجتمعت عليه الأمّة بل هذا من فعل أهل البدع الّذين ينصبون شخصاً أو كلاماً يُفَرِّقون به بين الأمّة يوالون به على ذلك الكلام أو تلك النسبة ويعادون والخوارج إنّما تأوّلوا آيات من القرآن على ما اعتقدوه وجعلوا من خالف ذلك كافراً لاعتقادهم أنّه خالف القرآن فمن ابتدع أقوالاً ليس لها أصل في القرآن وجعل من خالفها كافراً كان قوله شرّ من قول الخوارج " [راجع : الفتاوى ٢٠/١٦٤]

والميزان القسط عند أهل السنّة والجماعة هو الكتاب والسنّة عملاً بقوله تعالى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا" [النساء : ٥٩]

قال العلّامة أبو شامة : ولم يختلف المفسّرون – فيما وقفت عليه من كتبهم – في أنّ قوله تعالى"فإن تنازعتم في شيء فردّوه إلى الله والرّسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر " تقديره : إلى قول الله وقول الرّسول فيجب الرّد جميع ما اختلف فيه إلى ذلك فما كان أقرب إليه اعتمد صحته وأخذ به " [راجع : مختصر كتاب المؤمّل له ٧٢/٣ مع الرسائل المنبرية]

وقال العلّامة المقبليّ : والحاصل أنّ الرجوع إلى الكتاب والسنّة فرض كلّ ناظر ومناظرٍ [الأرواح النّوافخ ص: ٧٥٠]

ومن العجائب – والعجائب جمّة – ذِكر قول ابن تيمية السابق في هذا المنهج ولكن فهمهم مسدود عن فقه كلام الأئمّة أو أنهم كمثل الّذي يقرأ آية وينسى أخرى.

فإن قال قائل نحن نريد بالمنهج منهج أهل السنّة والجماعة .

فالجواب : أن ذلك يأباه المقال والحال، فأمّا المقال فلا يتأتّى إلا في منهجهم المخترع والسياق خير شاهد على ذلك لأنّه لم يسبق ذكر منهج أهل السنّة صريحاً ، فلذا يقع على المعهود ذهناً وذكراً في طرّة المنهج وفي فاتحته، وهو منهجكم المحدث .

وأمّا الحال، فإنّه يفسّر ذلك، فكم من تقيّ باعدتموه، وكم من عالم عاديتموه وكم من مصلح تشاءمتم به من أجل أنّه مخالف لما ذا ؟ مخالف على أهدافكم ومزاجكم الحزبيّ وخَبرُ ذلك متواتر بين النّاس، وما دونكم إلا أن تطلبواالاستبانة من مختلف المجتمع .

وممّا يكشف الأمر أنّ مصدركم الإخوانيّ يَزِن الرجال بمنهج الحزب كما صرّح الحسن البنّا في رسائله قائلا : "موقفتا من الدّعوات المختلفة الّتي طغت في هذا العصر وفرّقت القلوب وبلبلت الأفكار أن نَزِن بميزان دعوتنا فما وافقها فمرحباً به وما خالفها فنحن براء منه "اهـ

فعلى هذا وَافَقَ شَنٌّ طَبَقَهْ كما يقال .

المأخذ الحادي عشر : تجويزهم التحزّب وإيجاب طاعة أمراء الجماعات الحزبية :

وفي المنهج " ونرى أن اجتماع طائفة من المسلمين على تنظيم أنفسهم وتخطيط أعمالهم من أجل الدعوة إلى الكتاب والسنة على فهم السلف الصالح ونصرة دين الله، تعاون شرعي حث عليه الإسلام ،لاسيما في هذا العصر الذي يواجه فيه المسلمون تحديات الكفار في أكثر بلادهم ولايطبق شرع الله في أكثر البقاع . قال تعالى :(وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)[آل عمران :١٠٤]. وقال تعالى : (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ)[المائدة : ٢].

ولابد لهذه الجماعة من إدارة ، ولابد لها من طاعة بالمعروف مع مراعات الفرق بين طاعة الإمارة الصغرى وطاعةالإمارة العظمى " اهـ

قلت : وهذه مخالفة لما تُحرّمه الأدلّة من االكتاب والسنة والإجماع والفطرة والعقل والقدر وأما الكتاب فقوله تعالى "وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ * وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ " [ال عمران : ١٠٣ – ١٠٥]

وقوله تعالى " شَرَعَ لَكم من الدينِ مَا وَصَّى به نُوحاً وَالذِي أوحَيْنَا إليكَ وَمَا وَصَّيْنا بِه إبرَاهيْمَ وَمُوسَى وَعيسَى أنْ أقيمُوا الدينَ وَلا تتفرَّقوا فيه كَبُرَ على المشركينَ مَا تَدْعُوهُم إليْه "

وقوله تعالى " وأنَّ هَذَا صِرَاطي مُسْتَقِيمَاً فاتَّبعوهُ وَلا تتبعُوا السُبُلَ فَتَفَرَّق بكم عَن سَبيْلِه ذَلِكم وَصَّاكم به لعَلكم تَتَّقون " وقوله تعالى " إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ "

وقوله تعالى " ولا تكونوا من المشركين * من الّذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعاً كلّ حزب بما لديهم فرحون "[الروم : ٣١-٣٢] وفي الباب آيات كثيرة .

وأما السنة فقول النبيّ صلى الله عليه وسلم " إنّ الله يرضى لكم ثلاثاً ويسخط لكم ثلاثاً . يرضى لكم : أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرّقوا وأن تناصحوا من ولّاه الله أمركم ويسخط لكم ثلاثاً : قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال " رواه مالك وأحمد ومسلم عن أبي هريرة .

و قول النبيّ صلى الله عليه وسلم"افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة وستفترق أمّتي على ثلاث وسبعين فرقة " رواه الأربعة عن أبي هريرة وفي الباب أحاديث كثيرة .

وأما الإجماع، فقد أجمع المسلمون قاطبة على وجوب الاجتماع وحرمة التفرّق في الدين والأبدان.

وأمّا الفطرة ، فقد فطر الله البشر على حب التآلف والاجتماع، وهذا من ضروريات حياتهم

قال ابن خلدون : " إنّ الاجتماع الإنسانيّ ضروريّ ويُعبّر الحكماء عن هذا بقولهم " الإنسان مدني بالطّبع " أي لابدّ له من الاجتماع ".

[المقدمة ص : ٤١ -٤٣].

وقال شيخ الإسلام -رحمه الله تعالى- : " وبنو آدم لا يعيشون إلا باجتماع بعضهم مع بعض "

[راجع : الاستقامة ص : ٥٠٢ دار الفضيلة].

وأما العقل فيدلّ على مصلحة الاجتماع والائتلاف ويرفض التفرّق والتحزّب بين الأمّة الواحدة.

وأما القدر فلم يجعل الله التفرّق من أسباب الفلاح والسعادة ،بل جعلها من أسباب التعاسة والويلات، ولَنَنْقُلُ إليك أيها القارئ بعض مضارّ الأحزاب على جماعة المسلمين :

١- : أن الحزبيّة عذاب وإن رأى روّادها أنها رحمة ونعيم قال النبيّ صلى الله عليه وسلم " الجماعة رحمة والفُرقة عذاب "رواه عبد الله في زوائد المسند عن النّعمان وصحّحه الألبانيّ.

٢- الحزبيّة سبب الفرقة في الإسلام .

٣- من آفة الآفات عقد الولاء والبراء عليها .

٤- الإذن بالأحزاب في الإسلام فيه فتح باب لا يُردّ بدخول أحزاب تحمل شعار الإسلام وهي حرب عليه .

٥- بدعيّتها ولو لم يكن من أمر الحزبيّة الّتي تنفرد باسم أو رسم عن منهاج النبوّة إلا أنها عمل مستحدث لم يعهد في الصدر الأوّل فليسعنا ما وسعهم .

٦- التشبه بالكفّار،فما هذه الحزبيّات إلا امتداد لعامل التغريب من واقع الحياة المرّة في أوروبا وأمريكا وروسيا وهذا التّشبّه يجرّ إلى موافقة الكفّار في شؤون أخرى .

[راجع : حكم الإنتماء ص ١١٧-١٢١ بتصرّف يسير].

قال شيخ الإسلام :"أنّ مشاركتهم في الهدي الظاهر توجب الاختلاط الظاهر حتّى يرتفع التّمييز ظاهراً بين المهديّين المرضيّين وبين المغضوب عليهم والضالّين إلى غير ذلك من الأسباب الحكميّة .

[راجع : اقتضاء الصراط المستقيم ص : ١٥]

٧- الجهل وعدم التفقّه في الدّين .

قال العلامة مقبل بن هادي الوادعي – تغمّد الله برحمته – الحزبية من أعظم أسباب جهل المسلمين؛ يشتغلون بها ويتركون العلم النافع، وأنا أتحدى من يأتي لي بحزبي يقبل على علم الكتاب والسنة، لأن الذي يقبل على علم الكتاب والسنة ليس لديه وقت لهذه الأشياء "

[راجع : تحفة المجيب على أسئلة الحاضر والغريب صـ ٢٣٩]

وبهذا القدر كفاية .

أقوال العلماء في حرمة التحزب :

قد تقدّمت الأدلّة المحرّمة للتفرّق بأشكاله،وها نحن نسوق لك أقوال العلماء وفتاويهم في حرمة التحزّب والتفرّق المعاصر :

فتوى اللجنة الدّائمة :

سؤال : ما حكم الإسلام في الأحزاب ؟ وهل تجوز الأحزاب في الإسلام مثل حزب التّحرير وحزب الإخوان المسلمين ؟

جواب : لا يجوز أن يتفرّق المسلمون في دينهم شيعاً وأحزاباً يلعن بعضهم بعضاً ويضرب بعضهم رقاب بعض فإنّ هذا التفرّق ممّا نهى الله عنه وذمّ من إحداثه أو تابع أهله وتوعّد فاعليه بالعذاب العظيم وقد تبرّأ الله ورسوله صلى الله عليه وسلّم منه قال الله تعالى : " واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرّقوا واذكروا نعمت الله عليكم إذ كنتم أعداء فألّف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً وكنتم على شفا حفرة من النّار فأنقذكم منها كذلك يبيّن الله لكم آياته لعلّكم تهتدون "

وقال تعالى :" ولتكن منكم أمّة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون * ولا تكونوا كالّذين تفرّقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البيّنات وأولئك لهم عذاب عظيم "

وقال تعالى :" إنّ الّذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء إنّما أمرهم إلى الله ثمّ يُنبّئهم بما كانوا يفعلون "

وثبت عن النّبيّ صلى الله عليه وسلّم أنّه قال : " لا ترجعوا بعدي كفّاراً يضرب بعضكم رقاب بعضٍ "

والآيات والأحاديث في ذمّ التفرّق في الدّين كثيرة .

أمّا إذا كان وليّ أمر المسلمين هو الّذي نظّمهم ووزّع بينهم أعمال الحياة ، ومرافقها الدينية والدنيوية ليقوم كلٌّ بواجبه في جانب من جوانب الدّين فهذا مشروع بل واجب على وليّ أمر المسلمين أن يوزّع رعيته على واجبات الدّين والدنيا على اختلاف أنواعها فيجعل جماعة لخدمة علم الحديث من جهة نقله وتدوينه وتمييز صحيحه من سقيمه ...إلخ وجماعة أخرى لخدمة فقه متونه تدويناً وتعلّماً وثالثةً لخدمة اللغة العربيّة قواعدها ومفرداتها وبيان أساليبها والكشف عن أسرارها وإعداد جماعة رابعة للجهاد وللدّفاع عن بلاد الإسلام وفتح الفتوح وتذليل العقبات لنشر الإسلام وجماعة للإنتاج صناعة وزراعة وتجارة ..."

الرئيس : عبد العزيز بن عبد الله بن باز نائب الرئيس : عبد الرزاق عفيفي

الشيخ : عبد الله بن غديان (عُضو) الشيخ : عبد الله بن قعود (عُضو)

[رقم الفتوى : ١٦٧٣ في ٧/ ١٠ / ١٣٩٧)]

وهذه الفتوى كتب مسوّدتها بيده العلامة عبد الرّزاق عفيفي كما ذكره الشيخ سعد الحصيّن في كتابه " مهذّب حكم الانتماء " ص " ٧١] .

قرار وبيان هيئة كبار العلماء :

"نحذّر من أنواع الارتباطات الفكرية المنحرفة ، والالتزام بمبادئ جماعات وأحزاب أجنبية .

الأمّة في هذا البلاد يجب أن تكون جماعة واحدة متمسّكة بما عليه السلف الصالح وتابعوهم وما كان عليه أئمة الإسلام قديماً وحديثاً من لزوم الجماعة والمناصحة الصادقة وعدم اختلاق العيوب أو إشاعتها "

[طرف من بيان هيئة كبار العلماء في دورة المجلس التّاسعة والثلاثين بالطائف في شهر ربيع الأول من عام ثلاثة عشر وأربعمائة وألف للهجرة]

فتاوى شيخ الإسلام في عصره الإمام سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز – رحمه الله تعالى-

الفتوى الأولى:

سئل ما واجب علماء المسلمين حيال كثرة الجمعيات والجماعات في كثير من الدول الإسلامية وغيرها، واختلافها فيما بينها حتى إن كل جماعة تضلل الأخرى. ألا ترون من المناسب التدخل في مثل هذه المسألة بإيضاح وجه الحق في هذه الخلافات، خشية تفاقمها وعواقبها الوخيمة على المسلمين هناك ؟ "

جواب : " إن نبينا محمداً – صلى الله عليه وسلم – بين لنا درباً واحداً يجب على المسلمين أن يسلكوه وهو صراط الله المستقيم ومنهج دينه القويم ، يقول الله تعالى : (وأنَّ هَذَا صِرَاطي مُسْتَقِيمَاً فاتَّبعوهُ وَلا تتبعُوا السُبُلَ فَتَفَرَّق بكم عَن سَبيْلِه ذَلِكم وَصَّاكم به لعَلكم تَتَّقون)

كما نهى رب العزة والجلال أمة محمد – صلى الله عليه وسلم – عن التفرق واختلاف

الكلمة؛ لأن ذلك من أعظم أسباب الفشل وتسلط العدو كما في قوله جل وعلا: " وَاعتَصِمُوا بحبل اللَّه جَميعاً وَلا تَّفرَّقُوا " وقوله تعالى: "شَرَعَ لَكم من الدينِ مَا وَصَّى به نُوحَاً وَالذِي أوحَيْنَا إليكَ وَمَا وَصَّيْنا بِه إبرَاهيْمَ وَمُوسَى وَعيسَى أنْ أقيمُوا الدينَ وَلا تتفرَّقوا فيه كَبُرَ على المشركينَ مَا تَدْعُوهُم إليْه ".

فهذه دعوة إلهية إلى اتحاد الكلمة وتآلف القلوب. والجمعيات إذا كثرت في أي بلد إسلامي من أجل الخير والمساعدات والتعاون على البر والتقوى بين المسلمين دون أن تختلف أهواء أصحابها فهي خير وبركة وفوائدها عظيمة.

أما إن كانت كل واحدة تضلل الأخرى وتنقد أعمالها فإن الضرر بها حينئذ عظيم والعواقب وخيمة.

فالواجب على المسلمين توضيح الحقيقة ومناقشة كل جماعة أو جمعية ونصح الجميع بأن يسيروا في الخط الذي رسمه الله لعباده ودعا إليه نبينا محمد – صلى الله عليه وسلم – ، ومن تجاوز هذا أو استمر في عناده لمصالح شخصية أو لمقاصد لا يعلمها إلا الله . فإن الواجب التشهير به والتحذير منه ممن عرف الحقيقة ، حتى يتجنب الناس طريقهم وحتى لا يدخل معهم من لا يعرف حقيقة أمرهم فيضلوه ويصرفوه عن الطريق المستقيم الذي أمرنا الله باتباعه في قوله جل وعلا : (وأنَّ هَذَا صِرَاطي مُسْتَقِيمَاً فاتَّبعوهُ وَلا تتبعُوا السُبُلَ فَتَفَرَّق بكم عَن سَبيْلِه ذَلِكم وَصَّاكم به لعَلكم تَتَّقون) ومما لا شك فيه أن كثرة الفرق والجماعات في المجتمع الإسلامي مما يحرص عليه الشيطان أولا وأعداء الإسلام من الإنس ثانياً، لأن اتفاق كلمة المسلمين ووحدتهم وإدراكهم الخطر الذي يهددهم ويستهدف عقيدتهم يجعلهم ينشطون لمكافحة ذلك والعمل في صف واحد من أجل مصلحة المسلمين ودرء الخطر عن دينهم وبلادهم وإخوانهم وهذا مسلك لا يرضاه الأعداء من الإنس والجن، فلذا هم يحرصون على

تفريق كلمة المسلمين وتشتيت شملهم وبذر أسباب العداوة بينهم ، نسأل الله أن يجمع كلمة المسلمين على الحق وأن يزيل من مجتمعهم كل فتنة وضلالة، إنه ولي ذلك والقادر عليه)). [مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٥/٢٠٢.٢٠٤)].

الفتوى الثانيّة:

وسُئِلَ سماحته أيضاً : هل تُقِرُّون مثل الدخول في هذه الجماعات: جماعة الإخوان، جماعة التبليغ، جماعة الجهاد، أو تنصحونهم بالبقاء على طلب العلم مع طُلاَّب العلم من الدعوة السلفية ؟

فأجاب بقوله : " ننصحهم جميعاً بالاجتماع على كلمةٍ واحدة وهي طلب العلم والتفقُّه في الكتاب والسُنَّة والسير على منهج أهل السُنَّة والجماعة، ننصحهم جميعاً بأن يكون هدفهم هو اتباع الكتاب والسُنَّة والسير على منهج أهل السُنَّة والجماعة، وأن يكونوا جميعاً يُسَمُّون أنفسهم أهل السُنَّة، أو أتباع السلف الصالح .

أمَّا التحزُّب للإخوان المسلمين أو جمعية التبليغ، أو كذا وكذا ، لا ننصح به، هذا غلط، ولكن ننصحهم بأن يكونوا كتلة واحدة وجماعة واحدة يتواصون بالحق والصبر عليه، وينتسبون لأهل السُنَّة والجماعة .

هذا هو الطريق السويّ الذي يمنع الخلاف، وإذا كانوا جماعات على هذا الطريق ما يضر كونهم جماعة في " إب " وجماعة في " صنعاء " لكن كلهم على الطريقة السلفية اتِّباع الكتاب والسُنَّة يدعون إلى الله وينتسبون إلى أهل السُنَّة والجماعة من غير تحزُّب ولا تعصُّب، هذا لا بأس به وإن تعدَّدت الجماعات ، لكن يكون هدفهم واحد وطريقهم واحد)).

[من شريطٍ بعنوان "أسئلة أبي الحسن للشيخين ابن باز وابن العثيمين" سُجِّل بمكَّة المكرَّمة في السادس من ذي الحجة عام [١٤١٦ هـ]

الفتوى الثالثة :

وسُئِلَ الشيخ – رحمه الله – أيضاً : بعض الشباب يقول : نحن إذا دخلنا في جماعة مثل جماعة الإخوان ، أو التبليغ ، أو الجهاد لنُصْلِح الأخطاء من الدَّاخل أحسن ما نكون بعيدين عنهم ندخل معهم إن طلبوا مِنَّا بيعة بايعناهم أو نرفض البيعة ولكن ندخل معهم لنصلح أخطاءهم ، هل تنصح بذلك ؟

فأجاب سماحة الشيخ ابن باز بقوله : " أمَّا زيارتهم للصُّلْح فلا بأس، أمَّا الانتساب إليهم لا، لكن زيارتهم للصُّلْحِ بينهم وللدعوة إلى الخير وتوجيههم إلى الخير ونصيحتهم فلا بأس، ولكن يكونوا مستقلِّين على طريق أهل السُنَّة والجماعة .

وإذا زاروا الإخوان أو جماعة التبليغ ونصحوهم لله وقالوا : دعوا عنكم التعصُّب، عليكم بالكتاب والسُنَّة، تمسَّكوا بالكتاب والسُنَّة، كونوا مع أهل الخير، دعوا التفرُّق الاختلاف، هذا نصيحة طيب)).

[من شريطٍ بعنوان "أسئلة أبي الحسن للشيخين ابن باز وابن العثيمين" سُجِّل بمكَّة المكرَّمة في السادس من ذي الحجة عام [١٤١٦ هـ]

فتاوى محدّث العصر الإمام المجدّد محمد ناصر الدّين الألباني ــ رحمه الله تعالى ـ

سؤال : ماهو حكم الشرع في تعدد هده الجماعات والأحزاب والتنظيمات الإسلامية مع أنها مختلفة فيما بينها في مناهجها وأساليبها ودعواتها وعقائدها، والأسس التي قامت عليها وخاصة أن جماعة الحق واحدة كما دل الحديث على ذلك؟

الجواب : لنا كلمات كثيرة وعديدة حول الجواب عن هذا السؤال ؛ ولذلك فنوجز الكلام فيه . فنقول : لا يخفى على كل مسلم عارف بالكتاب والسنة وما كان عليه سلفنا الصالح رضي الله عنهم، أن التحزب والتكتل في جماعات مختلفة الأفكار أولاً

والمناهج والأساليب ثانياً ، فليس من الإسلام في شئ ، بل ذلك مما نهى عنه ربنا عزوجل في أكثر من آية في القرآن الكريم منها قوله تعالى: {ولا تَكونُوا مِن المشرِكِين من الذِيْنَ فَرَّقُوا دِينَهُم وكَانُوا شِيَعَاً كل حِزب بِما لَدَيهم فَرِحُون}. فربنا عزوجل يقول: {وَلَو شَاءَ رَبُكَ لجَعلَ النَّاسَ أمةً وَاحِدة وَلا يَزَالُونَ مختَلِفِين إلّا مَن رَحِمَ رَبُّك} فالله تبارك وتعالى استثنى من هذا الخلاف الذي لا بد منه كونياً وليس شرعياً، استثنى من هذا الاختلاف الطائفة المرحومة حين قال [إلّا مَن رَحِم رَبُّك]

ولا شك ولا ريب أن أي جماعة يريدون بحرص بالغ وإخلاص لله عزوجل في أن يكونوا من الأمة المرحومة المستثناة من هذا الخلاف الكوني، إن ذلك لا سبيل للوصول إليه ولتحقيقه عملياً في المجتمع الإسلامي إلا بالرجوع إلى الكتاب وإلى سنة الرسول عليه الصلاة والسلام، وإلى ما كان عليه سلفنا الصالح رضي الله عنهم .

ولقد أوضح رسول الله – صلى الله عليه وسلم – المنهج والطريق السليم في غير ما حديث صحيح عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه خط ذات يوم على الأرض خطاً مستقيماً وخط حوله خطوطاً قصيرة عن جانبي الخط المستقيم ثم قرأ قوله تبارك وتعالى (وأنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقيمَاً فَاتبَّعُوهُ وَلا تَّتبعوا السُبُلَ فَتَفَرَّقَ بكم عَن سَبِيله) ومر بأصبعه على الخط المستقيم ، وقال هذا صراط الله ، وهذه طرق عن جوانب الخط المستقيم ، قال عليه السلام : (وعلى رأس كل طريق منها شيطان يدعو الناس إليه) .

لا شك أن هذه الطرق القصيرة هي التي تمثل الأحزاب والجماعات العديدة . ولذلك فالواجب على كل مسلم حريض على أن يكون حقاً من الفرقة الناجية أن ينطلق سالكاً الطريق المستقيم ، وأن لا يأخذ يميناً ويساراً، وليس هناك حزب ناجح إلا حزب الله تبارك وتعالى الذي حدثنا عنه القرآن الكريم [ألا إنَّ حِزْبَ الله هُم

المفلِحُون] .

فإذاً، كل حزب ليس هو حزب الله فإنما هو من حزب الشيطان وليس من حزب الرحمن، ولا شك ولا ريب أن السلوك على الصراط المستقيم يتطلب معرفة هذا الصراط المستقيم معرفة صحيحة، ولا يكون ذلك بمجرد التكتل والتحزب الأعمى على كلمة هي كلمة الإسلام الحق لكنهم لا يفقهون من هذا الإسلام كما أنزل الله تبارك وتعالى على قلب محمد – صلى الله عليه وسلم – .

لهذا كان من علامة الفرقة الناجية التي صرح النبي – صلى الله عليه وسلم – بها حينما سئل عنها فقال : هي ما أنا عليه وأصحابي .

فإذاً هذا الحديث يشعر الباحث الحريص على معرفة صراط الله المستقيم أنه يجب أن يكون على علم بأمرين اثنين هامين جداً .

الأول : ما كان عليه الرسول – صلى الله عليه وسلم –

والآخر : ما كان عليه أصحابه عليه الصلاة والسلام . ذلك لأن الصحابة الكرام هم الذين نقلوا إلينا أولا هديه – صلى الله عليه وسلم – وسنته ، وثانياً: هم الذين أحسنوا تطبيق هذه السنة تطبيقاً عملياً، فلا يمكننا والحالة هذه ان نعرف معرفة صحيحة سنة النبي – صلى الله عليه وسلم – إلا بطريق أصحابه ... فالشاهد من هذا وذاك أن فهم الإسلام فهماً صحيحاً لا سبيل إلا بمعرفة سير الصحابة وتطبيقهم لهذا الإسلام العظيم الذي تلقوه عنه – صلى الله عليه وسلم – إما بقوله وإما بفعله وإما بتقريره .

لذلك نعتقد جازمين أن كل جماعة لا تقوم قائمتها على هذا الإساس من الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح دراسة واسعة جداً محيطة بكل أحكام الإسلام كبيرها وصغيرها أصولها وفروعها، فليست هذه الجماعة من الفرقة الناجية من التي تسير على

الصراط المستقيم الذي أشار إليه الرسول – صلى الله عليه وسلم – في الحديث الصحيح .

وإذا فرضنا أن هناك جماعات متفرقة في البلاد الإسلامية على هذا المنهج، فهذه ليست أحزاباً، وإنما هي جماعة واحدة ومنهجها منهج واحد وطريقها واحد، فتفرقهم في البلاد ليس تفرقاً فكرياً عقديا منهجياً، وإنما هو تفرق بتفرقهم في البلاد بخلاف الجماعات والأحزاب التي تكون في بلد واحد ومع ذلك فكل حزب بما لديهم فرحون.

هذه الأحزاب لا نعتقد أنها على الصراط المستقيم بل نجزم بأنها على تلك الطرق التي على رأس كل طريق منها شيطان يدعو الناس إليه .

ولعل في هذا جواباً لما سبق))

[انظر ص (١٠٦.١١٤) من كتاب : فتاوى الشيخ الألباني لعكاشة عبد المنان]

فتاوى فقيه الزمان العلامة محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله تعالى –

سُئِلَ – رحمه الله – : هل هناك نصوص في كتاب الله وسُنَّة نبيِّه – صلى الله عليه وسلم – فيها إباحة تعدُّد الجماعات الإسلامية ؟

فأجاب بقوله : " ليس في الكتاب والسُنَّة ما يبيح تعدُّد الجماعات والأحزاب ، بل إنَّ في الكتاب والسُنَّة ما يَذُمّ ذلك ، قال تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ)، وقال تعالى :(كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ).

ولا شكَّ أنَّ هذه الأحزاب تنافي ما أمر الله ، بل ما حثَّ الله عليه في قوله: (إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ)، ولا سيّما حينما ننظر إلى آثار هذا التفرُّق والتحزُّب حيث كان كُلّ حزب وكُلُّ فريق يرمي الآخر بالتشنيع والسبِّ والتفسيق،

وربما بما هو أعظم من ذلك، لذلك فإنَّني أرى أنَّ هذا التحزُّبَ خطأٌ)).
[مجلَّة الجندي المسلم ، العدد ٨٣ في ربيع الأوَّل عام[١٤١٧ هـ]

فتاوى فضيلة الشيخ العلاّمة صالح بن فوزان الفوزان ـــ حفظه الله ـ

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء :

الفتوى الأولى :

سئل فضيلة الشيخ إضافة لحالة التردي، تعيش الأمة الإسلامية حالة اضطراب فكري خصوصاً في ما يتعلق بالدين، فقد كثرت الجماعات والفرق الإسلامية التي تدعي أن نهجها هو النهج الإسلامي الصحيح الواجب الاتباع حتى أصبح المسلم في حيرة من أمره أيها يتبع وأيها على الحق ؟

الجواب : التفرق ليس من الدين، لأن الدين أمرنا بالاجتماع وأن نكون جماعة واحدة وأمة واحدة على عقيدة التوحيد وعلى متابعة الرسول صلى الله – صلى الله عليه وسلم – ، يقول تعالى (إنَّ هَذه أمَّتُكم أمَّةً وَاحدَة وَأنا رَبُكم فَاعبُدُون) [الأنبياء :٩٢] . يقول تعالى (وَاعتَصِمُوا بحبل اللَّه جَميعاً وَلا تَّفرَّقُوا) [آل عمران: ١٠٣] وقال سبحانه وتعالى (إنَّ الذينَ فَرَّقُوا دينهم وَكانُوا شِيَعَاً لستَ مِنْهُم في شَئ إنَما أمْرُهُم إلى الله ثُمَّ ينبئهم بِمَا كانوا يَفعَلُون) [الأنعام : ١٥٩] فديننا دين الجماعة ودين الألفة والاجتماع ، والتفرق ليس من الدين ، فتعدد الجماعات هذه ليس من الدين ، لأن الدين يأمرنا أن نكون جماعة واحدة والنبي – صلى الله عليه وسلم – يقول : (المسلم للمسلم كالبنيان يشد بعضه بعضاً) ويقول : (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد) فمعلوم أن البنيان وأن الجسد شئ واحد متماسك

ليس فيه تفرق ، لأن البنيان إذا تفرق سقط ، كذلك الجسم إذا تفرق فقد الحياة ، فلا بد من الاجتماع وأن نكون جماعة واحدة أساسها التوحيد ومنهجها دعوة الرسول – صلى الله عليه وسلم – ومسارها على دين الإسلام ، قال تعالى: {وأنَّ هَذَا صِرَاطي مُسْتَقِيمَاً فاتَّبعوهُ وَلا تتبعُوا السُبُلَ فَتَفَرَّق بكم عَن سَبيْلِه ذَلِكم وَصَّاكم به لعَلكم تَتَّقون} [الأنعام:١٥٣] فهذه الجماعات وهذا التفرق الحاصل على الساحة اليوم لا يقره دين الإسلام بل ينهى عنه أشد النهي ويأمر بالاجتماع على عقيدة التوحيد وعلى منهج الإسلام جماعة واحدة وأمة واحدة كما أمرنا الله سبحانه وتعالى بذلك .

والتفرق وتعدد الجماعات إنما هو من كيد شياطين الجن والإنس لهذه الأمة، فما زال الكفار والمنافقون من قديم الزمان يدسون الدسائس لتفريق الأمة ، قال اليهود من قبل : (آمِنوا بالذي أنزلَ عَلى الذِيْنَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ واكفرُوا آخِرَهُ لَعَلهُمْ يَرْجعُون) أي يرجع المسلمون عن دينهم إذا رأوكم رجعتم عنه ، وقال المنافقون :

(لا تُنْفِقُوا عَلى مَنْ عِنْدَ رَسُول الله حَتى يَنْفضُّوا) (والذينَ اتخَذوا مَسْجدَاً ضِرَارَاً وَكفْرَاً وَتَفْريقاً بينَ المؤمنين)

[انظر ص (٤٤.٤٥) من كتاب مراجعات في فقه الواقع السياسي والفكري للدكتور الرفاعي]

الفتوى الثانيّة :

سئل فضيلته أيضاً : هل يجوز للعلماء أن يبيّنوا للشباب وللعامة خطر التحزب والتفرق والجماعات؟

فأجاب فضيلته: : " نعم يجب بيان خطر التحزب وخطر الانقسام والتفرق ليكون الناس على بصيرة لأنه حتى العوام الآن انخدعوا ببعض الجماعات يظنون أنها على الحق، فلا بد أن نبين للناس المتعلمين والعوام خطر الأحزاب والفرق لأنهم إذا سكتوا

قال الناس : العلماء كانوا عارفين عن هذا وساكتين عليه، فيدخل الضلال من هذا الباب، فلا بد من البيان عن ما تحدث مثل هذه الأمور، والخطر على العوام أكثر من الخطر على المتعلمين، لأن العوام مع سكوت العلماء يظنون أن هذا هو الصحيح وهذا هو الحق). اهـ

[الأجوبة المفيدة ص (٦٨)].

فضيلة الشيخ العلاّمة عبد الله بن غديان

ـ حفظه الله تعالى ـ

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

قال –حفظه الله– : : البلاد هذي كانت ما تعرف اسم جماعات لكن وفد علينا ناس من الخارج. وكل ناس يؤسسون ما كان موجوداً في بلدهم.

فعندنا مثلاً ما يسمونهم بجماعة الإخوان المسلمين، وعندنا مثلاً جماعة التبليغ، وفيه جماعات كثيرة، كل واحد يرأس له جماعة يريد أن الناس يتبعون هذه الجماعة، ويحرِّم ويمنع إتباع غير جماعته ويعتقد أن جماعته هي التي على الحق، وأن الجماعات الأخرى على ضلالة. فكم فيه حق في الدنيا ؟

الحق واحد كما ذكرت لكم؛ أن الرسول صلى الله عليه وسلم بيَّن افتراق الأمم وأن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فِرقة، كُلها في النار إلا واحدة. قالوا من هي يا رسول الله قال: ((من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي)).

كل جماعة تضع لها نظام، ويكون لها رئيس، وكل جماعة من هذه الجماعات يعملون بيعة، ويريدون الولاء لهم وهكذا.

فيفرِّقون الناس –يعني البلد الواحدة – تجد أن أهلها يفترقون فِرق، وكل فِرقة تَنشأ بينها

وبين الفِرقة الأخرى عداوة، فهل هذا من الدين ؟ لا، ليس هذا من الدين، لأن الدين واحد، والحق واحد، والأمة واحدة، الله جل وعلا يقول: (كنتم خير أمة) ما قال كنتم أقساماً، لا، قال:(كنتم خير أمةٍ أُخرِجت للناس).

و في الحقيقة إن الجماعات هذه جاءتنا وعملت حركات في البلد؛ حركات سيئة، لأنها تستقطب وبخاصة الشباب، لأنهم ما يبون [أي: لا يريدون] الناس الكبار هؤلاء قضوا منهم مالهم فيهم شغل !

لكن يجون [أي: يأتون] أبناء المدارس في المتوسط وأبناء المدارس في الثانوي وأبناء المدارس في الجامعات وهكذا بالنظر للبنات أيضاً. فيه دعوة الآن لجماعة الإخوان المسلمين، وفيه دعوة لجماعة التبليغ حتى في مدارس البنات.

فلماذا لا يكون الإنسان مع الرسول صلى الله عليه وسلم.....)).

[فتاوى العلماء في الجماعات وأثرها على بلاد الحرمين: تسجيلات منهاج السُنة بالرياض].

فضيلة الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد

– حفظه الله تعالى –

عضو هيئة كبار العلماء

قال – حفظه الله – : " إنَّ إنشاء أي حزب في الإسلام يخالفه بأمر كلي أو بجزئيات لا يجوز ، ويترتب عليه عدم جواز الانتماء إليه ، ولنعتزل تلك الفرق كلها ، وعليه فلا يجوز الانصهار مع راية أخرى تخالف راية التوحيد بأي وجهٍ كان من وسيلة أو غاية . ومعاذ الله أن تكون الدعوة على سنن الإسلام مِظَلَّة يدخل تحتها أي من أهل البدع والأهواء ، فيُغَض النَّظر عن بدعهم وأهوائهم على حساب الدعوة)) .

[حكم الانتماء ص (١٥٣)]

وقال – حفظه الله – أيضاً : " جزيرة العرب هي بارقة الأمل للمسلمين في نشر عقيدة التوحيد لأنّها موئل جماعة المسلمين الأول وهي السُّور الحافظ حول الحرمين الشريفين فينبغي أن تكون كذلك أبداً فلا يسمح بحال بقيام أيّ نشاط عقدي أو دعوي . مهما كان . تحت مظلة الإسلام مخالفا منهاج النّبوة الّذي قامت به جماعة المسلمين الأولى :صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدده وأعلى مناره الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى .

فالجماعة واحدة : جماعة المسلمين تحت علم التوحيد على منهاج النبوة لا تتوازعهم الفِرق والأهواء ولا الجماعات والأحزاب ، وأن قبول أي دعوة تحت مظلة الإسلام تخالف ذلك هي وسيلة إجهاز على دعوة التوحيد وتفتيت لجماعة المسلمين وإسقاط لامتياز الدعوة وسقوط لجماعتها وكسر لحاجز النُّفرة من البدع والمبتدعين والفسق والفاسقين .

والجماعات إن استشرى تعددها في الجزيرة فهو خطر داهِمٌ يهدد واقعها ويهدم مستقبلها ويسلم بيدها ملف الاستعمار لها ، وبه تكون مجمع صراع فكري وعقدي وسلوكي "

[خصائص جزيرة العرب ص ٨٥]

نستفيد من كلام هؤلاء العلماء الأفذاذ أموراً، منها :

١- أنّ التحزّب من التفرّق المذموم المحرّم . أفادته اللجنة الدائمة .

٢- أن التحزّب عمل أجنبيّ . أفادته هيئة كبار العلماء.

٣- أنّ التحزّب ليس من الدين في شيء . أفاده الألبانيّ

٣- أنّ التحزّب هو مما يحرص الشيطان وأعداء الإسلام على تفريق كلمة المسلمين وتشتيت شملهم وبذر أسباب العداوة . أفاده ابن باز .

٤- أنّ التحزّب غلط . أفاده ابن باز .

٥- أن الأحزاب على تلك الطرق الّتي على رأس كل طريق منها على شيطان يدعو النّاس إليه . أفاده الألباني .

٦- ليس في الكتاب والسنّة ما يبيح تعدد الجماعات والأحزاب أفاده ابن عثيمين .

٧- أنّ التحزّب لا يقره دين الإسلام بل ينهى عنه أشد النهي أفاده الفوزان .

٨- أنّ تعدد الجماعات إنما هو من كيد شياطين الجن والإنس لهذه الأمة أفاده الفوزان .

٩- أنّ التحزّب ليس من الدين أفاده عبد الله بن غديان.

١٠- أن الأحزاب جاءت بحركات سيّئة أفاده عبد الله بن غديان .

١١- أنَّ إنشاء أي حزب في الإسلام يخالفه بأمر كلي أو بجزئيات لا يجوز أفاده بكر .

شبه حول الموضوع وحل كلّ شبهة :

اعلم أنّ كلّ غاوٍ في مسألة أو أكثر له شُبَهَهُ وتلبيساته يتقطّف من هنا ومن هناك ولكنّه كالباحث عن المُدْيَة و قديماً قدقيل : الشبهة أخت الحرام وهذه الشبه ممّا يدلّ على بلادة متشبِّثِه وقد قال بعض العلماء قديماً في منتحلي الشبه : " غلبت عليهم البلادة والضلالة يفتخرون بإتيان غرائب الأحاديث بزعمهم الفاسد "

ولا غرو في إتيان هؤلاء المتحزّبة شبهاً يظنّون أنّها تؤيد بماعندهم، ولكن الحقيقة أنهم أكثروا القيل والقال وأتعبوا الحاضر والباد ولم يأتوا بعلم نافع ،ورحم الله القائل : "كان العلم نقطة فكثّرها الجهّال " .

أسّسوا بدعاً ثمّ طلبوا لها أدلّة، فرحم الله أبا إسحاق الشاطبيّ حيث قال :" ... وكذلك الأمر في كلّ مسألة فيها الهوى أولاً يطلب لها المخرج من كلام العلماء أو من أدلّة الشرع وكلام العرب ".

[راجع : الاعتصام : ١٩٣]

وهذه الشبه الآتية ستجد- إن شاء الله- إبطالها بما يشفي العليل ويروي الغليل .

وقبل الشروع في ذلك، ينبغي أن نتناول شرح ألفاظٍ لها صلة بالباب مثل الحزب والحركة والصحوة والجماعات أو تعدد الجماعات والعمل الجماعي والتنظيم .

الأوّل : الحزب يأتي في اللغة بمعان منها :

١- الأرض الغليظة الشّديدة .

٢- الجماعة في قوّة وصلابة .

٣- كلّ قوم تشاكلت أهواؤهم وأعمالهم وإن لم يلق بعضهم بعضاً .

٤- النصيب.

٥- ما يعتاده المرء من صلاة وقراءة ودعاء .

٦- السّلاح .

٧- النوبة في وِرْد الماء .

٨- جند الرّجل .

[راجع : تاج العروس والمعجم الوسيط مادة : ح ز ب]

وأمّا الحزب الاصطلاحيّ وفقاً لما انتهت المفاهيم الساسية إليه، فهو : " مجموعة من المواطنين يؤمنون بأهداف سياسية وأيدلوجية مشتركة وينظمون أنفسهم بهدف دخول السلطة وتحقيق برنامجهم ".

[راجع : التعدد السياسية في الدولة الإسلامية لصلاح الصاوي ط/الأولى ، دار الإعلام الدولي ص: ٤٢ وموسوعة السياسة للكياليّ ٢/٣١٠]

وأقرب معنى مطابق لما في الساحة هو أن يقال : هو تحيّز طوائف دون جماعة المسلمين وسوادهم بتنظيمات سرّية وأهداف خفية تحت ستار الدعوة والإرشاد.

و صفات الحزبيّة كثيرة، منها :

الأول : ربط أتباعهم برؤساء الحزب .

الثّاني : الغلوّ في في رؤسائهم ومشايخهم ما دا موا على منهج الحزب وإهمالهم واحتقارهم إذا خالفوا أغراض الحزب .

الثّالث : تشغيل الطلبة بما لاينفعهم في الدارين خوفاً من أن يكونوا فريسة لمخالفيهم.

الرّابع : طعنهم في أولياء الأمور ومن له جاه في الأمّة ليخلوَ الجوّ لكيدهم وأفاعيلهم البغيضة .

الخامس : دعوة النّاس إلي الحزب، لا إلى الله بدليل عرْض دعوتهم على أهل العلم والفضل لا النصيحة منهم ،بل ليكونوا من ضمنهم ،وإذا رفض أمْرَهم أبعدوه.لتلقي

قال العلّامة مقبل الوادعيّ : فهذه الجماعات كلّ يمجّد أميرَه ، واهتموا بالدّعوة إلى الجماعات ، وتركوا الدّعوة إلى الإسلام ، بل أصبحوا حَرباً على من رفض هذه الجماعات ودعا إلى الإسلام ، ويُلقّبونه بالألقاب المنفّرة ولكن يأبى الله إلا أن يظهر دينه ، وأن يَنصر دينه . [راجع : غارة الأشرطة ٢/ ٤٤٢]

السّادسة : طلب ما يؤيّد بدَعهم ولو من زلّة مُناوئهم، فهو ألبانيٌّ في مسألة وبازيٌ في مسألة أخرى ... وهلمّ جرَّ لا لدليلٍ بل اتّباعا لهوى النّفس والشيطان .

السابعة : محاربتهم للدعاة السلفيينبالسان واليد،ورميهم بالعظام ليسلموا من ردّهم وجرحهم .

الثامن : التلبيس والكذب وركوب المحظورات والمخاطر لنيل مآربهم، لأنّ الغاية تبرّر الوسيلة كما يقولون .

التاسع : إظهار الجبين المشرق لتنفق بضائعهم المسمومة وإخفاء الوجه المجعّد الجبين .

العاشر :إذا أرادوا أن يواجهوا قضية لمينبعثوا كلّهم بل يرسلون أحيمر ثمود ،فإذا عقر النّاقة وشاع عنهم خبرٌ مخيفٌ يقوم طاهرهم –ظاهراً –ليُبرئ الجماعة ممّا وقع .

الحادي عشرة : ربّما يجعلون لكلّ قضية مؤيّداً ومعارضاً ،لئلا يخسر الحزب مرّتين .

والثاني : الحركة ،وهي لغة :ضد السكون .

قال مجمع اللغة العربيّة : " الحركة في العرف العام : انتقال الجسم من مكان إلى مكان آخر ، أو انتقال أجزائه كما في حركة الرّحى ،ويطلق في علم الصوت كيفية عارضة للصوت وهي الضمّ والفتح والكسر ويقابلها السكون "اهـ

والحركة بمعنى الجماعة لم يأت في معاجم اللغة ولا في دواوين العقيدة ولا في لسان الفقهاء بل هو اصطلاح حادث، وأظنّ أنه مترجم عن اللغات الأجنبية والاصطلاحات الصّليبيّة، وهؤلاء المتحزّبة إنّما يعنون باصطلاحهم هذا جماعة لهم ميول وتنظيم حزبيّ تتحرّك إلى تحقيق أهدافهم .

وعلى هذا فالحزب والحركة بمعنى واحد .

الثالث : الصحوة وقد سبق بيانها .

الرّابع : الجماعات

واحدة جماعة لغة : العدد الكثير من النّاس ويطلق أيضاً على طائفة من النّاس يجمعها غرض واحد .

وعلى هذا فإنما الملحوظ في الجماعات هو ما جمعهم فإن كان محظوراً كقطع الطريق فحرام وإن كان واجباً كالصلوات في المساجد وسدّ الثغور فواجب وإن كان مستحبّاً فمستحبّ وإن كان مباحاً فمباح .

ولكن اصطلاح الحركيين في الجماعات إنّما هو مرادف للأحزاب تماماً فيقال فيه ما يقال في الاحزاب ،وأمّا تعدد الجماعات فإن كان سبب التعدد اختلاف الأمكنة أو الأزمنة أو الاختصاص في فن معين، هذا لغويّ ،وهذا محدّث، وهذا فقيه فلا بأس به في حدّ ذاته وأمّا إذا كان سبب التعدد تعدد الأراء والمناهج والأهواء، فهذا من التفرّق المذموم ويعني الحركيون الجماعات بمعنى الأحزاب وعليه ينزل كلام العلماء الذّامين للتعدد .

وأمّا العمل الجماعي والتنظيم فيأتي الكلام عليهما في الدعاوي إن شاء الله تعالى .

الشبهة الأولى : أن التحزّب من جنس التعاون المشروع المأمور به في قوله تعالى " وتعاونوا على البرّ والتّقوى"

والجواب عن هذه الشبهة بثلاثة أوجه :

الأول : أنّ التعاون المأمور به في هذه الآية هو التعاون على البر والتقوى، ولا يكون الشيء براً وتقوى إلّا بدليل شرعيّ من الكتاب والسنّة، وليس هناك دليل يدلّ على مشروعية التحزب فسقط قولكم.

والثاني : لو كان التحزّب براً وتقوى لكان أول السابقين إليه النبيّ صلى الله عليه وسلم حثاً وعملاً وأصحابه ومن عاش في القرون المفضّلة من أعلام الهدى ومصابيح الدُّجى، وقد أجاب بمثل هذا الجواب الإمام أبو إسحاق الشاطبي في قمع بدعة أخرى ألا، وهي بدعة الاجتماع للدعاء إثر الصلاة جهراً فقال –رحمه الله تعالى– : "أنّ في الاجتماع على الدعاء تعاونا على البر والتقوى وهو مأمور به وهذا الاجتماع ضعيف فإن النبيّ صلى الله عليه وسلم هو الّذي أُنزل عليه " وتعاونوا على البر والتقوى " [المائدة : ٢] ولو كان

الاجتماع للدعاء إثر الصلاة جهرا للحاضرين من باب البر والتقوى لكان أوّل سابق إليه لكنّه لم يفعله أصلا ولا أحد بعده حتّى حدث ما حدث فدلّ على أنه ليس على ذلك الوجه برّ ولا تقوى [راجع الاعتصام ص: ٣٢٣ ت/ الدمياطي /دار البيان العربي]

وكلّ عمل لم يثبت عن سلفنا الصَّالح فهو بدعة عند أهل السّنّة .

قال الحافظ ابن كثير في تفسير سورة الأحقاف : أهل السنة والجماعة فيقولون في كل فعل وقول لم يثبت عن الصحابة: هو بدعة؛ لأنه لو كان خيرا لسبقونا إليه، لأنهملم يتركوا خصلة من خصال الخير إلا وقد بادروا إليها " اهـ

والثّالث : لو كان هذا الاستنباط حقاً لما خفي على أئمّة الإسلام على مرّ العصور، فهذا من أقوى الدليل على بطلان ما ادّعوه .

وهذا الجواب مثل جواب ابن رجب في معرض ردّ قول ابن حزم في أنّ مدة الحيض والنّفاس واحدة .

[راجع : فتح الباري (١/٤٠٧)]

وسئل الشيخ المحدّث محمّد ناصر الدين الألبانيّ : يستدلّون على أعمالهم هذه – التحزّب– بأدلّة مثل قوله تعالى " وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ" وقوله " واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرّقوا " ترون أن هذه الأدلّة وضعت في غير موضعها ؟

الجواب : قلت ولا أزال كلّ نص عام لم يجر عليه عمل السلف الصالح في جزء ما فالعمل بهذا الجزء هو بدعة في الإسلام فالآن حينما يريدون أن يستدلّوا بهذه الآية الكريمة " وتعاونوا " هل هكذا كان المسلمون الأوّلون ؟! قاعدة مهمّة جدّا تشمل الأصول والفروع فإذا ما أتقنها المسلم نجا من أن يكون ولو في جانب واحد من الفرق الضالّة

التعاون على البر والتقوى ينبغي أن لا يخالف منهجا سلفيا فضلا عن أنّه لا ينبغي أن يكون مفرقا وهو مفرق كما أنت على علم بذلك وشرح ذلك .

[أسئلة أبي الحسن للعلامة الألبانيّ]

الرابع :أن التعاون على البر والتقوى يمكن من غير إنشاء جماعة ولا أخذ بيعة ،وما زال المسلمون يتعاونون على البر والتقوى من غير إنشاء حزب .

الشبهة الثانية : القياس على حديث إمارة السفر في جواز التحزّب، ولفظه " إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمّروا أحدهم " .

والجواب عن هذه الشبهة من وجوه :

الأول : أن هذا القياس فاسد الاعتبار لأنّه مصادم للأدلّة السابقة الذكر، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل .

والخلف لنصّ أو إجماع دعا فساد الاعتبار كلّ من وعى .

والثاني : أنّه قياس مع الفارق لعدم الجامعيّة بين الأصل والفرع، لأنّ إمارة السفر خاصّة بما يتعلّق بالسفر من الترحال والنزول ونحوه، وأما إمارة الحزبية فهي عامة في جميع الشؤون سفراً كان حضراً .

فقال العلامة محمّد بن صالح العثيمين " من المعلوم أن الرسول صلى الله عليه وسلم أمر المسافرين أن يؤُمّروا عليهم واحدا لئلا تكون أمورهم فوضى ولازم هذا أن يكون مطاعا فيما يتعلّق بمصالح السفر أما الأمور الأخرى فلا تلزم عنه فمثلا لو قال لإنسان من الذين معه : لا تصم وهو يحبّ أن يصوم يوم الإثنين مثلا ، فلا تلزمه طاعته في ذلك لكن لو قال : ننزل في هذا المكان الآن لزمه طاعته "

[راجع : لقاءات الباب المفتوح رقم السؤال :١٢٦٧]

وقال رحمه الله تعالى أيضاً : "وقوله " إذا خرج ثلاثة في سفر " و " لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الأرض " يدل على أنه لا إمارة في المدن والقرى لأن المدن والقرى لها أمير خاص من قبل وليّ الأمر ، فلا يمكن أن نجعل جماعة لهم أمير يمتثلون أمره ويطيعونه وهم في بلد فيه أمير ، لكن في السفر ليس عندهم أحد يُدبّرهم فلا بدّ لهم من أمير كذلك إذا كانوا في فلاة من الأرض كالبدو الرحل مثلا قاطنون في هذه الأرض لا بدّ لهم من أمير وإلا لضاعت أحوالهم وفسدت "

[راجع : شرح كتاب السياسة الشرعيّة ص: ٤٦٢].

الثالث: أن من حِكَم تشريع إمارة السفر توحيد الرأي والأمر في السفر ومجانبة الاختلاف والتفرق في السفر، وإمارة التحزب مقرونة بالتفرق والاختلاف.

الرابع: أنه لا يجوز التعدد في إمارة السفر، وأنتم تجوزون تعدد الإمارات الحزبية في المدينة الواحدة. فكيف تستدلون بالحديث، وهو رد عليكم لا لكم.

الخامس: الأمر الوارد في الحديث، الأصل فيه أنه للوجوب وإلا للاستحباب، فهل إمارة الأحزاب واجبة أم مستحبة ؟ لا تستطيعون أن تجرؤوا القول باستحبابها فضلا عن وجوبها، بل بدعة محدثة، ليس لها أصل في الشرع.

السادس : لو كان هذا الاستنباط حقاً لمّا خفي على أئمّة الإسلام على مرّ العصور، فهذا من أقوى الدليل على بطلان ما ادّعوه .

الشبهة الثالثة : الاستدلال على التحزّب حديث " لا يحلّ لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة إلا أمّروا عليهم أحدهم "

والجواب من وجوه

الأول : هو حديث ضعيف منكر تفرّد به ابن لهيعة .

[راجع : الضعيفة رقم : ٥٨٩]

والثاني : أنّ هذه الإمرة خاصّة بأهل البدو ومن شابههم ممن ليس تحت إمرة كما سبق في كلام ابن العثيمين.

والثالث : أن هذه الإمرة لا تكون إلا مع موافقة أهل الحلّ والعقد من أهل البدو علناً، وهذ وجه المخالفة لإمرة الأحزاب لأنّ الأحزاب يولّون أميرهم الوهمي سرّاً ولا يعرف به إلا لمن له خبرة ببواطنهم ولا تكون بمقتضى رضا أهل الحلّ ولا عامّة المسلمين .

والرابع : أنّ هذه الإمرة هي إمرة السفر تماماً وهو مقتضى صنيع الألباني .

والخامس : لو كان هذا الاستنباط حقاً لما خفي على أئمّة الإسلام على مرّ العصور فهذا من أقوى الدليل على بطلان ما ادّعوه .

الشبهة الرابعة : حديث عائشة بلفظ " أنّ نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كنّ حزبين فحزب فيه عائشة وحفصة وسودة والحزب الآخر : أمّ سلمة وسائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلّم "

قلت : هذه المقولة لا ينبغي أن يعدّ من الشبه وعلى كلّ حال والجواب عن هذه من أوجه:

الأول : أنّ الحزب المذكور في الحديث هو الحزب اللغويّ لا المصطلح به ولا يجوز تحريف النصوص بمصطلحات جديدة ،وهذا من شأن أهل البدع قديماً وحديثا حيث يتبعون ما تشابه من النصوص ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله .

قال شيخ الإسلام : " ومن لم يعرف لغة الصحابة الّتي كانوا يتخاطبون بها ويخاطبهم بها النبيّ صلى الله عليه وسلم وعادتهم في الكلام وإلا حرف الكلم عن مواضعه، فإنّ كثيرا من الناس ينشأ على اصطلاح قوم وعادتهم في الألفاظ ، ثمّ يجد تلك الألفاظ في كلا م الله أو رسوله أو الصحابة فيظنّ أن مراد الله أو رسوله أو الصحابة بتلك الألفاظ ما يريده بذلك أهل عادته واصطلاحه ويكون مراد الله ورسوله والصحابة خلاف ذلك، وهذا واقع لطوائف من الناس من أهل الكلام والفقه والنحو والعامّة وغيرهم . وآخرون يتعمّدون وضع ألفاظ

الأنبياء وأتباعهم على معان أخر مخالفة لمعانيهم ثمّ ينطقون بتلك الألفاظ مريدين بها ما يعنونه هم ، ويقولون إنّا موافقون للأنبياء !"

[راجع قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص:١٢٣]

والجواب الثّاني : لو كان هذا الاستنباط حقاً لمّا خفي على أئمّة الإسلام على مرّ العصور فهذا من أقوى الدليل على بطلان ما ادّعوه .

والثالث : يلزم من قولكم التجويز للنساء بأن يؤسسن حزبا برئاسة واحدة منهنّ، لأنّ زوجات النبيّ على حدّ زعمكم كنّ حزبين مثل الأحزاب المعاصرة التي لها الأمراء الأصليون والفرعيون، فبطل قولكم.

الشبهة الخامسة : أثر عمر : إنّه لا إسلام إلا بجماعة ولا جماعة إلا بإمارة ولا إمّارة إلا بطاعة " رواه الدارميّ في سننه (٢٦٥)

الجواب عن هذا الأثر من أوجه :

الأول : هذا الأثر ضعيف ففيه تدليس و راو منكر الحديث، وانقطاع .

والثاني : لو صحّ فيدلّ على الإمرة العامّة لدلالة أن عمر ما أسّس حزباً، ولهذا قال:(لا إسلام إلا بجماعة..) وما قال:(لا إسلام إلا بجماعات.)، ولو كان المراد كما فهمتم لكان أول من يطبق مقالته .

والثّالث : لو كان هذا الاستنباط حقاً لمّا خفي على أئمّة الإسلام على مرّ العصور فهذا من أقوى الدليل على بطلان ما ادّعوه .

الشبهة السادسة: قول شيخ الإسلام : " فأوجب صلى الله عليه وسلم تأمير الواحد في الاجتماع القليل العارض في السفر تنبيهاً بذلك على سائر أنواع الاجتماع "اهـ

والجواب عن هذه الشبهة الهزيلة من وجهين :

الأوّل : أنّ شيخ الإسلام يعني بهذا الإمرة العامّة لا إمرتكم المحدثة .

قال العلامة محمّد بن صالح العثيمين : وشيخ الإسلام لا يعني أمراء الصوفية ومن أشبههم ، فكلّ طائفة لها أمير،شيخ الإسلام يريد الإمرة العامّة .

ولهذا كلامه الأوّل في السفر بالإمرة، الإمرة العامّة نحن الآن في بلد إذا لم يكن عندنا أمير لم تستقم لنا الحال .

[راجع : شرح كتاب السياسة الشرعيّة ص: ٤٦٤]

والثاني : اذكروا لنا عالماً نطمئنّ بمقاله فهِم من كلام شيخ الإسلام بما فهمتم من كلامه، فإن لم تجدوا ولن تجدوا ،فاعلموا أنكم على تأسيس ضلالة .

الشبهة السابعة : قول شيخ الإسلام أيضاً : "وأمّا رأس الحزب فإنه رأس الطائفة التي تتحزب أي تصير حزبا فإن كانوا مجتمعين على ما أمرالله به ورسوله من غير زيادة ولانقصان فهم مؤمنون لهم مالهم وعليهم ماعليهم وإن كانوا قد زادوا فى ذلك ونقصوا مثل التعصّب لمن دخل في حزبهم بالحقّ والباطل والإعراض عمن لم يدخل في حزبهم سواء كان على الحقّ والباطل فهذا من التفرّق الذي ذمّه الله تعالى ورسوله ، فإنّ الله ورسوله أمرا بالجماعة والائتلاف ونهيا عن الفرقة والاختلاف وأمرا بالتعاون على البر والتقوى ونهيا عن التعاون على الإثم والعدوان ... "

[راجع : مجموع الفتاوى (٩٢/١١)]

والجواب عليه من وجوه :

الأوّل : أنّ شيخ الإسلام يريد بالحزب هنا رئاسة العلم وزعامة شيخ لتلاميذه وطلبته الذين يعلّمهم ويزكّيهم ويربّيهم على العلم والعمل كما كانت حياة أئمة السلف ،فما من أحد من علماء السلف إلا كان له تلاميذ وأتباع يعلّمهم ويربيهم ويُخرِّجهم على يديه ،وهذا أمر متوارث جيلاً عن جيل وقرنا بعد قرن إلى يومنا هذا وهي الرئاسة الّتي جاءت على لسان

أبي حنيفة رحمه الله تعالى حين قيل له : في مسجد كذا حلقة يتناظرون في الفقه فقال : ألهم رأس ؟ قالوا : لا ، قال : لايفقهون أبداً"

[راجع : جامع العلم وفضله (١/٥٥٥)]

وليس معنى قول شيخ الإسلام تسويغ الحزبية وزعامتها بالمفهوم المعاصرالتي تفرّق بين الأمّة وتجعلهم أوزاعاً وأحزاباً متناحرة متباغضة متدابرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" لا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً " .

[راجع : التحذير من التفرّق والحزبيّة د/ عثمان بن محمود وأحمد بن محمّد الإمام ص: ٣٣)]

قال العلامة صالح آل الشيخ : رأيت في بعض مؤلَّفاتهم يستدلون بمقالات شيخ الإسلام ابن تيمية وغيرهم من أهل العلم وهم لم يفهموا فإن شيخ الإسلام رحمه الله ذكر نظاما ومايعني به النظام ولم يذكر التنظيم لأن التنظيم هذا حادث التنظيم بمعنى تكوين رأس للحزب يطاع ومن تحته تبلغ لهم الأشياء كما يحصل من طاعة الإمام هذا لا شك أنه لايجوز ولايدلّ عليه كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ولا على غيره إذاً تحقيق القول في هذه المسألة وهي تكوين الجماعة الخاصة أنه يجوز أن تكوّن الجماعة بمعنى التجمع على الخير والهدى إثنين، ثلاثة، أربعة، عشرة، نتواصى ونتآخى نقرأ ، ننصح، نذهب إلى فلان ندعوا ونحو ذلك لكن بيننا تطاوع وليس بيننا طاعة بيننا نظام وليس عندنا تنظيم وهذه هي أصول الدعوة الناجحة وماعداها فهي دعوات تشابه دعوات الخارجين عن مسمى الإسلام

[راجع : شرح مسائل الجاهلية ص : ١٥٦)]

والثاني: إنكم مقرّون بأنّ التحزّب وليدٌ في هذا العصر الحاضر ولم يكن معهوداً من قبلُ لا في زمن أبي بكر ولا في زمن ابن تيميّة فكيف يسوغ لكم أن تستدلّوا بأحداثغير شبيهة لما أنتم عليه، وهذا يُبرهِنُ على أحد أمرين أو كليهما معاً:

١- كونكم من أهل الأهواء حيث تأخذون بالمتشابه وما يوافق أهوائكم وتتركون المحكم قال فضيلة الشيخ محمّد بن عبد الله الإمام حفظه الله ورعاه : آفة أهل البدع والتحزّب اتّباع المتشابه وجعله محكما بل ومقدّما على المحكم ومن وقع في هذا ضل وأضلّ غيره وهلك وأهلك غيره وزاغ وأزاغ غيره ولا حول ولا قوّة إلا بالله.

[راجع : رسالة رفع العلم ص : ٩٩]

٢- كونكم لا تعرفون الاستدلال والمقاييس الصحيحة ، فأدّى هذا إلى أن تتخبطوا في الإحتجاج تخبط العشواء .

والجواب الثالث : اذكروا لنا عالماً نطمئنّ بمقاله فَهِم من كلام شيخ الإسلام ما فهمتم منه، فإن لم تجدوا ولن تجدوا فاعلموا أنكم على تأسيس ضلالة .

والرّابع : وتحزّبكم هذالا يخلو من زيادة كالتعصّب المقيت ونقصان كالتغاضي عن أخطاء أعضاء الجماعة .... فلا ينطبق عليكم قول شيخ الإسلام ابن تيمية السابق الذكر.

سكوت جماعة الاعتصام عن أخطاء كبار أعضائهم:

وممّا ينبغي أن يذكر هنا أمثلة في سكوت جماعة الاعتصام عن أخطاء أعضائهم ونورد هنا مثال واحد واللبيب يكفيه الإشارة .

ومن العجب العجاب سكوت دعاة وعلماء حزب الاعتصام عن شنّ غارة أمير الجماعة السّابق الّذي كان بزمام أمر الجماعة ما يقارب ثلاث عقود وهو خريج من الجامعة الإسلامية على علماء الأمّة ومنهجهم السّلفي المعصوم عن الانحراف فإليك نصّ كلامه .

قال الشيخ عليّ ورسمه : حركة الشباب والتكفيريون استغلوا تلك المؤلفات ،-[كتب أئمّة النجد]- ونحن وقعنا في التقليد الأعمى ولم نأخذ من الكتب ما يتناسب مع واقعنا ... الشعار السائد الذي أدركته في الصومال هو ثلاثية تقول : أنا الشافعي مذهبا، الأشعري

عقيدة ، القادري طريقة ، والآن تحول هذا الشعار عندنا إلى : أنا الحنبلي مذهبا ، الوهابي عقيدة، البازي(نسبة إلى ابن باز) أو الألباني اتجاها .. وهو نفس الشكل لم يتغير " اهـ
[انظر هذا الرّابط "
http://www.somaliatodaynews.com/port/2010-01-04-21- 22-
.23/1797--q-q-.html[

أيّها الجماعة فهل الشر مكمّن في كتب الشيخ محمّد بن عبد الوهّاب وطلابه أم المنحرفون ساؤوا فهمها فأخطؤوا ووقعوا في التكفير والتهجير بغير حقّ وكذا التفجير ؟!!

الشبهة الثامنة :قول شيخ الإسلام أيضاً وهو " وكلّ بني آدم لا تتمّ مصلحته لا في الدّنيا ولا في الآخرة إلا باجتماع ... فإذا اجتمعوا فلا بدّ لهم من أمور يفعلونها يجتلبون بها المصلحة وأمور يجتنبونها لما فيها من المفسدة ويكونون مطيعين لآمرٍ تلك المقاصد والنّاهي عن تلك المفاسد فجميع بني آدم لا بدّ لهم من طاعة آمر وناه ..."

أقول : أكتفي على ردّ هذه الشبهة بجواب العلّامة الفقيه محمّد العثيمين حيث سئل :

يحتجّون كلام شيخ الإسلام لو ألقيت عليه الضوء يا شيخ بعدما نقرأ عليك ؟

قال الشيخ : نعم اقرأ .

فقُرئ عليه .

فقال الشيخ :" شيخ الإسلام يتكلّم عن الإمارة العامة "

[راجع : شريط التوجيهات السلفية في قضايا منهجيّة ٢/ الوجه الأوّل]

الشبهة التاسعة : فتوى ابن باز التي نصّها مع السؤال ما يلي :"هل تعتبر قيام جماعات إسلامية فيالبلدانالإسلاميةلاحتضان الشباب وتربيتهم على الإسلام من إيجابيات هذاالعصر؟

الجواب :وجود هذهالجماعات الإسلامية فيها خير للمسلمين، ولكن عليها أن تجتهد في إيضاح الحق مع دليله وأن لا تتنافر مع بعضها ، وأن تجتهد بالتعاون فيما بينها ، وأن تحب

إحداها الأخرى ، وتنصح لها وتنشر محاسنها ، وتحرص على ترك ما يشوش بينها وبين غيرها ، ولامانع أن تكون هناك جماعات إذا كانت تدعو إلى كتاب الله وسنةرسوله – صلى الله عليه وسلم .[مجموعة فتاوى سماحة الشيخ ابن باز(٥/٢٧٢)].

والجواب عن هذه الشبهة من وجهين :

الأوّل : أن الشيخ رحمه الله تعالى لا يقصد بالجماعات الواردة في كلامه بالجماعات والأحزاب المعاصرة، بل الشيخأراد الجماعات المتعددة لتعدد أمكنتها لا لتفرّقها وتحزّبها ويزيد ذلك وضوحاً قوله في فتوى أخرى قائلا : ((وإذا كانوا جماعات على هذا الطريق ما يضر كونهم جماعة في "إب " وجماعة في " صنعاء " لكن كلهم على الطريقة السلفية اتِّباع الكتاب والسُنَّة يدعون إلى الله وينتسبون إلى أهل السُنَّة والجماعة من غير تحزُّب ولا تعصُّب، هذا لا بأس به وإن تعدَّدت الجماعات ، لكن يكون هدفهم واحد وطريقهم واحد)).

[من شريطٍ بعنوان "أسئلة أبي الحسن للشيخين ابن باز وابن العثيمين" سُجِّل بمكَّة المكرَّمة في السادس من ذي الحجة عام ١٤١٦ هـ]

هل جوّز الشيخ تعدد الجماعات الحزبية أم منعها ؟!! وهل يبقى بعد هذا تذبذب بين الشبه وأخذ المتشابه وترك المحكم ؟

والثاني : أن للشيخ فتاوى أخرى صريحة بمنع التحزّب – وقد سبق نقلها – متأخّرة عن تلك الفتوى المجملة فأيما أحقّ أن ينسب إلى الشيخ إن كنتم تريدون الحقّ ؟ ألم تعلموا أنّ القول المتأخّر من قول عالم يكون كناسخ لما قبله إذا رجع عنه ؟

قال الإمام ابن الصلاح رحمه الله تعالى :" والصحيح أنّ المجتهد إذا قال قولاً ثمّ رجع عنه بطل كالمنسوخ " [راجع : شرح مشكل الوسيط (١/١٠٩)]

وقال صاحب المراقي : [بحر الرجز]

وقولُ مَن عنه رُوي قولان مؤخرٌ إذ يتعاقبان

والثالث : ذكر سماحته خيرية الجماعات للمسلمين إذا خلون من مفاسد منها :

أ – التّنافر والتباغض .

ب – التحزّب والتفرّق .

جـ – عدم إيضاح الحقّ مع دليله .

د – التعاون بأهداف الحزب لا بالبرّ والتقوى .

هـ – عدم نشر محاسن الأخرى إذا لم تقتض المصلحة الرّاجحة نشر مساويها فقط للتحذير .

و– عدم التناصح فيما بين الجماعات .

وهل الأحزاب سالمون عن هذه المفاسد أم أنّها سورهم الحقيقيّ وسمتهم البارزة ؟!!!

الشبهة العاشرة: فتوى للشيخ الألبانيّ: ونصّ السؤال والجواب ما يلي :

ما هو حكم الإمارة عند إخواننا هل يأمرون أحداً يُرتّب لهم أمورهم وتكون الطاعة له بالمعروف ولا يعصونه ؟

فأجاب :" هناك نوعان من الإمارة :

١– إمارة كبرى .

٢– إمّارة صغرى .

الإمارة الكبرى لا تكون إلا للخليفة الّذي يبايع من أهل العلم والفقه من الأمّة ، وأمّا الإمّارة الصغرى فهي بلا شكّ جائزة لكن لا يجوز أن يترتّب على الإمارة الصغرى أحكام الإمّارة الكبرى مثلاً نحن نعلم أنّ من لوازم الإمارة الكبرى ما ذكرت أنت آنفاً في سؤالك من أنّه يطاع في معروف ... "

والجواب : أنّ الشيخ أراد بهذه إدارة أعمال الدعاة من جامعات ومدارس، ودروس، ولا يقصد بها إنشاء الأحزاب البدعية، التي كان ينكرها كثيرا، فليس في فتوى الشيخ تجويز إنشاء الأحزاب، وإنما فيها الكلام على الإمارة والإدارة الخاصة، وقد سألنا تلميذ الشيخ في الحضر والسفر الخبير ببواطن الشيخ العلميّة فضيلة الشيخ عليّ حسن الحلبيّ عن هذه الفتوى واحتجاج بعض الحزبيّة على تحزّبهم البدعيّ .

فأجاب فضيلته :" الإمارة التي أجازها شيخنا الإمام الألبانيّ رحمه الله بحسب المنقول هنا هي " الإدارة" لا غير وليست إمارة الحزبيّة الّتي يُرتّب عليها الحزبيّون الولاء والبراء و...و... وهذا ما جاهد شيخنا في إنكاره طيلة عمره فلا يجوز حمل كلامه على غير ذلك " اهـ

ومما يؤيّد الشيخ الحلبيّ أنّ هذه الفتوى تضمنت شروطاً لا يوجد في التحزّبات مثل : ألّا يترتّب عليها أحكام الإمرة العامّة مثل الطاعة وهم يوجبون طاعة أمير الحزب .

وفي هذا منهج الاعتصام " ولا بدّ لهذه الجماعة من إدارة ولا بدّ لها من طاعة "

فهل أنتم مع الألبانيّ !!!

ومن الشروط المفهومة من كلام الألبانيّ أن لا يوجد فيها أيضاً البيعة لأنّه جعل البيعة وصفاً للإمام الأعظم وهي مقيّدة والطاعة من لوازم البيعة فإذا انتفت الطّاعة انتفت البيعة ولا يصح أن يفرّق بين البيعة والطاعة لأن الطاعة من ثمرات البيعة

قال العلامة صالح آل الشيخ – في شرح الحديث الثامن والعشرين من الأربعين النوويّة – : " فالسمع والطاعة من ثمرات البيعة، فالإمام المسلم إذا بايعه طائفة من أهل العلم، ومن يسار إليهم في الحل والعقد – فإن في بيعتهم له على السمع والطاعة، وعهدهم له أن يسمعوا ويطيعوا –في ذلك مبايعة بقية المسلمين، وعلى هذا جرت سنة المصطفى صلى الله وعليه وسلم، وسنة الخلفاء الراشدين .

فالسمع والطاعة – كما ذكرت لك– لا فرق بينه وبين البيعة، ومن فرق بين البيعة وبين السمع والطاعة في الحقوق التي للإمام المسلم أو للأمير المسلم، فلا دليل له من سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم، ولا من عمل الصحابة والتابعين، ولا من قول أهل السنة والجماعة، وأتباع السلف الصالح من عقائدهم " .اهـ

الشبهة الحادية عشرة : قول ابن العثيمين في تأمير الأقليات المسلمة في بلدان الكفرة ،

والجواب عن هذا بوجوه :

الأوّل : أن هذه المسألة خارجة عن محلّ النزاع لأنّ مراد الشيخ هو الإمرة العامّة الّتي تؤلّف المسلمين العائشين مع الأكثريّة الساحقة من الكفرة فراراً عن أن يكونوا أحزاباً متناحرة متنافرة متناسية وهذا لا يأباه عاقل فضلا عمّن له علم وفضل .

قال العلامة الألباني رحمه الله في تكوين حزب إسلامي للمشاركة في البرلمان الأمريكي : (... وإنا نشكو الأحزاب الإسلامية في البلاد الإسلامية ، فماذا نقول عن التحزب في بلاد الكفر ؟!!!) [سؤلات الحلبي لشيخه الألباني (٥٧٨/١)]

والثاني : أن هذه الفتوى خاصّة بالأقليات فكيف يصحّ أن يقاس عليها في البلدان المسلمة الّتي لها أمير يقوم بالمصالح العامّة كالمملكة السعوديّة ونحوها إن كنتم للرؤيا تعبرون ؟!!

والثالث : فهل أنتم طبّقتم هذه الفتوى حيث تدعون للأمة العائشة في هذه البلدان على أن يتّحدوا أم أنّ كلّ جماعة صدرت بضاعتها إلى هذا السوق الّذي قلّ رواجه فسبّب هذا تمزّقاً وتفرّقاً ؟!!

والجواب الّذي لا محيص عنه هو : أنكم زدتم الطين بِلّة وأفسدتم العلائق أيّما إفساد والله يحكم بينكم وبينهم يوم المعاد.

الشبهة الثانية عشْرة : قول الإمام أبي المعالي الجويني: فقال : رحمه الله تعالى " وقد قال العلماء لو خلى الزمان عن السلطان فحقّ على قطان كلّ بلدة وسكان كلّ قرية أن يقدّموا من ذوي الأحلام وذوي العقول والحجى من يلتزمون امتثال إشارته وأوامره وينتهون عن مناهيه ومزاجره فإنّهم لو لم يفعلوا ذلك تردّدوا عند إلمام المهمّات وتبلّدوا عند إظلال الواقعات ولو انتدب جماعة في قيام الإمام للغزوات وأوغلوا في مواطن المخافات تعيّن عليهم أن ينصبوا من يرجعون إلى رأيه إذا لم يفعلوا ذلك تهووا في ورطات المخاف ولم يستمروا في شيء من الحالات "

[راجع : الغياثي ٢٨٠]

والجواب أنّ هذه الإمرة عامّة لسكان كلّ البلدان الّتي افتقدت حكم الخليفة العظمى وهذا يشبه بما نحن فيه من دويلات متعدّدة في أقطار الإسلاميّة الّتي حكّمها أهلُها في معاشهم بعد سقوط الخليفة العثمانيّة وهذا لا خلاف بيننا ولكن ساء فهمكم في المسألة فساء احتجاجكم بهذا القول .

وأمّا قوله " ولو انتدب جماعة في قيام الإمام للغزوات وأوغلوا في مواطن المخافات تعيّن عليهم أن ينصبوا من يرجعون إلى رأيه إذا لم يفعلوا ذلك تهووا في ورطات المخاف ولم يستمروا في شيء من الحالات "

فلا عمدة لكم فيه لأنّ هذه الحادثة تأميرها طارئ وخاصّ إذا أوغلوا في مواطن الخوف ليُنقذوا أنفسهم من ورطات المخاف ولا تدوم هذه الإمارة بخلاف التّأميرات الحزبيّة الّتي تكون لواؤها ناصب في العسر واليسر وفي الحلّ والحرم وفي الرخاء والشدّة فتأمّلوا .

الشبهة الثّالثة عشْرة: قول الشوكاني : "وإذا شرع هذا لثلاثة يكونون في فلاة من الأرض أو يسافرون فشرعيّته لعدد أكثر يسكنون القرى والأمصار ويحتاجون لدفع الظلم وفصل التّخاصم أولى وأحرى "

والجواب : أنّ هذه هي الإمرة العامّة لا الحزبيّة بدلالة السابق واللاحق ومضمون الكلام أيضاً فالباب الذي يشرحه وهو " باب وجوب نصب ولاية القضاء والإمارة وغيرهما " والكلام بعد كلمة " وفصل التّخاصم أولى وأحرى" هو " وفي ذلك دليل لقول من قال : إنّه يجب على المسلمين نصب الأئمّة والولاة والحكّام "

ومضمون الكلام دالّ على الإمرة العامّة لأن الشيخ علّل حكم المسألة بأمرين الأوّل : دفع الظلم

والثاني : فصل التّخاصم .

وهذا من أعمال الإمرة العامّة وشؤونها لا الإمرة الحزبية الّتي لا صولة ولا جولة لها في هذه الأمور .

ولكن ابتُلي هؤلاء "أ مّ ر" فإذا رأوا إلى هذه الحروف طاروا فرحاً وظنّوا أنّهم وجدوا بغيتهم الضالّة المنشودة فنعوذ بالله من شرّ العجمة .

الشبهة الرّابعة عشرة : فتوى ابن باز في مساعدة الجماعات والانتساب إليهم

نصّ السوال " يتساءل كثير من شباب الإسلامعنحكم الانتماء للجماعاتالإسلامية، والالتزام بمنهج جماعة معينة دونسواها؟

الجواب :الواجب على كل إنسان أن يلتزم بالحق، قال الله عز وجل، وقال رسولهصلى الله عليه وسلم، وألا يلتزم بمنهج أي جماعة لاإخوان مسلمين ولا أنصارسنة ولا غيرهم، ولكن يلتزم بالحق،وإذا انتسب إلىأنصار السنة وساعدهم في الحق، أو إلىالإخوان المسلمينووافقهم علىالحق من دون غلو ولا تفريط فلا بأس،أما أن يلزم قولهم ولايحيد عنه فهذا لا يجوز،وعليه أن يدور مع الحق حيث دار، إن كان الحق معا لإخوان المسلمين أخذ به، وإنكان مع أنصار السنة أخذ به، وإن كان مع غيرهم أخذ به، يدور مع الحق، يعين الجماعاتالأخرى في الحق، ولكن لا يلتزم بمذهب معين لايحيد عنه ولو كان باطلاً، ولو كان غلطًا،

فهذامنكر، وهذا لا يجوز،ولكن مع الجماعة في كل حق، وليس معهمفيماأخطئوافيه
[مجموعةفتاوى سماحة الشيخ ابنباز (٢٣٨/٨)]

والجواب عن هذه الشبهة أنّ سماحته لم يجوّز التحزّب بل أنكرها أشدّ الإنكار أن يلتزم شخص منهج جماعة من الجماعات بحيث لا يحيد عنه وإنّما جوّز المساعدة معهم في الحقّ لا فيما أخطؤوا فيه وهذه المساعدة لها شروطها المعتبرة وهي أن لا يترتّب عليها ما هو أعظم منه خطراً ومفسدة.

قال ابن القيّم – ذاكراً فوائد غزوة الحديبيّة – إنّ المشركين وأهل البدع والفجور والبغاة والظلمة إذا طلبوا أمراً يُعظّمون فيه حُرمة من حرمات الله تعالى ، أجيبوا إليه وأعطوه وأعينوا عليه وإن منعوا غيره فيُعانون على ما فيه من تعظيم حرمات الله تعالى لا على كفرهم وبغيهم ويمنعون مما سوى ذلك فكلّ من التمس المعاونة على محبوب لله تعالى مُرض له أجيب إلى ذلك كائناً من كان ما لم يترتّب على إعانته على ذلك المحبوب مبغوض لله أعظم منه "

[زاد المعاد ٣٠٣/٣]

وأمّا الانتساب المجرّد عن موافقة باطل الجماعة فمحلّ تفصيل وهو إن كان للجماعة المنتسب إليها أخطاء عقديّة فالانتساب إليها يكون بدعة وممنوعاً

وقال شيخ الإسلام – في من انتسب إلى الأشعريّة انتساباً مجرّدا عن بدع الأشاعرة –...

وأمّا من قال منهم بكتاب " الإبانة " الّذي صنّفه الأشعريّ في آخر عمره ولم يظهر مقالة تناقض ذلك فهذا يُعدّ من أهل السنّة لكن مجرّد الانتساب إلى الأشعريّ بدعة لا سيّما وأنّه يوهم حسناً بكل من انتسب هذه النسبة ويفتح بذلك أبواب شرّ "

[الفتاوي (٦/ ٣٥٩-٣٦٠)]

وللشيخ أيضاً فتوىً آخر يحرّم فيها الانتساب إلى الأحزاب قائلاً : " أمّا الانتماءات إلى الأحزاب المحدثة فالواجب تركها وأن ينتمي كتاب الله وسنّة رسوله ، وأن يتعاونوا في ذلك بصدق وإخلاص ، وبذلك يكونون من حزب الله الذي قال الله فيه سبحانه في آخر سورة المجادلة : " أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ " بعدما ذكر صفاتهم العظيمة في قوله تعالى : " لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ " الآية .

ومن صفاتهم العظيمة ما ذكره الله عز وجل في سورة الذاريات في قول الله عز وجل : " إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ "" آخِذِينَ مَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ ""كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ "" وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ"" وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ " فهذه صفات حزب الله لا يتحيزون إلى غير كتاب الله ، والسنة والدعوة إليها والسير على منهج سلف الأمة من الصحابة رضي الله عنهم وأتباعهم بإحسان .

فهم ينصحون جميع الأحزاب وجميع الجمعيات ويدعونهم إلى التمسك بالكتاب والسنة ، وعرض ما اختلفوا فيه عليهما فما وافقهما أو أحدهما فهو المقبول وهو الحق ، وما خالفهما وجب تركه.

ولا فرق في ذلك بين جماعة الإخوان المسلمين ، أو أنصار السنة والجمعية الشرعية ، أو جماعة التبليغ أو غيرهم من الجمعيات والأحزاب المنتسبة للإسلام وبذلك تجتمع الكلمة ويتحد الهدف ويكون الجميع حزباواحدا يترسم خُطا أهل السنة والجماعة الذين هم حزب الله وأنصار دينه والدعاة إليه ولا يجوز التعصب لأي جمعية أو أي حزب فيما يخالف الشرع المطهر"

[مجموع الفتاوي ٧/ ١٧٧] وهذه الفتوى مؤرّخة بـ ١٤١٢/٢/٥ وذلك قبل وفاته بسبع سنين تقريباً].

وقال صاحب المراقي : [بحر الرجز]

وقولُ مَن عنه رُوي قولان مؤخرٌ إذ يتعاقبان

الشبهة الخامسة عشرة : فتوى ابن باز ونصّ السؤال:ما يلي إذًا يا شيخنا الكريم، الذي يقول بأن هذه الجماعات الإسلامية من الفرق التي تدعو إلى جهنم والتي أمر النبي باعتزالها فهمه على كلامكم غير صحيح؟

الجواب :الذي يدعو إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ليس من الفرق الضالة، بل هو من الفرقة الناجية المذكورة في قوله صلى الله عليه وسلم" افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وافترقت النصارى على اثنين وسبعين فرقة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلاواحدة، قيل: ومن هي يا رسول الله؟ قال: من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي وفي لفظ: " هي الجماعة

والمعنى: أنّ الفرقة الناجية هي الجماعة المستقيمة على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم؛ من توحيد الله، وطاعة أوامره وترك نواهيه، والاستقامة على ذلك قولاً وعملاً وعقيدة، هم أهل الحق وهم دعاة الهدى ولو تفرقوا في البلاد، يكون منهم في الجزيرة العربية، ويكون منهم في الشام، ويكون منهم في أمريكا، ويكون منهم في مصر، ويكون منهم في دول أفريقيا، ويكون منهم في آسيا، فهم جماعات كثيرة يعرفون بعقيدتهم وأعمالهم، فإذا كانوا على طريقة التوحيد والإيمان بالله ورسوله، والاستقامة على دين الله الذي جاء به الكتاب وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فهم أهل السنة والجماعة وإن كانوا في جهات كثيرة، ولكن في آخر الزمان يقلون جدًّا

فالحاصل :أن الضابط هو استقامتهم على الحق، فإذا وُجِد إنسان أو جماعة تدعو إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وتدعو إلى توحيد الله واتباع شريعته فهؤلاء هم الجماعة، وهم من الفرقة الناجية، وأما من دعا إلى غير كتاب الله، أو إلى غير سنة الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا ليس من الجماعة، بل من الفرق الضالة الهالكة، وإنما الفرقة الناجية: دعاة الكتاب والسنة، وإن كانت منهم جماعة هنا وجماعة هناك ما دام الهدف والعقيدة واحدة، فلا يضر كون

هذه تسمى أنصار السنة،وهذه تسمى الإخوان المسلمين، وهده تسمى: كذا، المهم عقيدتهم وعملهم، فإذا استقاموا على الحق وعلى توحيد الله والإخلاص له واتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم قولاً وعملاًوعقيدة فالأسماء لا تضرهم، لكن عليهم أن يتقوا الله، وأن يصدقوا في ذلك،وإذا تسمى بعضهم بـ أنصار السنة، وتسمى بعضهم بالسلفيين، أو بالإخوان المسلمين، أو تسمى بعضهم بـ: جماعة كذا، لا يضر إذا جاء الصدق، واستقاموا على الحق باتباع كتاب الله والسنة وتحكيمهما والاستقامة عليهما عقيدة وقولاًوعملاً، وإذا أخطأت الجماعة في شيء فالواجب على أهل العلم تنبيهها وإرشادها إلى الحق إذا اتضح دليله

والمقصود أنه لا بد أن نتعاون على البر والتقوى، وأن نعالج مشاكلنا بالعلم والحكمة والأسلوب الحسن، فمن أخطأ في شيء من هذه الجماعات أو غيرهم مما يتعلق بالعقيدة، أو بما أوجب الله، أو ما حرم الله، نبهوا بالأدلة الشرعية بالرفق والحكمة والأسلوب الحسن، حتى ينصاعوا إلى الحق، وحتى يقبلوه، وحتى لاينفروا منه، هذا هو الواجب على أهل الإسلام أن يتعاونوا على البر والتقوى،وأن يتناصحوا فيما بينهم، وأن لا يتخاذلوا فيطمع فيهم العدو.

[مجموعة فتاوى سماحة الشيخ ابن باز(8/183)]

والجواب عن هذه الشبهة أنّ سماحته لم يجوّز الحزبيّة لا من قريب ولا من بعيد في هذه الفتوى ولم يذكر أن الجماعات كلّها من الفرقة الناجية بل ذكر صفات الفرقة الناجية وأنّ من اتصف بهذه الصفات يكون من ضمنهم وذكر أنّ تعدد الجماعات بحسب القارات والأمصار لا بأس به ما دام الهدف والعقيدة واحدة وهذا لا يأباه شرع ولا عقل فمن أين لكم من جواز التحزّب ؟!!.

وذكر أيضاً أنّ أسماء الجماعات لا بأس به إذا كان مجرّد علامة بشرطين

١- أن يكونوا صادقين في مقتضى التسمية .

ولا نعلم جماعة صدقت في مقتضى اسمها إلا السلفيّة

٢- سلامة عقيدتهم وعملهم عن الأخطاء .

وكل الجماعات الحزبيّة وقعوا في أخطاء عقديّة عمليّة دعويّة فهل أنتم مع فتوى ابن باز؟!!!

وبقي شرط ثالث ذكره ابن باز في فتوى آخر وهو
: عدم التحزّب والولاء والبراء بهذا الإسم قال سماحته " أما كون بعض الجماعات تلقب نفسها بشيء علامةً لها ، مثل أنصار السنة في السودان، أو في مصر، فلا حرج في ذلك إذا استقاموا على الطريق ، إذا سلكوا طريق نبينا صلى الله عليه وسلم ، واستقاموا عليه أو مثل الإخوان المسلمين، لقبوا أنفسهم بهذا اصطلاحاً بينهم لا يضر لكن بشرط أن يستقيموا على طريق محمد صلى الله عليه وسلم وأن يسلكوه وأن يعظموه وأن يعتقدوا أن جميع المسلمين إخوانهم من أنصار السنة من جماعة المسلمين من أي مكان لا يتحزبون بأصحابهم ، فيعادوا غيرهم من المسلمين ، لا ، بل يجب أن تكون هذه الألقاب غير مؤثرة في الأخوة الإسلامية أما إذا أثرت فصار هذا يغضب لحزبه ويرضى لحزبه ، ويقرب حزبه ويبعد غير حزبه ، ولو كانوا أفضل من حزبه ، ولو كانوا أهل الإيمان والتقوى ، هذا منكر هذا لايجوز ، هذا تفرق في الدين، فإذا كان التلقيب بأنصار السنة وبالإخوان المسلمين أو بكذا أو بكذا يؤثر في الأخوة الإيمانية يؤثر في التعاون على البر والتقوى ، هذا لا يجوز ، هم إخوة في الله يتعاونون على البر والتقوى ويتناصحون مهما تنوعت ألقابهم ، أما إذا أوجدوا لقباً يوالون عليه ويعادون عليه ، ويعتبرون من دخل فيه هو وليهم ، ومن لا فلا ، هذا لا يجوز .
[فتاوى نور على الدرب 3 /170-168]
وهل ألقاب الجماعات الحزبيّة خال عن الولاء والبراء لأحزابهم ؟!!!
وهناك علماء نصّوا على بدعية تسمية الجماعات غير السلفية .
قال العلّامة الألبانيّ :تسمية الجماعات من البدع إلا الجماعة السلفيّة .
[راجع : فتاوى في المدينة والإمارات ص: ٢٧].
وقال معالي الشّيخ العلّامة صالح بن محمد اللحيدان –حفظه الله–:الإخوان وجماعة التبليغ ليسوا من أهل المناهج الصحيحة فإن جميع الجماعات والتسميات ليس لها أصل في سلف هذه الأمة.

وأول جماعة وُجدت وحملت الاسم جماعة الشيعة تسموا بالشيعة ، وأما الخوارج فما كانوا يسمون أنفسهم إلا بأنهم المؤمنون..)).

[فتاوى العلماء في الجماعات وأثرها على بلاد الحرمين: تسجيلات منهاج السنة السمعية بالرياض].

الدعاوي الكاذبة حول الموضوع :

وهذه الدّعاوي الّتى نوردها هنا هي بمنزلة الهذيان لخلوّها من البيّنات والبراهين ولله ذرّ الشاعر:

دعاوي إذا حققتها ألفيتها ألقابٌ زور لفقت بمحال

والدّعاوى إذا لم يُقيموا عليها بيّنات أصحابها أدعياء

وتلك الدّعاوي هي الشّائعة الذّائعة المشهورة في السّاحة ولهذا نقتصر عليها دون أن نفرضها دعاو لم تُعهد، ودونكها ونقضها.

الدعوى الأولى : أن الأحزاب ظاهرة صحيّة .

والجواب عن هذه هو : ما في مضمون رسالة العلّامة ابن باز إلى قدوتكم في التحزّب المدعو عبد الرّحمن بن عبد الخالق هداه الله وهذا الخطاب مؤرّخ بعد الثلاثين من شهر صفر سنة ١٤١٥هـ

ونصّ الخطاب : " دعوتكم في كتابكم: (مشروعية الجهاد) ص٣٩،٣٧،٢٨، وكتابكم: (الوصايا العشر) ص٧١، ص٤٤ إلى تفرق المسلمين إلى جماعات وأحزاب، وقولكم: إن هذا ظاهرة صحية.

ولا يخفى أن هذا مصادم للآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، مثل قوله سبحانه: " وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلا تَفَرَّقُوا" وقوله سبحانه: "إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا

لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ "الآية، في آيات كثيرة في هذا المعنى. وقول النبي صلى الله عليه وسلم:((إن الله يرضى لكم ثلاثاً: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم)) في أحاديث كثيرة في هذا المعنى.

فالواجب عليكم الرجوع عن ذلك، وإعلانه في الصحف المحلية، وفي الكتاب الذي أوصيناكم به آنفاً في بيان ما رجعتم عنه من الأخطاء. اهـ

[راجع : الموقع الرسميّ لسماحة الشيخ ابن باز ومجلّة الفرقان الكويتية / العدد ٥٤]

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله هل لتعدد الجماعات الإسلاميّة في الساحة أثر سلبيّ أم أنّها ظاهرة صحيّة ؟

الجواب : تعدد الجماعات ظاهرة مرضية وليست ظاهرة صحية والّذي أرى أن تكون الأمّة الإسلاميّة حزباً واحداً ينتمي إلى كتاب الله وسنّة رسوله صلى الله عليه وسلّم ولست أريد بذلك أن أجبر النّاس على أن يتّحدوا على رأي واحد

[راجع : الصحوة الإسلاميّة]

الدّعوى الثانيّة : أنّ الأحزاب الممنوعة هي المشتملة على التعصّب وولاء وبراء خاصّ وأما الأحزاب الخالية من هذا فليست بممنوعة .

والجواب : أنّ التحزّب والتعصّب قرينان فلا يُتَصوَّر تخلُّف أحدهما عن الآخر .

سئل العلامة الألبانيّ رحمه الله تعالى : هل تَتصوّر أنّه ممكن أن يقوم حزب وتلتفّ جماعة على بيعة أمير ولا يكون هنا ولاء ولا براء من أجل هذه الحزبية هل تتصوّر هذا ؟!

فأجاب : " لا أتصوّر :

السائل : لا بدّ أن يتبعها ولاء وبراء ؟

قال الشيخ : نعم .

[راجع : أسئلة أبي الحسن للعلامة الألبانيّ]

وقال فضيلة الشيخ سعد الحُصَيّن :" والتّعصّب نتيجة حتمية للتّحزّب كلاهما باطل "
[راجع : مهذّب في حكم الانتماء ص : ٧٤]

وهذا الّذي ذكره الشيخان هو الحقّ ويشهده الواقع، بل قد يؤدّي التعصب المحالف للتحزّب قتالا مريراً فلا يغيب في أذهاننا ما جرى بين بعض المتحزّبة من حروب طاحنة في بعض بلدان جنوب الصومال، وهل هذا ناشئ من غير تعصّب ؟!!!

الدعوى الثالثة : أن الدعاة السلفيّين حزب من الأحزاب كما أشار إلى ذلك ابن عثيمين .

والجواب عن هذه الشبه من وجوه :

الأوّل : أنّ العلماء نَفَوا عن الدعوة السلفيّة من التحزّب، فإليك أقوالهم في ذلك،

سئل العلامة الفوزان : يزعم بعض الناس أن السلفية تعتبر جماعة من الجماعات العاملة على الساحة وحكمها حكم بقية الجماعات فما هو تفنيدكم لهذا الزعم ؟

فأجاب :" أنّ الجماعة السلفية هي التي على الحق وهي التي يجب الانتماء إليها والعمل معها والانتساب إليها وما عداها من الجماعات يجب أن لا تُعتبر من جماعات الدعوة لأنها مخالفة ، كيف تتبع فرقة مخالفة لجماعة أهل السنة وهدي السلف الصالح؟! ماخالف الجماعة السلفية فإنه مخالف لمنهج الرسول صلى الله عليه وسلم مخالف لما كان الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، فقول القائل إن الجماعة السلفية واحدة من الجماعات الإسلامية هذا غلط ، الجماعة السلفية هي الجماعة الوحيدة التي يجب اتباعها والسير على منهجها والإنضمام إليها والجهاد معها وما عداها فإنه لا يجوز للمسلم أن ينضم إليه لأنه مخالف فهل يرضى إنسان أن ينضم إلى المخالفين لمنهج السلف؟ ولايرضى بهذا مسلم ، الرسول صلى الله عليه وسلم يقول (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي) ويقول عن الفرقة الناجية : (من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي) هل يريدالإنسان النجاة ويسلك غيرطريقها.

ترجوا النجاة ولم تسلك مسالكها إن السفينة لاتمشي على اليبس "

[راجع : الإجابات المهمّة في المشاكل الملمّة ص : ١٥٥]

وسئل العلامة الفوزان أيضاً : هل السّلفية حزب من الأحزاب وهل الانتساب لها مذموم؟ فأجاب :" السّلفية هي الفرقة الناجية وهم أهل السنة والجماعة ليست حزباً من الأحزاب التي تسمى الآن أحزابا وإنما هي حزب الله وجنده وهم جماعة على السنة والدين قالصلى الله عليه وسلّم : " لاتزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين، لايضرهم من خذلهم ولامن خالفهم" وقال صلى الله عليه وسلم " وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة" قالوا من هي يا رسول الله: " من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي"

فالسلفية من كان على مذهب السلف على ماكان عليه الرسول وأصحابه فهي ليست حزبا من الأحزاب العصرية وإنما هي جماعة قديمة أثرية من عهد الرسول صلى الله عليه وسلم متوارثة مستمرة لاتزال على الحق ظاهرة إلى قيام الساعة كما أخبر صلى الله عليه وسلم"

[راجع : الإجابات المهمّة في المشاكل الملمّة ص : ١٥٦]

وقال فضيلة بكر: " إذا قيل السلف أو السلفيون أو لجادتهم السلفية فهي هنا نسبة إلى السلف الصالح جمع صحابة رضي الله عنهم فمن تبعهم بإحسان دون من مالت بهم الأهواء ... والثابتون على منهاج السنة نسبوا إلى سلفهم الصالح في ذلك فقيل لهم السلف، السلفيون والنسبة إليهم سلفي وعليه فإن لفظ السلف يعني السلف الصالح وهذا اللفظ عند الإطلاق يعني كلّ سالك في الاقتداء بالصحابة رضي الله عنهم ولوكان في عصرنا وعلى هذا كلمة أهل العلم وهي نسبة ليس لها رسوم خرج من مقتضى الكتاب والسنة لم تنفصل لحظة واحدة عن الصدر الأول بل هي منهم وإليهم. "

[راجع: حكم الانتماء ص:٤٦]

وأمّا قول فضيلة الشيخ محمّد بن صالح فهو حقّ في موضعه، ولكن عَمِيَت أبصار المتحزّبة عن فهمه ولا عجب في ذلك ،وإيضاحه فيما يلي :

الأوّل : أنه رحمه الله لم يرد بذٰلك الدعوة السلفية، والشاهد على ذلك إبراء الشيخ الحزبية على ممن يَتَّهم الحزبيّون على أنّه قصده بهذه العبارة وأمثالها، ألا وهو الشيخ ربيع بن هادي المدخليّ حفظه الله تعالى : فقال فضيلته في ربيع " إننا نحمد الله سبحانه وتعالى أن يسر لأخينا الدكتور ربيع بن هادي المدخلي أن يزور هذه المنطقة حتى يعلم من يخفى عليه بعض الأمور أنّ أخانا وفقنا الله وإيّاه على جانب السّلفية طريق السلف ولستُ أعني بالسّلفية أنّها حزبٌ قائم يُضاد لغيره من المسلمين لكنّي أريد بالسّلفية أنّه على طريق السّلف في منهجه ولاسيّما في تحقيق التّوحيد ومنابذة من يُضاد ونحن نعلم جميعا أن التّوحيد هو أصل البعثة التي بعث الله بها رسله عليهم الصّلاة والسّلام . زيارة أخينا ربيع بن هادي المدخلي إلى هذه المنطقة وبالأخص إلى بلدنا عُنيزة لاشك أنه سيكون أثر ويتبين كثير من النّاس ماكان خافياً بواسطة التّهويل والتّرويج وإطلاق العنان للسان وما أكثر الّذين يندمون على ما قالوا في العلماء إذا تبين لهم على أنهم صواب "

[راجع : الثناء البديع من العلماء على الشيخ ربيع ص:٢٣]

وكذا لم يكن الألبانيّ وهيئة الكبار العلماء واللجنة الدّائمة من الأحزاب المعاصرة مع كون هؤلاء الأفذاذ من أعلام السلفيّة وأئمّتها في هذا العصر .

والثاني : أنّ الشيخ أراد بذٰلك من ادّعى السلفيّة في مضمون التحزّب وهذا حقيقة كلام الشيخ ومقتضاه مثل حزب الاعتصام وأشباهه فإنّ الاعتصام إذا زاروا أو وفدوا إلى المملكة السعوديّة والتقوا بالعلماء هنالك يدّعون أنّهم سلفيّون. وهم في الحقيقة حزبيون، وأصحاب عبدالرحمن يدّعون أنهم سلفيون، وهم حزبيون معروفون،وهكذا بقية الأحزاب

الأخرى يتظاهرون بالسلفية إذا ارتبطت المصلحة بذلك، فهؤلاء لا ينفعهم ادعاؤهم للسلفية مع أنهم حزبيون.

والثالث : نتبرّأ إلى الله من كل حزب على اصطلاحه المعاصر ولو ادّعى أنّه سلفيّ وكذا نتبرّأ إلى الله من كلّ تعصّب لشيخ أو طائفة ولو كان للأئمّة الأربعة ولا نُقرّ التحزبات كلّها والتّعصّبات برمّتها .

والرّابع : فإن كنتم ترون أنّ كلام الشيخ حقّ وصواب فلِم لم تأخذوه وتتركوا التحزّبات إن كنتم تريدون الحقّ والصواب ؟!!

والخامس : كون بعض السلفيّن حزبا مثل الأحزاب المعاصرة، هل يكون لكم مبرّراً على جواز التحزّب ،وهذا عين احتجاج المعصية بالمعصية .

الدعوى الرابعة : أنّ الشيخ عبد الرّزاق عفيفيّ كان رأس جماعة أنصار السنّة فلِم لم تنكرو عليه ؟

والجواب من وجهين : الأوّل : أنّ أنصار السنّة بدأت في أوّل أمرها الحرص على العمل بالسنّة من غير تحزّب وتكتّل وإنّما كانت رئاستها رئاسة العلم كمشيخة الأزهر والمجامع العلميّة ولجّان الفتوى .

وممّن نفى عنها التّحزّب البغيض اللجنة الدّائمة فقالت : " وهذا الاسم "جماعة أنصار السنة المحمدية " إنما صار لتتميز به أمام الجماعات والفرق التي داخلتها البدع والأهواء المضلة ، وعقد الولاء والبراء ليس على هذا الاسم، وإنما هو على الكتاب والسنة والحب في اللهوالبغض في الله ، ولهذا فلا يجوز تفرقهم، ولا تفريق كلمتهم ، ومن سعى في هذا أورماهم بالتحزب المقيت فقد اعتدى عليهم وظلم نفسه . اهـ [الفتوى رقم (١٦٨٧٢].

وقال فضيلة الدكتور الشيخ عبد الرحمن السديس – إمام وخطيب المسجد الحرام – وهذه جماعة –أقولها بحق– ليست جماعةً حزبية، وإنما هي أُناسٌ نذروا أنفسهم للدعوة إلى الله

ولنصرة السنة، وللتركيز على العقيدة الصحيحة وإلى دعوة الناس إلى الوحيَين والتمسك بكتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام "اهـ

[راجع : الشيخ العلامة عبد الرزاق عفيفي حياته العلميّة وجهوده الدعويّة لمحمّد أحمد سيّد أحمد (٣٨٧/١)]

ثمّ آل أمر الجماعة إلى أن خاضت بدعاً منكرة ،وأحبّ أن أنقل لكم كلام محدّث الدّيار اليمنيّة فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعيّ رحمه الله تعالى قائلاً : " جماعة أنصار السنة المحمدية يوجدون بمصر والسودان وهم أناس حريصون على العمل بالسنة ويقيمون بواجب عظيم نحو الإسلام والمسلمين يدعون الناس إلى توحيدالله ويحاربون الشركيات والبدع والخرافات والغالب عليهم أنهم لايهتمون بعلم الحديث من أجل هذا وجد في صفوفهم من ينكر أحاديث ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد وجد في صفوفهم من يحمل أفكار المعتزلة فهو ينكر حديث :أن النبي صلى الله وعلى آله وسلم سُحر وينكر مالايوافق هواه من السنة وقد انشقت جماعة من أنصار السنة بالسودان وذهبت مذهب الخوارج وقد التقيت بهم بالمدينة فوجدتهم يكفرون المسلمين نسأل الله لنا ولهم الهداية .

وكل هذا نشأ بسبب إعراضهم عن تعلم علم الحديث وقد أفصح بعضهم بهذا وجدير بمن يدعي أنه من أنصار السنة أن يكون من أحرص الناس بالعمل على السنة وعلى تعليم السنة وأخذها من مصادرها وقبيح بالداعي إلى الله أن يزعم أنّه من أنصار السنة وهو جاهل بكتب السنة وبأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لايعرف صحيحها من سقيمها ولا معلولها من سليمها .

نعم ؛ لسنا نقول إنه يعتزل أنصار السنة حتى يكون محدثا كبيرا ولكننا نقول إنه يجب عليه أن يعرف من هم أهل السنة وهم المحدثون كالبخاري ومسلم وأحمد وغيرهم ممن سبقهم أو اقتدى بهم من المتأخرين حتى يسلك مسلكهم فهم أعلم أمة محمد صلى الله عليه وعلى

آله وسلم وهذا مذهب أهل السنة وأهل السنة هم وسط بين الغالي والجافي فهم وسط بين المرجئة والمعتزلة الوعيدية وبين الروافض والنواصب والطوائف الأخرى ضلّت بسبب أنها تأخذ مايوافق أهواءها بخلاف أهل السنة فإنهم يجمعون بين الأدلة على حسب ماتقتضيه القواعد الشرعية فهذه الطائفة التي انشقت عن جماعة أنصار السنة بالسودان وأصبحت تكفر المسلمين ليست من أهل السنة بل هم من الخوارج الذين أخبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنهم كلاب النار وأخبر أنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية نسأل الله لنا ولهم الهداية ، آمين...

وبعد فقد تغيرت أحوال أنصار السنة بالسودان وشغلت بجمع الأموال وأصبحت تحارب أهل السنة – أعني الشباب المتمسك بدينه الذي ينكر عليهم اختلاط الرجال والنساء في الجامعات وينكر عليهم بناء المساجد وتسليمها للصوفية – والشباب المتمسك لدينه نافر منهم غاية النفور ونحن ننصحهم بالبعد عن جماعة أنصار السنة فقد أصبحت لا يهمها إلا جمع الأموال نسأل الله أن يردهم إذا الحق ردا جميلا.

[راجع : المخرج من الفتنة ص:٩٩- ١٠٠]

وسئل الشّيخ أيضاً ما هي نصيحتكم للشّباب السّودانيّ وكيف يتعاملون مع أنصار السّنّة الّذين حُقّ لهم أنْ يُسمّوا أنصار البدعة ؟

فأجاب : أنصحهم أن يطلبوا العلم وأن يبتعدوا عن جماعة أنصار السنّة فقد أصبحوا دعاة بدعة ودعاة مادة . [راجع : تحفة المجيب على أسئلة الحاضر والغريب ص : ٢٠٠]

وقال شاعر يمانيّ من طلّاب الوادعيّ :

أين الجماعة والّتى إسمها أنصار سنّة أحمد العدنانيّ

قد صاروا أنصاراً لبدعتهم وقد خذلوا الشّريعة أيّما خذلان

هم يشتمون بأهل علم صادق هم يلمزون الحقّ بالنّكران

وإلى انتخابات وبيعات دعوا وإلى الخروج على يد السلطان

أيضاً دعوا للإختلاط وشرّه بين الشّباب وشبّة النّسوان

[راجع : تحفة المجيب ص : ٢٥٨]

والثاني : هب أنّ رئاسة جماعة أنصار السنّة كانت مثل رئاستكم الحزبيّة لكن كانت خاتمة الشيخ إنكار التحزّب وردّها كما سبق في الفتاوى الّتي خطّت أنامله فأيّ الحالين أحقّ أن ينسب إليه ؟!!

وقال صاحب المراقي : [بحر الرجز]

وقولُ مَن عنه رُوي قولان مؤخرٌ إذ يتعاقبان

الدعوة الخامسة : أنّ بعض الجماعات الحزبيّة قد مدحها بعض العلماء و... و... و....

والجواب عن هذه الدعوى أنّ بعض العلماء إن مدحوا هؤلاء الأحزاب فهي على جانب من الحق استحقّت به المدح والمسلم سواء كان صالحاً أو طالحاً وسواء كان سلفياً أو حزبيّا لا يُفقد منه الخيريّة لقول النبيّ صلى الله عليه وسلم " المؤمن القويّ خيروأحبّ إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كلّ خير ..."رواه مسلم عن أبي هريرة .

ولكن هل مدح العلماء لهؤلاء من أجل التحزّب والتكتّل السرّيّ، فإن كان الجواب لا، فلا حجّة لكم في تسويغ الحزبيّة وهذا محلّ النزاع وإن كان نعم فهاتوا برهانكم إن كنتم صادقين ؟

مجموع فتاوى العلماء وأقوالهم في الذمّ والتحذير من بعض الجماعات :

وكلّ مقام له مقال فينبغي أن نورد هنا ذمّ العلماء لهؤلاء الأحزاب، ليعلم أنّ مدح العلماء فيهم ليس على وجه العموم والإطلاق بل وضعوهم في ميزان عدل فمدحوهم

في شيء وذمّوهم لأسباب كثيرة، نصحاً للأمّة ،فعليك بأقوالهم موثوقة موفورة .

سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله: حركة الإخوان المسلمين دخلت المملكة منذ فترة وأصبح لها نشاط بين طلبة العلم، ما رأيكم في هذه الحركة ؟ وما مدى توافقها مع منهج السُنة والجماعة ؟

الجواب: حركة الإخوان المسلمين ينتقدها خواص أهل العلم؛ لأنه ليس عندهم نشاط في الدعوة إلى توحيد الله و إنكار الشرك وإنكار البدع، لهم أساليب خاصة ينقصها عدم النشاط في الدعوة إلى الله، وعدم التوجه إلى العقيدة الصحيحة التي عليها أهل السُنة والجماعة. فينبغي للإخوان المسلمين أن تكون عندهم عناية بالدعوة السَلفية، الدعوة إلى توحيد الله، وإنكار عبادة القبور، والتعلق بالأموات والاستغاثة بأهل القبور كالحسين أو الحسن أو البدوي، أو ما أشبه ذلك، يجب أن يكون عندهم عناية بهذا الأصل الأصيل، بمعنى لا إله إلا الله، التي هي أصل الدين، وأول ما دعا إليه النبي – صلى الله عليه وسلم – في مكة دعا إلى توحيد الله، إلى معنى لا إله إلا الله، فكثير من أهل العلم ينتقدون على الإخوان المسلمين هذا الأمر، أي: عدم النشاط في الدعوة إلى توحيد الله، والإخلاص له، وإنكار ما أحدثه الجهال من التعلق بالأموات والاستغاثة بهم، والنذر لهم والذبح لهم، الذي هو الشرك الأكبر، وكذلك ينتقدون عليهم عدم العناية بالسُنة: تتبع السُنة، والعناية بالحديث الشريف، وماكان عليه سلف الأمة في أحكامهم الشرعية، وهناك أشياء كثيرة أسمع الكثير من الإخوان ينتقدونهم فيها، ونسأل الله أن يوفقهم ويعينهم ويصلح أحوالهم.

[نقلاً من مجلة المجلة عدد٨٠٦]

وسُئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز – رحمه الله تعالى – عن جماعة التبليغ فقال السائل ـ وهي آخر فتوى في التحذير من جماعة التبليغ ـ : نسمع

يا سماحة الشيخ عن جماعة التبليغ وما تقوم به من دعوة، فهل تنصحني بالانخراط في هذه الجماعة، أرجو توجيهي ونصحي، وأعظم الله مثوبتكم؟

فأجاب الشيخ : كل من دعا إلى الله فهو مبلغ " بلغوا عني ولو آية " لكن جماعة التبليغ المعروفة الهندية عندهم خرافات، عندهم بعض البدع والشركيات، فلا يجوز الخروج معهم، إلا إنسان عنده علم يخرج لينكر عليهم ويعلمهم. أما إذا خرج يتابعهم، لا. لأن عندهم خرافات وعندهم غلط، عندهم نقص في العلم، لكن إذا كان جماعة تبليغ غيرهم أهل بصيرة وأهل علم يخرج معهم للدعوة إلى الله. أو إنسان عنده علم وبصيرة يخرج معهم للتبصير والإنكار والتوجيه إلى الخير وتعليمهم حتى يتركوا المذهب الباطل، ويعتنقوا مذهب أهل السنة والجماعة)).اهـ

[فُرِّغت من شريط بعنوان (فتوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز على جماعة التبليغ) وقد صدرت هذه الفتوى في الطائف قبل حوالي سنتين من وفاة الشيخ]

وسئل – رحمه الله تعالى – أيضاً :أحسن الله إليك، حديث النبي صلى الله عليه وسلم في افتراق الأمم: قوله: " ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة إلا واحدة " فهل جماعة التبليغ على ما عندهم من شركيات وبدع. وجماعة الإخوان المسلمين على ما عندهم من تحزب وشق العصا على ولاة الأمور وعدم السمع والطاعة. هل هاتين الفرقتين تدخل...؟

فأجاب – غفر الله تعالى له وتغمده بواسع رحمته –:تدخل في الثنتين والسبعين، من خالف عقيدة أهل السنة دخل في الثنتين والسبعين، المراد بقوله " أمتي " أي: أمة الإجابة، أي: استجابوا له وأظهروا اتباعهم له، ثلاث وسبعين فرقة: الناجية السليمة التي اتبعته واستقامة على دينه، واثنتان وسبعون فرقة فيهم الكافر وفيهم العاصي وفيهم المبتدع أقسام.

فقال السائل: يعني: هاتين الفرقتين من ضمن الثنتين والسبعين؟

فأجاب:نعم، من ضمن الثنتين والسبعين والمرجئة وغيرهم، المرجئة والخوارج بعض أهل العلم يرى الخوارج من الكفار خارجين، لكن داخلين في عموم الثنتين والسبعين.

[ضمن دروسه في شرح المنتقى في الطائف وهي في شريط مسجّل سنة (١٤١٩)]

وسُئل العّلامة محدّث العصرالإمام المجدد محمد ناصرالدّين الألباني- رحمه الله تعالى- : ما رأيكم في جماعة التبليغ: هل يجوز لطالب العلم أو غيره أن يخرج معهم بدعوى الدعوة إلى الله؟

فأجاب:جماعة التبليغ لا تقوم على منهج كتاب الله وسنَّة رسوله عليه السلام وما كان عليه سلفنا الصالح. وإذا كان الأمر كذلك؛ فلا يجوز الخروج معهم؛ لأنه ينافي منهجنا في تبليغنا لمنهج السلف الصالح.

ففي سبيل الدعوة إلى الله يخرج العالِم، أما الذين يخرجون معهم فهؤلاء واجبهم أن يلزموا بلادهم وأن يتدارسوا العلم في مساجدهم، حتى يتخرج منهم علماء يقومون بدورهم في الدعوة إلى الله. وما دام الأمر كذلك فعلى طالب العلم إذن أن يدعو هؤلاء في عقر دارهم، إلى تعلم الكتاب والسنَّة ودعوة الناس إليها.

وهم – أي جماعة التبليغ – لا يُعنون بالدعوة إلى الكتاب والسنَّة كمبدأ عام؛ بل إنهم يعتبرون هذه الدعوة مفرقة، ولذلك فهم أشبه ما يكونون بجماعة الإخوان المسلمين.

فهم يقولون إن دعوتهم قائمة على الكتاب والسُنَّة، ولكون هذا مجرد كلام، فهم لا عقيدة تجمعهم، فهذا ماتريدي، وهذا أشعري، وهذا صوفي، وهذا لا مذهب له.

ذلك لأن دعوتهم قائمة على مبدأ: كتّل جمّع ثمّ ثقّف، والحقيقة أنه لا ثقافة عندهم،

فقد مرّ عليهم أكثر من نصف قرن من الزمان ما نبغَ فيهم عالم.

وأما نحن فنقول: ثقّف ثمّ جمّع، حتى يكون التجميع على أساس مبدأ لا خلاف فيه.

فدعوة جماعة التبليغ صوفيّة عصريّة، تدعو إلى الأخلاق، أما إصلاح عقائد المجتمع؛ فهم لا يحركون ساكناً؛ لأن هذا – بزعمهم– يفرِّق.وقد جرت بين الأخ سعد الحصين وبين رئيس جماعة التبليغ في الهند أو في باكستان مراسلات، تبيّن منها أنّهم يقرون التوسل والاستغاثة وأشياء كثيرة من هذا القبيل، ويطلبون من أفرادهم أن يبايعوا على أربع طرق، منها الطريقة النقشبنديّة، فكل تبليغي ينبغي أن يبايع على هذا الأساس.وقد يسأل سائل: أن هذه الجماعة عاد بسبب جهود أفرادها الكثير من الناس إلى الله، بل وربما أسلم على أيديهم أناس من غير المسلمين، أفليس هذا كافياً في جواز الخروج معهم والمشاركة فيما يدعون إليه؟ فنقول: إن هذه الكلمات نعرفها ونسمعها كثيراً ونعرفها من الصوفيّة !!.

فمثلاً يكون هناك شيخ عقيدته فاسدة ولا يعرف شيئاً من السُنّة، بل ويأكل أموال الناس بالباطل...، ومع ذلك فكثير من الفُسَّاق يتوبون على يديه...!

فكل جماعة تدعو إلى خير لابد أن يكون لهم تبع ولكن نحن ننظر إلى الصميم، إلى ماذا يدعون؟ هل يدعون إلى اتباع كتاب الله وحديث الرسول – صلى الله عليه وسلم – وعقيدة السلف الصالح، وعدم التعصب للمذاهب، واتباع السُنَّة حيثما كانت ومع من كانت؟!.فجماعة التبليغ ليس لهم منهج علمي، وإنما منهجهم حسب المكان الذي يوجدون فيه، فهم يتلونون بكل لون.

[راجع فتاوى الألباني في المدينة والإمارات الإماراتية ص (٣٢)]

وقال – رحمه الله – : ليس صوابا أن يقال إن الإخوان المسلمين هم من أهل السُنة؛ لأنهم يحاربون السُنة ".

[راجع : في شريط "محاورة مع أحد أتباع محمد سرور]

وقال الشيخ العلّامة مقبل بن هادي الوادعيّ– رحمه الله – الأمر الّذي نعتقده أنّ الإخوان المسلمين مبتدعة وأنّ جماعة التّبليغ مبتدعة وأنّ أصحاب السّلفية

عبد الرّحمن بن عبد الخالق مبتدعة وأيّ دعوة تُريد أن تجمع مجموعة من النّاس وتترك الباقين أو من انضم إليها تعتبر على بدعة لأنّ الرّسول صلّى الله عليه وعلى آله وسلّم يقول :" المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى هاهنا بحسب امرئ أن يحقر أخاه " وربّ العزّة يقول :" إنّما المؤمنون إخوة " ويقول :" وتعاونوا على البرّ والتّقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان " أصحاب سلفية عبد الرّحمن عبد الخالق أغلبهم أصحاب سنّة والحقّ يقال .

لكن مسألة الحزبية هي من مجموعة قليلة أمّا الإخوان المسلمون أغلبهم مبتدعة فيهم مجموعة قليلة يُعدّون على الأصابع هم أصحاب سنّة وأنا أتكلّم على الإخوان

المسلمين ههنا في اليمن مجموعة قليلة يُعدّون على الأصابع هم أصحاب سنّة إلا أنّهم لم يفارقوا أصحاب البدعة فكونهم أصحاب سنّة لماذا لا يتبرّؤون من هذه الحزبية الّتي فرّقت المسلمين ؟ وصيّرت المسلمين شيعاً وأحزاباً ؟ وهكذا أيضاً جماعة التّبليغ أغلبهم خليط بين صوفي وشيعي والقصد إنّنا نطالب هذه الجماعات بالتّوبة إلى الله سبحانه وتعالى وبالرّجوع إلى كتاب الله وسنّة رسول الله صلّى الله عليه وعلى آله وسلّم وسيكون هذا إن شاء الله اليوم أو غداً أو بعد غد شاؤوا أم لم يشاؤوا لماذا ؟ لأنّ الشباب إذا عرفوا الحقّ لو كِلتَ بالزّنبيل ذهباً وقد عرفوا الحقّ لا يبالون بذهبك ولا يبالون بمنصبك ولا يبالون بغيره والحمد لله " [راجع : إجابة السّائل على أهمّ المسائل ص : ٣٢٨]

وسُئل الشيخ العلّامة عبد الرّزاق عفيفي– رحمه الله –: عن خروج جماعة التبليغ لتذكير الناس بعظمة الله ؟

فقال الشيخ: الواقع أنّهم مبتدعة محرّفون وأصحاب طرق قادرية وغيرهم، وخروجهم ليس في سبيل الله، ولكنه في سبيل إلياس، هم لا يدعون إلى الكتاب والسُنَّة ولكن يدعون إلى إلياس شيخهم في بنجلاديش. أما الخروج بقصد الدعوة إلى الله فهو خروج في سبيل الله وليس هذا هو خروج جماعة التبليغ. وأنا أعرف التبليغ من زمان قديم، وهم المبتدعة في أي مكان كانوا هم في مصر، وإسرائيل وأمريكا والسعودية، وكلهم مرتبطون بشيخهم إلياس.

[راجع : فتاوى ورسائل سماحة الشيخ/ عبد الرزاق عفيفي (١/١٧٤)]

وسُئل فضيلة الشيخ العلاّمة صالح بن فوزان الفوزان– حفظه الله – : ما حكم وجود مثل هذه الفرق: التبليغ، والإخوان المسلمين، وحزب التحرير، وغيرها في بلاد المسلمين عامة ؟

فقال: هذه الجماعات الوافدة يجب ألا نتقبلها لأنها تريد أن تنحرف بنا وتفرقنا وتجعل هذا تبليغياً وهذا إخوانياً وهذا كذا... لِمَ هذا التفرق ؟ هذا كفرٌ بنعمة الله سبحانه وتعالى، ونحن على جماعةٍ واحدة وعلى بينةٍ من أمرنا، لماذا نستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير ؟ لماذا نتنازل عما أكرمنا الله سبحانه وتعالى به من الاجتماع والألفة والطريق الصحيح، وننتمي إلى جماعات تفرقنا وتشتت شملنا، وتزرع العداوة بيننا ؟ هذا لا يجوز أبداً))

وسُئل علّامة المدينة المحدّث الشيخ عبد المحسن العبّاد– حفظه الله – عن جماعتي التبليغ والإخوان المسلمين،

فقال: هذه الفرق المختلفة الجديدة أولاً هي مُحدثة ميلادها في القرن الرابع عشر، قبل القرن الرابع عشر ما كانت موجودة، هي في عالم الأموات ووُلدت في القرن الرابع عشر.

أما المنهج القويم والصراط المستقيم فميلاده أو أصله من بعثة الرسول الكريم – صلى الله عليه وسلم –، ما كان عليه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأصحابه من حين بعثته عليه الصلاة والسلام ، فمن اقتدى بهذا الحق والهدى فهذا هو الذي سَلِمَ ونجى، ومن حاد عنه فإنه منحرف.

تلك الفرق أو تلك الجماعات من المعلوم أن عندها صواباً وعندها خطأً لكن أخطاؤها كبيرة وعظيمة فيُحذَر منها ويُحرَص على إتباع الجماعة الذين هم أهل السُنة والجماعة والذين هم على منهج سلف هذه الأمة والذين التعويل عندهم إنما هو على ما جاء عن الله وعن رسوله عليه الصلاة والسلام وليس التعويل على أمور جاءت عن فلان وفلان، وعلى طرق ومناهج أُحدثت في القرن الرابع عشر الهجري. فإن تلك الجماعات أو الجماعتين اللتين أشير إليهما إنما وُجدتا و وُلدتا في القرن الرابع عشر، على هذا المنهج وعلى هذه الطريقة المعروفة التي هي الالتزام بما كانوا عليه مما أحدثه من أحدث تلك المناهج وأوجد تلك المناهج، فالاعتماد ليس على أدلة الكتاب والسُنة، وإنما هو على آراء وأفكار ومناهج جديدة مُحدثة يبنون عليها سَيرهم ومنهجهم، ومِن أوضح ما في ذلك أن الولاء و البراء عندهم إنما يكون لمن دخل معهم ومن كان معهم.

فمثلاً جماعة الإخوان من دخل معهم فهو صاحبهم، يوالونه، ومن لم يكن معهم فإنهم يكونون على خلافٍ معه، أما لو كان معهم ولو كان من أخبث خلق الله ولو كان من الرافضة، فإنه يكون أخاهم ويكون صاحبهم، ولهذا من مناهجهم أنهم يجمعون من هبَّ و دب حتى الرافضي الذي هو يُبغض الصحابة، ولا يأخذ بالحق الذي جاء عن الصحابة إذا دخل معهم في جماعتهم فهو صاحبهم ويُعتبر واحداً منهم، له مالهم وعليه ما عليهم "

[المرجع: فتاوى العلماء في الجماعات وأثرها على بلاد الحرمين: تسجيلات منهاج السنة السمعية بالرياض]

قال معالي الشّيخ العلّامة صالح بن محمد اللحيدان -حفظه الله-:الإخوان وجماعة التبليغ ليسوا من أهل المناهج الصحيحة فإن جميع الجماعات والتسميات ليس لها أصل في سلف هذه الأمة.

وأول جماعة وُجدت وحملت الاسم جماعة الشيعة تسموا بالشيعة.

وأما الخوارج فما كانوا يسمون أنفسهم إلا بأنهم المؤمنون..)).

[فتاوى العلماء في الجماعات وأثرها على بلاد الحرمين: تسجيلات منهاج السنة السمعية بالرياض]

قال معالي الشّيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله-:أما جماعة الإخوان المسلمين فإن من أبرز مظاهر الدعوة عندهم التكتم والخفاء والتلون والتقرب إلى مَن يظنون أنه سينفعهم، وعدم إظهار حقيقة أمرهم، يعني أنهم باطنية بنوعٍ من أنواعها.

وحقيقة الأمر يخفى، مِنهم من خالط بعض العلماء والمشايخ زماناً طويلاً، وهو لا يعرف حقيقة أمرهم، يُظهر كلاماً ويُبطن غيره، لا يقول كلَّ ما عنده.

ومن مظاهر الجماعة وأصولها أنهم يُغلقون عقول أتباعهم عن سماع القول الذي يخالف منهجهم، ولهم في هذا الإغلاق طرقٌ شتى متنوعة:

– منها إشغال وقت الشباب جميعه من صُبحه إلى ليله حتى لا يسمع قولاً آخر،

– ومنها أنهم يحذِّرون ممن ينقدهم، فإذا رأوا واحداً من الناس يعرف منهجهم وطريقتهم وبدأ في نقدهم وفي تحذير الشباب من الانخراط في الحزبية البغيضة أخذوا يحذِّرون منه بطرق شتى تارةً باتهامه، وتارةً بالكذب عليه، وتارةً بقذفه في أمور هو منها براء ويَعلمون أن ذلك كذب، وتارةً يقفون منه على غلط فيُشنعون به عليه، ويضخِّمون ذلك حتى يصدُّوا الناس عن إتباع الحق والهُدى وهم في ذلك شبيهون بالمشركين يعني في خصلةٍ من خِصالهم حيث كانوا ينادون على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المجامع بأن هذا صابئ وأن هذا فيه كذا وفيه كذا حتى يصدُّوا الناس عن اتّباعه.

أيضاً مما يميِّز الإخوان عن غيرهم أنهم لا يحترمون السُنة ولا يحبون أهلها، وإن كانوا في الجملة لا يُظهرون ذلك، لكنهم في حقيقة الأمر ما يحبون السُنة ولا يَدعُون لأهلها وقد جربنا ذلك في بعض من كان منتمياً لهم أو يخالط بعضهم، فتجد أنه لَمَّا بدأ يقرأ كتب السُنة مثل صحيح البخاري أو الحضور عند بعض المشايخ لقراءة بعض الكتب، حذَّروه وقالوا هذا لا ينفعك، ويش ينفعك صحيح البخاري ؟ ماذا تنفعك هذه الأحاديث ؟ انظر إلى العلماء هؤلاء ما حالهم؟ هل نفعوا المسلمين ؟ المسلمون في كذا وكذا، يعني أنهم لا يقِرُّون فيما بينهم تدريس السُنة ولا محبة أهلها فضلاً عن أصل الأصول ألا وهو الاعتقاد بعامة.

من مظاهرهم أيضاً أنهم يرومون الوصول إلى السُلطة وذلك بأنهم يتخذون من رؤوسهم أدوات يجعلونها تصل، وتارةً تكون تلك الرؤوس ثقافية، وتارةً تكون تلك

الرؤوس تنظيمية، يعني أنهم يَبذلون أنفسهم ويُعينون بعضهم حتى يصل بطريقة أو بأخرى إلى السُلطة، وقد يكون مغفولاً عن ذلك، يعني إلى سُلطة جزئية، حتى ينفُذُون من خلالها إلى التأثير وهذا يتبع أن يكون هناك تحزب، يعني يقرِّبون مِنهم من في الجماعة، ويُبعِدون من لم يكن في الجماعة فيُقال: فلان ينبغي إبعاده، لا يمكّن من هذا، لا يمكّن من التدريس، لا يمكّن من أن يكون في هذا، لماذا ؟

والله هذا عليه ملاحظات ! ما هي هذه الملاحظات ؟

قال: ليس من الشباب ! ليس من الإخوان ونحو ذلك.

يعني: صار عندهم حب وبغض في الحزب أو في الجماعة، وهذا كما جاء في حديث الحارث الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من دعا بدعوى الجاهلية فإنه من جثاء جهنم " قال: وإن صلى وصام ؟ قال: " وإن صلى وصام، فادعوا بدعوة الله التي سماكم بها ربكم المسلمين والمؤمنين عباد الله ". وهو حديث صحيح. كذلك ما جاء في الحديث المعروف أنه عليه الصلاة والسلام قال لمن انتخى بالمهاجرين وللآخر الذي انتخى بالأنصار قال: ((أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم!)) مع أنهما اسمان شرعيان، المهاجر والأنصاري، لكن لَمَّا كان هناك موالاة ومعاداة عليهما ونصرة في هذين الاسمين، وخرجت النصرة عن اسم الإسلام بعامة صارت دعوى الجاهلية، ففيهم من خِلال الجاهليةِ شيءٌ كثير، ولهذا ينبغي للشباب أن يُنبهوا على هذا الأمر بالطريقة الحُسنى المثلى حتى يكون هناك اهتداء إلى طريق أهل السنة والجماعة وإلى منهج السلف الصالح كما أمر الله جل وعلا بقوله { ادعُ إلى سَبيل ربِّك بالحِكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أَحسن }.

أيضاً من مظاهرهم بل مما يميزهم عن غيرهم أن الغاية عندهم من الدعوة هو الوصول إلى الدولة هذا أمر ظاهر بين في منهج الإخوان بل في دعوتهم. الغاية من دعوتهم هو

الوصول إلى الدولة أما أن يُنجَّى الناس من عذابِ الله جل وعلا وأن تُبعث لهم الرحمة بهدايتهم إلى ما يُنجيهم من عذاب القبر وعذاب النار وما يدخلهم الجنة، فليس في ذلك عندهم كثير أمرٍ ولا كبير شأن، ولا يهتمون بذلك لأن الغاية عندهم هي إقامة الدولة ولهذا يقولون الكلام في الحكام يَجمع الناس، والكلام في أخطاء الناس ومعاصيهم يفرِّق الناس فابذلوا ما به تجتمع عليكم القلوب، وهذا لا شك أنه خطأ تأصيلي ونية فاسدة، فإن النبي صلى الله عليه وسلم بين أن مسائل القبر ثلاث، يُسأل العبدُ عن ربه، وعن دينه، وعن نبيه صلى الله عليه وسلم فمن صحب أولئك زمناً طويلاً وهو لم يَعلم ما يُنجيه إذا أُدخل في القبر فهل نُصح له ؟ وهل حُبَّ له الخير ؟ إنما جُعل أولئك ليستفادَ منهم للغاية، ولو أحبوا المسلمين حق المحبة لبذلوا النصيحة فيما يُنجِّيهم من عذاب الله، علَّموهم التوحيد وهو أول مسؤول عنه.....))

[المرجع: فتاوى العلماء في الجماعات وأثرها على بلاد الحرمين: تسجيلات منهاج السنة بالرياض].

وقال سعد بن عبد الرّحمن الحُصَيّن – حفظه الله تعالى – الشبهة أنّ بعض العلماء – وبخاصة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله أثنى على هذه الجماعة أو تلك في رسالة خاصّة أو إجابة لسؤال خاص .

والجواب : معلوم أنّ الشّيخ رحمه الله يملي فتاواه ولا يملي – بالضرورة – رسائله بل أكثر رسائله يكتبها كُتّابه ويَرد عليهم ما يَرد على غيرهم من الميل إلى هذه الجماعة أو هذا الحزب والتّعصّب لما يميلون إليه كما قال تعالى "كلّ حزب بما لديهم فرحون " [المؤمنون : ٥٣] وعلى فرض إملاء الشيخ رحمه الله الرّسالة أو اطلاعه عليها كاملة فهو أُسوة برسول الله صلى الله عليه وسلّم الّذي قد ينوّع الجواب على قدر حال السّائل كما ثبت عنه في الإجابة عن أفضل الأعمال بأنّه الصلاة على وقتها أو برّ

الوالدين أو الجهاد في سبيل الله وأحكام الإسلام ثابتة .

وعلى سبيل المثال : فإنّ الإخوان من جماعة التّبليغ يعرضون عن فتوى اللجنة الدّائمة رقم ١٦٧٤ في ١٠/٧ ١٣٩٧ وعلى رأسها الشيخ رحمه الله وفيها عن جماعة التّبليغ أنّها : " تركت الكلام في تفاصيل عقيدة التّوحيد وهو أصل الإسلام وهو الّذي بدأت به الرّسل – عليهم الصلاة والسلام – دعوتهم وصارحوا أممهم ... ولم يعرف عنهم مجرّد الخروج والدّعوة عليه الّذي هو من المبادئ والأصول المعروفة عند جماعة التّبليغ ... ولم يعرف عن جماعة التبليغ أنهم وقفوا مواقف الرّسل – عليهم الصلاة والسلام – في الدّعوة إلى تفاصيل الشّريعة أصولها وفروعها إنّما لديهم مجرّد خروج وإجمال في الدّعوة لا يصل بمن يخرج معهم إلى وعي إسلاميّ أو معرفة بتفاصيل دينه وليس في ذلك اتّباع لسنّة الرسل – عليهم الصلاة والسلام – "

وهم يعرضون بل يخفون ويطمسون الفتوى المضادة لهم الّتي أمر بإدخالها مجموع فتاواه (وأوصى بإقصاء كلّ رسائله وأجوبته الخاصّة عن جماعة التبليغ وغيرها) وهي آخر فتاواه في جماعة التّبليغ .

ونشرت في مجلة الدعوة بالرّياض عدد ١٤٣٨ في (١٣/ ١/ ١٤١٤) وفي مجموع فتاواه (ج ٨/ص ٣٣١) قال رحمه الله : " جماعة التّبليغ ليس عندهم بصيرة في مسائل العقيدة فلا يجوز الخروج معهم إلا لمن لديه علم وبصيرة بالعقيدة الصحيحة الّتي عليها أهل السنّةوالجماعة حتّى يُرشدهم وينصحهم ...."

ومعلوم أنّ غالبية أمرائهم ومشايخهم وأفرادهم عوام .

كما كتب العلامة الشيخ حمود التّوجريّ رحمه الله مُجلّداً كاملاً في بيان حالهم والتحذير من الإنتماء إليهم وعنوانه : (القول البليغ في التّحذير من جماعة التّبليغ) ولكنّهم – هداهم الله – (كبقية الأحزاب والجماعات المبتدعة) يتحايلون على تحصيل ما يفهم

منه تأييدهم والمبالغة في نشره واجتناب الإستفادة من مخالفة العلماء الأعلام لهم وإسكات كلّ صوت يُحاول نصحهم أو بيان حالهم والتّعصّب نتيجة حتمية للتّحزّب وكلاهما باطلٌ "

[راجع : مهذّب حكم الانتماء ص: ٧٣-٧٤]

الدعوى السادسة : أن الأحزاب مثل المذاهب الأربعة تماماً.

والجواب عن هذه الشبهة هو ما قاله العلامة معالى الوزير صالح آل الشيخ حفظه الله تعالى حيث سئل : هل تعدد الجماعات مثل تعدد الآراء في المسألة الفقهيّة الواحدة ؟

فأجاب : " إذا كان يقصد بالجماعات الجماعات الإسلاميّة الّتي ظهرت في هذا الزمن فليس ذلك مثل تعدد الأراء في المسألة الفقهيّة الواحدة لأنّ تعدد الأراء في المسألة الفقهيّة الواحدة هذا إذا كان مورده الاجتهاد فإنّ كلّ واحد من القائل بالمسألة الفقهية يؤجر على اجتهاده فيما اجتهد فيه لأنّ المسألة موردها الاجتهاد كذلك في المسائل التي ينزع فيها المجتهد إلى دليل هو مأجور كما قال النبيّ صلى الله عليه وسلم " إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر واحد " يعني أجر على اجتهاده والثاني له أجر على اجتهاده وأجر على إصابته الحقّ وأمّا الجماعات الإسلاميّة الموجودة الآن فهي تختلف في طريقتها وتختلف في أصولها ومبادئها وأهدافها إلى آخر ذلك والأصل الواجب على كل مسلم أن يلزمه هو لزوم جماعة المسلمين قبل أن يحدث الافتراق فإنّ الافتراق الحادث في الأمّة لا يجوز إقراره ومعالجته في إحداث جماعات جديدة فالواجب على المسلمين جميعا لزوم الجماعة قبل أن تفسد الجماعة والجماعة الّتي هي على الحقّ لم يتركها الله عزّ وجلّ لم يُبيّنها ولم يتركها الرسوللم يبيّنها بل بيّنها عزّ وجل بقوله " ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبيّن له الهدى ويتّبع غير سبيل المؤمنين نولّه ما تولّى ونصله جهنّم وساءت مصيراً" المراد بالمؤمنين هنا الصحابة لأنهم هم المقصودون بذلك في وقت تنزَّل هذه

الآية " ويتّبع غير سبيل المؤمنين "يعني صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيّن ذلك الأمر نبيّنا صلى الله عليه وسلم بقوله " وستفترق هذه الأمّة على ثلاث وسبعين فرقة كلّها في النّار إلّا واحدة قالوا من هي يا رسول الله ؟ قال : " هي الجماعة " وفي رواية أخرى قال : "هم الغرباء " وفي روية ثالثة قال :" من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي" إلى غير ذلك وهذا يدلّ على أنّ الجماعة موجودة في زمن الصحابة وهي موجودة في زمن التابعين وموجودة يحملها أئمّة السلف وأئمّة الإسلام إمتثالا لقول نبيّنا صلى الله عليه وسلم " لا تزال طائفة من أمتي على الحقّ ظاهرين لا يضرّهم من خذلهم ولا من خالفهم حتّى يأتي أمر الله وهم على ذلك " أو كما قال صلى الله عليه وسلم .

فالواجب على كلّ مسلم يريد السلامة في دينه وأن يكون ممن وعده النبيّ صلى الله عليه وسلم بأن يكون من الفرقة الواحدة التي لم تأخذ سبيل الثنتين والسبعين فرقة أن يلزم أمر الجماعة قبل أن تفسد الجماعة وهذا من أعظم مقاصد الدين العظيمة الّتي يمتثلها العبد إمتثالا قوله تعالى " وأن هذا صراطي مستقيما فاتّبعوه ولا تتبعو السبل فتفرّق بكم عن سبيله" فالعبد المؤمن يلزم هذه الطريقة وكيف يلزمها ؟ بتعلّم هذه العقيدة المباركة فإنّ دروس العقيدة والمحاضرات في التوحيد والعقيدة هي الّتي تنقلك إلى الالتزام بطريقة الجماعة الأولى قبل أن تفسد الجماعة ولهذا ففتّش أنت بنفسك وستجد أن من خالف أمر الجماعة الأولى وأحدث شعارات جديدة وأهدافا وآراءً وكتباَ غير كتب السلف في هذه المسائل ستجد أنّه خالف شيئاَ من أمور الاعتقاد ولا بدّ فإذاً خالف طريق الجماعة قبل أن تفسد الجماعة وهذه مسألة مهمّة فتعدد الجماعات ليس مثل تعدد الفقهاء بل الواجب على جميع الأمّة الإسلام أن يعتصموا بحبل الله جميعاً ولا يفترقوا إمتثالا بقوله تعالى " واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرّقوا " يعني : لا تفترقوا في الأبدان ولا تفترقوا أيضاً في الدين بل إلتزموا بالقرآن الّذي يدعو إلى الإجتماع على الحقّ "

[راجع : شرح العقيدة الطحاويّة (٢/١١٠٧) رقم السؤال (١٦٠]

الدعوى السابعة : إنّما هو العمل الجماعيّ وتنظيم أمور الدعوة وهذا لا يحصل إلا بالتحزّب .

والجواب من وجهين :

الأوّل : أن السلفيّين لا ينكرون النظام ولا العمل الجماعيّ البتّة وإنّما ينكرون التنظيم الحزبيّ والعمل الجماعيّ الحزبيّ .

سئل الألبانيّ رحمه الله هل ترون أنّ أصل فكرة العمل الجماعيّ بدعة وحرام أم أنّ نَقْدَكم يتناول أخطاء التطبيق ؟

الجواب : لا ، العمل الجماعيّ ليس هناك مجال لإنكاره إطلاقاً إذا لم يقترن بالتّحزّب .

[مجلّة الأصالة / العدد ١٨]

وقال الشيخ الألبانيّ أيضاً : نحن نُقرّ تنظيماً ونُنكر تنظيماً ، التنظيم الّذي نُنكره هو ما يهتف به النّاس الّذين يريدون أن يُقيموا دولة الإسلام ما بين عشية وضحاها هذه التنظيمات الّتي تقوم على ما يشبه التنظيمات المعروفة لدى غير المسلمين تنظيماً سرّية مثلاً استعدادات مادية أن تقوم مثلاً دولة في وسط دولة وما شابه ذلك ... فالتنظيمات هذه الّتي يدندنون حولها كثير من المتحزّبين هذا الّذي ننكره وأمّا التنظيم في سبيل تدريس العلم وتوجيه النّاس وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ونحو ذلك من الأحكام المقطوع بشرعيتها في الإسلام فهذا نحن ننكره . [فتاوي جُدّة شريط رقم :٢٧]

وقال فضيلة الشيخ الوادعيّ رحمه الله تعالى : "نحن لا نقول إنّه لا يجوز العمل الجماعيّ الّذي يَرمي أهل السنّة بأنّهم لا يقولون بالعمل الجماعيّ فهو كذّاب أشر مفتر عليهم ، نحن لا نقول بالعمل الحزبيّ أمّا العمل الجماعيّ فالواجب على المسلمين أن يتّحدوا وأن

يعملوا للإسلام ولا يستطيع أحد منّا أن يحقّق شيئاً بمفرده لكن إذا أراد أن يستغلّ عملك هذا الحزبيّون عملت للإسلام في حدود ما تستطيع "

[غارة الأشرطة (١/١٩٩)]

وقال أيضاً " نحن لا نحرّم التنظيم ولا نحرّم العمل الجماعيّ الّذي نكرهه ونُبغِضه هو الحزبيّة عمل جماعيّ يؤدّي إلى الحزبيّة مرفوض تنظيم يؤدّي إلى الحزبيّة مرفوض "

[غارة الأشرطة (١/٢٢٢)]

والثاني : أن الدعوة كانت تُنشر منذ عهد السلف قبل ميلاد الحزبيّة بدون تحزّب وتكتل سرّي ،فالقول بأنّ الدعوة لا يمكن إلا بالتحزّب كذب صريح لمخالفة المعلوم يقيناً فهل يسعنا ما وسع السلف ؟

وهناك أيضاً دعوات عصريّة سلمت من الحزبيّة مثل دعوة الشيخ الألبانيّ وابن باز وابن عثيمين والوادعيّ وغيرهم ومن المعلوم أنّ هذه الدعوات نجحت ولا يعرف قطعاً دعوة تماثلها فهل ضرّها عدم التحزّب وتنظيمه ؟!!

الدعوة الثامنة : إنّ الأدلّة الوردة على ذمّ التفرّق ليست نازلة على التحزّب .

والجواب عن هذه الدعوى من وجوه :

الأوّل : أنّ أدلّة التفرّق مثل قوله تعالى :" واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرّقوا " وقوله صلّى الله عليه وسلّم " إنّ الله يرضى لكم ثلاثاً ويسخط لكم ثلاثاً . يرضى لكم : أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرّقوا وأن تناصحوا من ولّاه الله أمركم ويسخط لكم ثلاثاً : قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال " عامّة في أنواع التقرّق وإيضاح ذٰلك أنّ النّكرة في سياق النّهي تعمّ والفعل المضارع إذا دخلت عليه " لا " النّاهية أو النّافية يفيد العموم ، لأنّ الفعل يدلّ على معنى المصدر بأحد الأزمنة الثلاثة فالمصدر الكامن في الفعل يقع عليه النّفي أو النّهي فيؤول إلى نكرة في سياق النّفي أو النّهي ، إذن

فالأدلّة النّاهية عن التفرّق عامّة فمن ادّعى خروج بعض صوره من النّهي فعليه الدّليل والحجّة لأنّ العلماء يقولون : "إن كنت ناقلا فالصحة وإن كنت مدّعياً فالدليل".

والثاني: أن جمعاً من العلماء نزلوها على التحزّب من غير تفصيل مثل ابن باز وابن عثيمين واللجنة الدّائمة والألبانيّ والوادعيّ وصالح آل الشيخ وغيرهم وقد مضى استدلال هؤلاء على حرمة التحزّب بالأدلّة الذامّة للتفرّق في الفتاوى ولا يوجد عالم مشهود له بسلامة المعتقد نفى ذلك .

والثالث : أنّ أصحاب الفطر السليمة كالعامّة يرون ما يدور في الساحة الإسلاميّة من التحزّب أنه عين التفرّق المذموم المنهيّ عنه في الشريعة ، الله أكبر !!!.

الدعوى التّاسعة : أن أسماء الأحزاب مثل الأنصار والمهاجرين ولا فرق !!!

والجواب : هناك فرق لا يخفي على أحد إلا من لا يفرّق بين كوعه وكرسوعه ،

وإيضاحه على وجهين :

الأوّل : أنّ المهاجرين والأنصار اسمان شرعيّان بخلاف أسماء الأحزاب فإنّها من البدع المفضية إلى البدع والمعاصي .

قال شيخ الإسلام : " فهذان الإسمان " المهاجرون " و " الأنصار " اسمان شرعيّان جاء بهما الكتاب والسنّة وسمّاهما الله بهما كما سمّانا :" المسلمين من قبل وفي هذا "[الحج : ٧٨] وانتساب الرّجل إلى المهاجرين والأنصار : انتساب محمود عند الله وعند رسوله . ليس من المباح الذي يقصد به التّعريف فقط كالانتساب إلى القبائل والأمصار . ولا من المكروه أو المحرّم كالانتساب إلى ما يفضي إلى بدعة أو معصية أخرى "

[راجع : اقتضاء الصراط المستقيم (ص: ٧١)] .

وقال أيضاً : أنّ الانتساب إلى الإسم الشرعيّ أحسن من الانتساب إلى غيره .

[راجع : اقتضاء الصراط المستقيم (ص: ٧٣)] .

وقال ابن القيّم – رحمه الله تعالى – وهما اسمان شريفان سماهم الله بهما في كتابه فنهاهم عن ذلك وأرشدهم إلى أن يتداعوا بالمسلمين والمؤمنين وعباد الله وهي الدعوى الجامعة بخلاف المفرّقة كالفلانية والفلانية فالله المستعان "[مدارج السّالكين ٢/٣٥٠]

وسئل العلّامة الألبانيّ : "هل تسمية الجماعات بدعة "

فأجاب :" تسمية الجماعات من البدع إلا الجماعة السلفيّة لأنّ الجماعات غير السلفيّة لا تُنسب إلى العصمة أما السلفيّة فهم ينتسبون إلى العصمة "

[فتاوى الألباني في المدينة والإمارات ص:٢٧]

وعلى ما سبق نعلم أنّ قياس أسماء الأحزاب على الاسمين الشرعيين هو قياس مع الفارق لأنّ هذه مبتدَعة مفَرِّقة وهذان مأذونان في الشرع وإذا كان بين المقيس والمقيس عليه فرق معتبر فيكون القياس باطلاً كما تقرّر في علم الأصول .

والثانيّ : أنّ أسماء الأحزاب أسماء لها معان ومدلول يترجم عن نظام وهيكل لطائفة من المسلمين ولايمكن انضمام المرء إلى هذه الأحزاب إلا أن يوجد فيه مواصفات وشروط يحدّدها دستور الحزب ويُفصَل العضو عن الحزب إذا قام بمخالفة بَنْد من بنود الحزب المقتضية للفصل وهل كان المهاجرون والأنصار مثل ذلك ؟!!! ولا أستغرب أن يقول من فرخت الحزبيّة في عقله هم سواء بسواء، نعوذ بالله من الأهواء المضلّة .

الدعوى العاشرة : أنّ مسألة التحزّب مسألة خلافية فلا إنكار فيها.

والجواب عن هذه الدّعوى من وجوه :

الأوّل : لا نسلّم لكم بأنّ المسألة خلافية بل نجزم بأنّها من مسائل الوفاق على حرمتها.

قال فضيلة الشيخ تلميذ سماحة ابن باز سعد الحُصَيّن – بعد نقل فتاوى العلماء – : وهذه فتاوى تسعة من كبار علماء الأمّة ومُحَدّثيها بعدم جواز تعدد الجماعات والأحزاب باسم

الإسلام والدعوة إليه وأنّ ذلك خروج عن جماعة المسلمين الواحدة ولا نعلم لهم مخالفاً من علماء السّنّة في الماضي والحاضر "

[راجع : مهذّب حكم الانتماء ص: ٧٣].

وقال تلميذ العلامة الألبانيّ عليّ الحلبيّ – حفظه الله تعالى – :" وَاجتَمَعَتْ– وَتمَّت – مَقالاتُ عُلَمائِنا السَّلَفِيِّين ، وَشُيوخِنا الرَّبانيِّين ؛ فَكانَت– والحمدُلله –مُتضافرةً مُتوافرِة ، غَيَر مُتغايِرةٍ وَلا مُتَنافرِة.. بل كانت– بتوفيقِ الله–تعالى–لهم – توجيهاتُهم –وتوجُّهاتُهُم–فِي هَذا– كُلِّه –مُؤتَلِفَةً غَيرَ مُختَلِفَة ، ومُتّفِقَةً غَيَر مُفتَرقَة :عَلى المنعِ مِن (الحِزبِيَّة!) ، وَرَفضِ (التَّحَزُّبِ!) –مَهما تَلوَّنت أَعلَامُهُ ! وَمَهما تكاثَرَت أَرقامُهُ ! وَمَهما طالَت مُدَدُهُ وأَيَّامُه ..–!! " [رسالة الهدى والنّور ص: ٢٦].

والثاني : لا نسلّم لكم أيضاً بأنّه لا إنكار في المسائل الخلافية – وهي المسائل الّتي خالفت الدّلائل الشرعيّة الخالية عن معارض – وكذا المسائل الاجتهاديّة قد ينكر فيها على صاحبها وهذا ما ذكره شيخ الإسلام وغيره من العلماء .

قال شيخ الإسلام :" وقولهم مسائل الخلاف لا إنكار فيها ليس بصحيح فإنّ الإنكار ، إمّا أن يتوجّه إلى القول بالحكم أو العمل فأمّا الأوّل فإذا كان القول يخالف سنّة أو إجماعاً قديماً وجب إنكاره وفاقاً وإن لم يكن كذلك فإنّه ينكر بمعنى بيان ضعفه عند من يقول : المصيب واحد وهم عامّة السّلف والفقهاء وأمّا العمل فإذا كان على خلاف سنّة أو إجماع وجب إنكاره أيضاً بحسب درجات الإنكار كما ذكرناه من حديث شارب النّبيذ المختلف فيه وكما ينقض حكم الحاكم إذا خالف سنّة وإن كان قد اتّبع بعض العلماء .

وأمّا إذا لم يكن في المسألة سنّة ولا إجماع وللإجتهاد فيها مساغ ينكر على من عمل بها مجتهداً أو مقلّداً وإنّما دخل اللبس من جهة أنّ القائل يعتقد أنّ مسائل الخلاف هي المسائل الاجتهاد كما اعتقد ذلك طوائف من النّاس والصواب الّذي عليه الأئمّة أنّ مسائل

الاجتهاد لم يكن فيها دليل يجب العمل به ظاهراً مثل حديث صحيح لا معارض من جنسه فيسوغ له – إذا عدم ذلك فيها – الاجتهاد لتعارض الأدلّة المتقاربة أو الخفاء الأدلّة وليس في ذكر كون المسألة قطعية طعن على من خالفها من المجتهدين كسائر المسائل الّتي اختلف فيها السلف وقد تيقنّا صحة أحد القولين "

[راجع : الفتاوى الكبرى ٩٦/٦]

والثّالث : إنّ اختلاف العلماء ليس بحجّة وإنّما الحجّة في وفاقهم والدّليل قوله تعالى :" فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ " وقوله تعالى :"وما اختلفتم فيه فحكمه إلى الله "

ومفهوم الآيتين أنّ في حال الوفاق يُعْمَلُ بِالْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ ، وَهُوَ الْإِجْمَاعُ.

ولا يكون كلّ خلافٍ في محلّ تقدير وقبول كما قال الشّاعر :

وليس كلّ حلاف جاء معتبراً إلا خلاف له حظٌّ من النّظر

وقال صاحب مراقي السعود :

وقول من قلّد عالماً لَقِيْ الله سالماً فغير مُطلقِ

الدعوى الحادية عشرة: قياس تنظيم الأحزاب على نظام الشركات .

والجواب : أنّ هذا القياس ليس في محلّه لأنّ نظام الشركات أمر دنيويّ محض وأصله الإباحة. وتأسيس الأحزاب كما يقولون أصحابها عبادة من الدين بل بعضهم يوصل حكمها إلى الوجوب مستدلّا بالقاعدة " ما لا يتمّ الواجب إلا به فهو واجب " وأصل العبادة الحظر والتّوقيف فهل يصحّ القياس بين مختلفي الحكم والأصل ؟!.

الدعوى الثانية عشرة: أنّ ابن باز حثّ على الإنضمام إلى بعض الجماعات .

أقول : هذا من كذبات الحزبيّة ومينهم الكاشف، فنتركك مع جواب إمام هو أعلم بهم من أحوال ابن باز .

سئل فضيلة الشيخ الفوزان ذكر مرشد الإخوان المسلمين مؤخراً في مجلّة المصوّر أنّ شيخ الوهّابية ويقصدون سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله أنّه حثّ الإنضمام إلى جماعة الإخوان المسلمين ؟

الجواب : الشيخ ابن باز يحثّ على التّعاون بين المسلمين في إحقاق الحقّ وإبطال الباطل ويحذّر من الجماعات المخالفة لمنهج أهل السنّة والجماعة وهذا عمل أئمّة الإسلام من قبله ولم نعرف عنه أنّه حثّ على الإنضمام إلى جماعة الإخوان المسلمين لا في كتبه ولا في مجالسه ودروسه .

[راجع : الإجابات المهمّة في المشاكل المدلهمّة ص: ١٢٣]

الدعوى الثالثة عشرة : أنّ إقامة الجماعات واجبة لإقامة الخلافة الإسلامية ونصب الخلافة واجب وما لا يتمّ الواجب إلا به فهو واجب .

أقول –بتوفيق الله وعونه –أنّ العلماء أجمعوا على وجوب نصب الإمامة والخلافة الإسلامية وأنّ إعادة الخلافة في الأرض لا يكون إلا من خلال العمل على إزالة الأسباب التي أدت إلى ضياعها ومن أبرز هذه الأسباب التفرق والاختلاف ، لقوله تعالى : (وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَنَازَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُواْ إِنَّ اللّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ [الأنفال :٤٦] فهذه الآية دالة على أن التفرق والاختلاف يؤديان إلى الهلاك والفشل ، وتفرق الأحزاب نتيجة اختلافاتهم يعزز ذلك الفشل ويقويه ، وما كان سبباً في هلاك الأمة حتماً لن يكون

سبباً في نجاتها ، وعليه لا بد من التفريق بين عوامل بناء الأمة القائم على الأصول الصحيحة ، وبين إدعاء العمل الذي لا يزيد الأمة إلا هلاكاً وضياعاً .

المأخذ الثاني عشر : تجويز البيعة لأمراء الأحزاب.

وفي المنهج " ولهم أن يتعاهدوا فيما بينهم في نصرة دين الله (والمسلمون على شروطهم) ويعتبرون ضمن جماعة المسلمين " اهـ

وإنّما فصلنا هذا المأخذ عن التحزب مع ملاءمتهما لطول الكلام .

معنى البيعة ومن يقوم بها .

اعلم أيّها الأخ الكريم أنّ البيعة يطلق ويراد بها تولية أهل الحلّ والعقد مستحقاً للإمامة على الإمامة وزمام أمور المسلمين ولايصير الرجل إماماً ولا يستحقّ لوازمها مثل الطاعة إلا بموافقة أهل الشوكة إمّا طوعاً أو كرهاً أو باستخلاف من قبله .

ويطلق البيعة ويراد بها نفس عقد التولية وهناك بيعات أخرى وهي من لوزم بيعة التولية مثل البيعة على الموت وبيعة على السمع والطاعة والبيعة على شرائع الإسلاميّة .

البيعة على غير الإمام .

البيعة لغير الإمام مثل رؤساء الأحزاب أوالصوفيّة بدعة منكرة أحدثها أهل البدع وتناقلوها عصراً عن عصر،وإليك أقوال أهل العلم ومواقفهم الرّشيدة قديماً وحديثاً في ذلك .

موقف مطرّف بن عبد الله بن الشخّير :

عُرض على مجلس فيه التابعي الكبير مطرّف بن عبد الله بن الشخّير كتاباً نسقوا فيه كلاماً من هذا النحو : " الله ربّنا ، ومحمّد نبيّنا ، والقرآن إمامنا ، ومن كان معنا كنّا وكنّا له ، ومن خالفنا كانت يدُنا عليه كنّا وكنّا فعُرض على من في المجلس يقال لكلٍّ منهم هل

أقررتَ يا فلان ؟ فوفقوا في ذلك إلا مطرفاً فقيل له في ذلك فقال : إنّ الله قد أخذ عليّ عهداً في كتابه فلن أُحدِث عهداً سوى العهد الّذي أخذه عليّ فرجعوا كلُّهم عن الإقرار ووافقوا مطرّفاً وكانوا زهاء ثلاثين رجلاً "

رواه عَفَّانُ بن مُسلِم في أحاديثه (٧٢) وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢/٢٠٤)] بسند صحيح

وهذه كَيَّةٌ لبدعة التحزّب وأخذ البيعات قبل تَرَعْرُعِها واستفحالها أيام التابعين .

فإن قال قائل : إنّما أبى مطرّفٌ الإقرارَ بالعهد لتضمُّنه بمخالفة شرعية وهي قوله " ومن كان معنا كنّا وكنّا له ومن خالفنا كانت يدُنا عليه كنّا وكنّا "

نقول : أنّ هذه المقالة مردودة من وجوه :

الأوّل : أنّ التّابعيّ علّل الإباء بكونه لا يحدث عهداً سوى العهد الّذي أخذ الله عليه وهذا التّعليل هو مناط الحكم .

والثّاني : عموم قوله :" فلن أُحدِث عهداً " لأنّ العهد نكرة في سياق النّفي فتعمّ ومن خَصّص فليأت بالبرهان .

والثّالث : ولو كان سبب التّرك ما ذُكر لَطُلب منه تصحيحُ العهد .

وإن قال قائل : إنّ الكلام له سبب فيُحمل عليه .

نقول : إنّ الكلام المترتّب على سبب إن كان كلاماً مفيداً بنفسه من غير تعلق بالسّبب كان عمومه بحسب لفظه من غير تقييد بالسّبب كما هو مقرّر في علم الأصول وهذا من أمثال ذٰلك.

موقف الإمام ابن بطة :

و قال الإمام ابن بطة " ومن البدع المحدثة الّتي ليس لها أصل في كتاب ولا سنّة – تشبّهوا فيها بأفعال الجاهليّة – اجتماعهم والتّحالف بينهم على التّعاضد والتّناصر وهذا مبتدَع

مكروه وكانت الجاهليّة تفعله فأذهبه الله عزّ وجلّ بالإسلام ونهى على لسان نبيّه صلى الله عليه وسلّم وقال النبيّ صلى الله عليه وسلّم :" لا حلف في الإسلام وأيّما حلف كان في الجاهليّة فما زاده الإسلام إلا تأكيداً "

[راجع : الإبانة الصغرى ص٣٦٤ -٣٦٥]

موقف الحافظ السيّوطيّ :

وسئل الحافظ السيّوطيّ عن رجل من الصوفيّة أخذ العهد على رجل ثمّ اختار الرّجل شيخاً آخر وأخذ عليه العهد فهل العهد الأوّل لازم أم الثاني ؟

فأجاب : لا يلزم العهد الأول ولا الثّاني ولا أصل لذلك .

[راجع : الحاوي في للفتاوى ٢٥٣/١]

موقف اللجنة الدائمة :

لا تجوز البيعة إلا لوليّ أمر المسلمين ولا تجوز لشيخ طريقة ولا لغيره .

لأنّ هذا لم يرد عن النبيّ صلى الله عليه وسلّم والواجب على المسلم أن يعبد الله بما شرع من غير ارتباط من شخص معيّن ولأنّ هذا من عمل النصارى مع القساوسة ورؤساء الكنائس وليس معروفاً في الإسلام

الرئيس : عبد العزيز بن عبد الله بن باز

نائب الرّئيس : عبد الرزاق عفيفي

عضو عبد الله بن عبد الرّحمن الغديان

عضو : بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو : صالح بن فوزان الفوزان

عضو : عبد العزيز بن عبد الله بن محمّد آل الشيخ

رقم الفتوى ١٦٠٩٨ تاريخ ٥/٧/١٤١٤هـ

موقف سماحة الشيخ ابن باز :

وسئل سماحة الشيخ ابن باز : بعض الطُّلاَّب السلفيين يقولون : لابُدَّ أن نجتمع على عهد وعلى بيعة لأميرٍ لنا وإن كُنَّا على المنهج السلفي ، لسنا في الجماعات الأُخرى ؟ فأجاب الشيخ بقوله : " ما يحتاج بيعة ولا شيء أبداً ، يكفيهم ما كفى الأولين . الأولون طلبوا العلم وتعاملوا بالبر مِن دون بيعة لأحد ".

[من شريطٍ بعنوان "أسئلة أبي الحسن للشيخين ابن باز وابن العثيمين" سُجِّل بمكَّة المكرَّمة في السادس من ذي الحجة عام ١٤١٦ هـ]

موقف فضيلة الشيخ ابن عثيمين :

وقال فضيلة الشيخ ابن عثيمين "أرى أنَّ هذه الجماعات التي جاء في السؤال أرى أن تجتمع على كلمة واحدة بدون مبايعة، بدون معاهدة، لأنَّ النَّاس ما داموا تحت لواء دولة وحكم وسلطان، فلا معاهدة ولا مبايعة، لأنَّ هذه المعاهدة والمبايعة إن كانت مخالفة للنظام السائد في الدولة، فهذا يعني الخروج على الدولة والانفراد بما تعاهدوا عليه .

وإن كانت تعني التساعد فيما يهدفون إليه فهذا لا يحتاج إلى بيعة ومعاهدة ، بل يكفي كل واحد من الشباب أن يدرس على شيخ يثق بعلمه وأمانته ودينه ويتوجه بتوجيهاته دون أن يكون هناك مبايعة ومعاهدة ؛ كما كان أسلافنا .

الإمام أحمد رحمه الله إمام وله أصحاب ولم يجر بينه وبينهم معاهدة ولا مبايعة . الإمام الشافعي كذلك ، الإمام مالك وأبو حنيفة وسفيان الثوري وغيرهم من الأئمة ، هل أحد منهم طلب من تلاميذه وأصحابه أن يبايعوا أو يعاهدوا على أمرٍ من الأمور ،

أبداً لم نسمع بهذا ولم نعلم ولا يمكن لمدَّع أن يدَّعيه ، فلماذا لا نكون مثلهم .
إنَّا لا نعلم أحداً عاهد أو بايع شخصاً مّا يكون تحت سيطرته في الشّدَّة والرَّخاء والحرب والسّلم إلاَّ الخوارج الذين يخرجون على أئمة المسلمين ويحصل بخروجهم ما لم تحمد عقباه ".

[من شريطٍ بعنوان ((أسئلة أبي الحسن للشيخين ابن باز وابن العثيمين)) سُجِّل بمكَّة المكرَّمة عام ١٤١٦ هـ]

وسئل أيضاً ما حكم البيعة الّتي تكون في بعض الجماعات ؟

فأجاب : البيعة الّتي في بعض الجماعات بيعة منكرة شاذّة لأنّها تتضمّن أنّ الإنسان يجعل لنفسه إمامين وسلطانين الإمام الأعظم الّذي هو على جميع البلاد ، والإمام الّذي بايعه وتفضي أيضاً إلى شرّ الخروج على الأئمّة الّذي يحصل به من سفك الدّماء وإتلاف الأموال ما لا يعلمه إلا الله وأمّا التّأمير على الجماعة فهذا قد جاءت به السّنّة فيما إذا سافرجماعة أن يؤمّروا أحدهم.

[راجع : لقاءات الباب المفتوح رقم السؤال: ٣٠٦]

موقف المحدّث محمّد ناصر الدّين الألبانيّ :

وقال الشيخ المحدّث محمّد ناصر الدّين الألبانيّ – رحمه الله تعالى – وهو يتكلّم عن بيعة حزب الاعتصام في الصومال – " وهذه البيعات – إذا صح التعبير– هي – في اعتقادي – : من أسباب فرقة المسلمين، ومن أسباب ضعفهم، وسيطرة العدو على أرضهم وبلادهم ؛ لأنهم كما قيل:

وكل يدعي وصلا بليلى وليلى لا تقر لهم بذاك.

كلهم يدعي من هذه الأحزاب أنها مبايعة ممن؟ من أتباعهم، وهناك حزب آخر بويع ممن من أتباعهم، وهكذا.

هذه البيعات كلها تزيد في النار ضراما، وتزيد في الفتنة اشتعالا.
يكفي المسلمين هذا التفرق الواقع بينهم ؛ بسبب بعدهم عن منهج الكتاب والسنة، يكفيهم هذا التفرق، فلا يجوز لهم أن يزيدوا في الفرقة فرقة بسبب تنظيم التفرق، وجعله كتلا وأحزابا يقاتل بعضه بعضا، ويناحر بعضهم بعضا [من شريط متداول]

موقف الشيخ صالح الفوزان :

فقال الشيخ صالح الفوزان فلا أحد يبايع على السمع والطاعة إلا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أوالخليفة وولي الأمر أما القيادات الجماعية والحزبية والقيادات البدعية فهذه بيعات باطلة ولكن الأخيرة أشد وهي إلزام الناس بطاعة أحد غير رسول الله صلّى الله عليه وسلّم " [راجع : مفهوم البيعة ص: ١٧]

اعلم أرشدك الله إلى طريق الحقّ أنّ كلام هؤلاء العلماء نستفيد منه أمورا : وهي :

١- أنّ أخذ البيعة لغير ولاة المسلمين من أعمال النصارى مع القساوسة . أفاده عبد العزيز ابن عبد الله بن باز وعبد الرزاق عفيفي وعبد الله بن عبد الرّحمن الغديان وبكر بن عبد الله أبو زيد وصالح بن فوزان الفوزانوعبد العزيز بن عبد الله بن محمّد آل الشيخ .

٢- أنّها من أفعال الجاهليّة الجهلاء أفاده ابن بطّة .

٣- أنّها من أفعال الخوارج . أفاده ابن عثيمين.

٤- أنها بدعة منكرة وشاذّة وليست في الإسلام من شيء . أفاده ابن بطّة وابن عثيمين .

٥- أنّها باطلة ولا يترتّب عليها طاعة ولا شيء . أفاده السيّوطي .

٦- أنه لا يجوز إلزام الأمّة بطاعة غير رسول الله وأمراء المسلمين في معروف أفاده الفوزان

٧- أنّها سبب تفرّق المسلمين . أفاده الألبانيّ.

٨- أنّها سبب حصول تقاتل وتناحر بين الأحزاب . أفاده الألبانيّ .

شبهات حول الموضوع :

الشبهة الأولى : أنّ التحالف والتعاهد الممنوع هو الذي يكون على التوريث وأما التحالف على نصرة الدين ونحوه فلا يمنع وهو أحد قولي العلماء .

والجواب عن هذه الشبهة من وجوه :

الأوّل : دلّ حديث " لا حلف في الإسلام " على منع التحالف الحادث كلّه لأنّ النكرة في سياق النفي تعمّ لاسيما إذا كانت نافية للجنس بل هي ناصّة على العموم ولا يتطرّقها احتمال مجاز كما هو مقرّر عند العلماء وعلى هذا فقولكم تخصيص بلا مخصّص وهذا لا يجوز .

والثاني : أنّ العلماء لم يختلفوا في هذه الصورة بل المقرّر عندهم على عدم جواز التحزّب فلا يجوز لَيُّ الكلام إلى غير دلالته فإن كنتم تعلمون عالماً جوّز البيعة الحزبيّة أو الصوفيّة قديماً وحديثاً فاذكروه لنقول اختلف العلماء في هذه الصورة كما اختلفوا في الصور الأخرى.

الشبهة الثانيّة : أن أحمد بن نصر الخزاعيّ قد أخذ البيعة فهو أسوة لنا .

والجواب عن هذه الشبهة من وجهين :

الأول : أن هذه القصّة رواها الخطيب في تاريخ مدينة السلام بسند فيه ضعف فيها محمّد بن عمران المرزبانيّ المعتزليّ ضعيف الخبر والمذهب وبين الصوليّ والخزاعيّ مفاوز تنقطع فيها أعناق المطيّ فأثبت العرش ثمّ انقش .

والثاني : لو صحت عنه فلا برهان لكم بها لأنها كانت بيعة على الحكم والخروج على الحاكم المسلم لا التحزّب مع أنّه قد أخطأ في هذه البيعة وخروجه على الوليّ المسلم.

مسألتان :

المسألة الأولى : هل تجوز طاعة أمراء الأحزاب ؟

والجواب : لاتجوز لعدم استحقاقهم أسباب الطّاعة وهي السّلطة والسيطرة على شؤون الرّعيّة .

قال شيخ الإسلام : " إنّ النبي صلى الله عليه وسلم أمر بطاعة الأئمة الموجودين المعلومين الذين لهم سلطان يقدرون به على سياسة الناس لابطاعة معدوم ولامجهول ولا من ليس له سلطان ولاقدرة على شيء أصلا كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالاجتماع والائتلاف ونهى عن الفرقة والاختلاف ولم يأمر بطاعة الأئمة مطلقا بل أمر بطاعتهم في طاعة الله دون معصيته ."

[راجع: منهاج السنة ١/١١٥]

وسئل الحافظ السيّوطيّ عن رجل من الصوفيّة أخذ العهد على رجل ثمّ اختار الرّجل شيخاً آخر وأخذ عليه العهد فهل العهد الأوّل لازم أم الثاني ؟

فأجاب : لا يلزم العهد الأول ولا الثّاني ولا أصل لذلك .

[راجع : الحاوي في للفتاوى ١/٢٥٣]

المسألة الثانيّة : هل يبدّع الشّخص بمجرّد التحزّب والدّعوة إلى الحزبيّه واعتقاده أنّها قربة ؟

والجواب : اعلم قبل كلّ شيء أنّ المتقرّب إلى الله بشيء لم يتقرّب إليه محمّد صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه الكرام يعتبر فعله بدعة ومع هذا فأصل الاجتماع وعدم الافتراق أصل عظيم من أصول الدّين ومعتقد أهل السنّة ومثلٌ رائع من محاسن الدّين الإسلاميّ .

ونسوق بعض أقوال العلماء في هذا الصدد .

فقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى : "...من أصول أهل السنّة والجماعة لزوم الجماعة وترك قتال الأئمّة "

[راجع : الإستقامة ص : ٤٥٥ دار الفضيلة]

وهذا الكلام يصدق على جماعة الدين والأبدان معاً .

وقد جعل الإمام محمّد بن عبد الوهّاب الاجتماع الأصل الثاني من أصول الستّة كما جعل التفرق المسألة الثانية من مسائل الجاهلية .

وقال العلامة السعديّ " المثال الثالث – يعني من محاسن الدين الإسلاميّ– ما أمر به الشارع وحثّ عليه من وجوب الاجتماع والائتلاف ونهيه وتحذيره عن التفرّق والاختلاف على هذا الأصل الكبير من نصوص الكتاب والسنّة شيء كثير .

[راجع : الدرّة المختصرة في محاسن الدين الإسلاميّ ص: ١٦]

فإذا تقرّر لديك جلالة هذا الأصل فاعلم أنّ مَن خَالف أهلَ السنّة في مثل هذا الأصل أو أجزاءٍ كثيرة تقوم مقام الأصل يُعتبر مُبتدِعاً وإنْ رَغِم أنفُه .

وهذا ما أصّله أبو إسحاق الشَّاطبيّ – رحمه الله تعالى – من قاعدة كليّة وأصل جامع في الحكم على تَجَمُّع معيّن بأنه ينسب إلى فرقة من الفرق الضالة بقوله : " وذلك أنّ هذه الفرق إنّما تصير فرَقاً بخلافها للفرقة النّاجية أهل السنّة والجماعة في معنى كليّ في الدين وقاعدة من قواعد الشريعة لا في جزء من الجزئيات ..." إلى قوله :" ويجري مجرى القاعدة الكلّية كثرة الجزئيات ، فإنّ المبتدع إذا أكثر من إنشاء الفروع المخترعة عاد ذلك على كثيرمن الشريعة بالمعارضة "

[راجع : الاعتصام : ٤٩٢]

ونَنقُلُ لك من طَبَّقَ هذه القاعدة وصرّح على بدعيّة الحزبيّة .

قال بكر بن عبد الله أبو زيد – حفظه الله – : " إنَّ إنشاء أيِّ حزب في الإسلام

يخالفُه بأمر كلِّيٍّ أو بجزئيات لا يجوز ، ويترتَّب عليه عدم جواز الانتماء إليه ، ولنعتزل تلك الفِرَق كلّها ، وعليه فلا يجوز الانصهار مع راية أخرى تخالف راية التوحيد بأي وجهٍ كان من وسيلة أو غاية . ومعاذ الله أن تكون الدعوة على سنن الإسلام مِظَلَّة يدخل تحتها أي من أهل البدع والأهواء ، فيُغَضّ النَّظر عن بدعهم وأهوائهم على حساب الدعوة)) [حكم الانتماء ص (١٥٣)]

وسئل العلامة سماحة الشيخ ابن باز – رحمه الله تعالى –: أحسن الله إليك، حديث النبي صلى الله عليه وسلم في افتراق الأمم: قوله: "ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة إلا واحدة ".

فهل جماعة التبليغ على ما عندهم من شركيات وبدع.

وجماعة الإخوان المسلمين على ما عندهم من تحزب وشق العصا على ولاة الأمور وعدم السمع والطاعة.

هل هاتين الفرقتين تدخل...؟

فأجاب – غفر الله تعالى له وتغمده بواسع رحمته –:

تدخل في الثنتين والسبعين، من خالف عقيدة أهل السنة دخل في الثنتين والسبعين، المراد بقوله " أمتي " أي: أمّة الإجابة، أي: استجابوا له وأظهروا اتباعهم له، ثلاث وسبعين فرقة: الناجية السليمة التي اتبعته واستقامت على دينه، واثنتان وسبعون فرقة فيهم الكافر وفيهم العاصي وفيهم المبتدع أقسام.

فقال السائل: يعني: هاتين الفرقتين من ضمن الثنتين والسبعين؟

فأجاب:نعم، من ضمن الثنتين والسبعين والمرجئة وغيرهم، المرجئة والخوارج بعض أهل العلم يرى الخوارج من الكفار خارجين، لكن داخلين في عموم الثنتين والسبعين.

[ضمن دروسه في شرح المنتقى في الطائف وهي في شريط مسجّل سنة (١٤١٩)]

والشاهد من هذا أنّ السؤال معاد في الجواب كما يقال فكأنّه قال : من تحزّب ، وشق العصا على ولاة الأمور وعدم السمع والطاعة يكون من ضمن الثنتين والسبعين .

وقال المحدّث الألبانيّ : "– رحمه الله – " نقول : بأنّ الحزبية في الإسلام – أقول الآن عبارة صريحة – هي بدعة ضلالة ".[سلسلة الهدى والنّور : رقم : ٤٠٠]

وسئل العلّامة الوادعيّ : هل جماعة الإخوان المسلمين من لصوص الدّعوة ؟

فأجاب : " منهم من هو من لصوص الدّعوة ولا نقول كلّهم ففيهم الفاضل لكن الفاضل منهم مبتدع لأنّه متمسك بالحزبيّة "

[إغارة الأشرطة (١/٤٥٠)]

وسئل أيضاً هل عبد الرحمن بن عبد الخالق مبتدع ؟

فأجاب :" مبتدع فليبلّغ الشاهد الغائب ما دام يدعو إلى الحزبيّة وربّ العزّة :" واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرّقوا "

إذا كان من أهل العلم من يقول : أنّ المتعصِّب للمذاهب الأربعة أو لواحد منها يُعدّ مُبتدعاً كما ذكره الصنعانيّ في "إرشاد النُّقاد إلى تيسير الاجتهاد" فالتعصّب لهذه الحزبيّات الساقطة تعتبر بدعة"

[راجع : تحفة المجيب ص :١٧٥أو إلى شريط " شبهات الخارق لعبد الرحمن بن عبد الخالق]

وسئل أيضاً : هل الفرق الحاضرة السرورية والإخوان هل هي من الفرق الخارجة عن السنة ؟

فأجاب : لا تُعَدُّ من أهل السنة ولا كرامة بقي الحكم على الأفراد فلا نستطيع أن نحكم على الأفراد فربما يكون جاهلاً لا يعرف أما الرأس الذي يعرف دعوة الأخوان والسرورية ويدعو إليها ويتعصب نستطيع أن نقول ليس من الفرقة الناجية.[من كتاب

ترجمة الإمام المحدث مقبل بن هادي الوادعي : إعداد أبي همام محمد بن علي بن أحمد فرج الصومعي البيضاني]

وسئل العلّامة صالح الفوزان – حفظه الله – : هل هذه الجماعات تدخل في الاثنتين وسبعين فرقة الهالكة؟

فقال: " نعم، كل من خالف أهل السنة والجماعة ممن ينتسب إلى الإسلام في الدعوة أو في العقيدة أو في شيء من أصول الإيمان، فإنه يدخل في الاثنتين والسبعين فرقة، ويشمله الوعيد، ويكون له من الذم والعقوبة بقدر مخالفته)).

[من كتاب الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة ص: ١٦]

وقال أيضاً : " فالجماعات التي عندها مخالفات للكتاب والسنة يعتبر المنتمي إليها مبتدعاً [من كتاب الأجوبة المفيدة ص : ١٩].

وقال – حفظه الله –: من خالف هذا المنهج – يعني منهج السلف – وسار على منهج آخر فإنه ليس منا ولسنا منه، ولا ننتسب إليه، ولا ينتسب إلينا، ولا يُسمَّى جماعة، وإنما يُسمَّى فرقة من الفرق الضّالة لأن الجماعة لا تكون إلا على الحق، فهو الذي يجتمع عليه الناس، وأما الباطل فإنه يفرق ولا يجمع قال تعالى : " وإن تولّوا فإنّما هم في شِقَاقٍ ".

وأما الباطل فإنه يفرق ولا يجمع قال تعالى : " وإن تولوا فإنما هم في شقاق "

[من كتاب الأجوبة المفيدة ص : "٢٦] .

وقال بكر أبو زيد – معدّداً مضارّ الحزبية – بدعيّتها : ولو لم يكن من أمر الحزبيّة الّتي تنفرد باسم أو رسم عن منهاج النبوّة إلا أنها عمل مستحدث لم يعهد في الصدر الأوّل فلْيَسَعْنا ما وسِعهم .

[راجع : حكم الانتماء (ص: ١٢٠)]

وقال الشيخ أحمد النّجميّ – رحمه الله – في ردّ قول أبي الحسن المصريّ : ثمّ هل كلّ من كان فيه حزبيّة مبتدع خارج من أهل السّنّة والجماعة ؟

الجواب : نعم لأنّ الحزبية هي بدعة بنفسها فمن رضي بها وصار في ركابها وناصر أصحابها فهو مبتدع لأن الأمّة الإسلامية دعاها ربّها إلى أن تكون أمّة واحدة لأنّ ربّها واحد ودينها واحد ونبيّها واحد "

[الفتاوى الجليّة عن المناهج البدعية ٢/٢٤٦].

شبهة وحلّها :

أفصحت اللجنة الدّائمة أنّ كلّا من هذه الجماعات تدخل في الفِرقة النّاجية إلا من أتىٰمنهم بمكفّر يخرج عن أصل الإيمان .

والجواب عن هذه الشُّبهة من وجوه .

الأوّل : أنّ هذا الفتوى مبنيّة على قول ضعيف ومقتضاه أنّ كلّ الطوائف المنتسبة إلى الإسلام من الخوارج والمعتزلة والشيعة والكلّابية والمرجئة والجبرية والصوفيّة والكرّامية والأشاعرة وأمثالهم من الفرقة النّاجية ما لم يقعوا في مكفّر .

قال شيخ الإسلام : فمن كفّر الثّنتين والسبعين فِرقة كلّهم فقد خالف الكتاب والسنّة وإجماع الصّحابة والتّابعين لهم بإحسان ..."[راجع : منهاج السنّة ٥/٢٤٨- ٢٤٩]

والثّاني : أنكرها العلّامة الفوزان – وهو من اللجنة الدّائمة وإن لم يوقّع على تلك الفتوى – واعتبرها أنّها مجرّد خطإ فاحش وتعجّب بها منكراً وإليك نصّ السؤال والجواب

س : ما قولكم يا شيخ حفظكم الله في هذه المقولة : الذي لا يأتي ببدهة مكفّرة لا يُخرج من مسمّى أهل السنّة بل الّذي يُخرج من مسمّى أهل السنّة الّذي يقع في بدعة مكفّرة فقط ؟

جـ " يا سبحان الله !الّذي يأتي ببدعة مكفّرة هذا ليس من المسلمين أصلاً ما يكفي أنّه يقال ليس من أهل السنّة ، الّذي يأتي ببدعة مكفّرة يقال إنّه ليس من المسلمين ولا يقال إنّه ليس من أهل السنّة فقط لأنّه إذا قيل ليس من أهل السنّة فهم أنّه مسلم لكنّه مخالف لمذهب أهل السنّة فيكون كسائر المبتدعة أمّا من جاء ببدعة غير مكفّرة فهذا هو الّذي ليس من أهل السنّة .[راجع : القول السامي ص : ١٣٥] .

والثالث : وقد سبق قول ابن باز والفوزان في عدّهما بعض الجماعات من الفرق الهالكة مع أنّهما من اللجنة الدّائمة وهذا إن دلّ على شيء فهو يدلّ على أنّ هذه الفتوى مهجورة .

مناظرة بين أثريّ وحزبيّ.

الأثريّ : ما حكم التحزّب ؟

الحزبيّ : جائز .

الأثريّ : ما دليلك على الجواز ؟

الحزبيّ : دليلي قوله تعالى : " وتعاونوا على البرّ والتّقوى " " ولتكن منكم أمّة يدعون إلى الخير "

الأثريّ : من أين أخذت الجواز ؟

الحزبيّ : الأمر الوارد بـ " تعاونوا " وبـ " ولتكن "

الأثريّ : ما ذا يفيد هذا الأمر ؟ إن درست علم الأصول .

الحزبيّ : يفيد الوجوب أو الاستحباب .

الأثريّ : تناقضت ووجه تناقضك أنّك قررت أن التحزّب جائز واستدللت بدليل لا يفيد الجواز.

الحزبيّ : لا ... لا ... التحزّب مستحبّ .

الأثريّ : تَقرّر لديك الآن أنّها مستحب .

الحزبيّ : نعم .

الأثريّ : هل عمِل النبيّ ومن عاش في القرون المفضّلة بهذا الاستحباب ؟

الحزبيّ : لا

الأثريّ : هلّا وسعك ما وسع النبيّ وخلفاؤه ، أمّ أنّها فضيلة قصّر عنها رسول الله وأتيت بها ؟

الحزبيّ : إنّ النّبيّ وخلفاءه لم يحتاجوا إلى التحزّب لقيام دولة الإسلام .

الأثريّ : هل تعتقد قيام دولة إسلاميّة على كرويّة الأرض ؟

الحزبيّ : لا .

الأثريّ : إذاً تكفّر حكام المسلمين حتّى الدّولة السعوديّة الّتي قال فيها العلماء إنّها دولة إسلاميّة تحكم بكتاب الله وتحامي جناب التوحيد .

الحزبيّ : لا... وأعتقد أنّ السعوديّة دولة إسلاميّة مع نوع تقصير فيها .

الأثريّ : والتراجع إلى الحقّ فضيلة ولكن هل يُستحبّ أن نؤسّس أحزاباً كثيرة في مكّة والمدينة مع عدم علم الحكومة بذلك ؟

الحزبيّ : نعم .

الأثريّ : وما الحاجة الّتي اقتضت لذلك مع قيام هيئات مختصّة بالأمر بالمعروف و...و....و...

الحزبيّ : هذه الحكومة ليست دولة تحكم جميع بلدان المسلمين .

الأثريّ : أنا سألتك في مكّة والمدينة إيّاك والهروب عن الجواب .

الحزبيّ : هذه الحكومة مع جهدها لكن يتطرّقها نقص إنسانيّ ولهذا فلا بدّ أن يشارك الأفراد والجماعات في بناء المجتمع وإصلاحه.

الأثريّ : لذا تقول : بضرورة تأسيس أحزاب في مكّة والمدينة :

الحزبيّ : نعم ، هكذا أقول .

الأثريّ : أبو بكر و...و....و.... هارون الرشيد .... والعثمانيّون مع جهودهم الجهيد يتطرّق أعمالهم نقص إنسانيّ فلماذ لم يؤسس العلماء في هذه الأعصارفي أحضان هذه الدوّل أحزاباً في مكّة والمدينة ؟

الحزبيّ : هناك فَرْقٌ، أنّ حكومة السّعوديّة ليست دولة تحكم جميع بلدان المسلمين بخلاف هذه الدول .

الأثريّ : لا أسلّم لك أن قيام هذه الدّوّل كلّها على الأراضي الإسلاميّة جميعاً بعد الخلفاء الرّراشدين والتّاريخ هو العدل في ذلك ولكن أنا سألتك في مكّة والمدينة لا عموم البلدان، إيّاك والهروب عن الجواب .

الحزبيّ : هاه هاه، سمعت النّاس يقولون ذلك فقلته لا حجّة لي .

الأثريّ : وهذه المحاورة تكون جواباً كافيا لجميع شبهك الهزيلة فهل تتراجع عن قولك في التحزّب ؟

الحزبيّ : لا

الأثريّ : لماذا ؟

الحزبيّ : أنا ذو شرف بين النّاس وأنا متحكّم في أموالهم وأعراضهم ومناصبهم فمن أنا ؟ لو رجعت عن قولي الّذي ملكت الرقاب بسببه .

الأثريّ : اشهدوا بأنّا مسلمون لا زيادة ولا وكس واختصاصي الكلام بمكّة والمدينة لا يعني حرمة التحزّب فيهما دون سائر البلدان الإسلاميّة وإنّما فعلت ذلك قطع المنازعة وإظهار بشاعة الحزبيّة في تجويز قيام التحزّب في رقعة الأراضي الإسلاميّة بلا استثناء، ونحن نعتقد أنّ الدعوة تخطّ طريقها كما كانت قديماً وهذه التحزّبات تعرقل سيرها سواء كانت بمكّة أو بغيرها.

المأخذ الثالث عشر : تجويز الجماعة ترك الاتّباع في بعض الأحايين إذا عارض الاجتماع.

وفي المنهج " ندعوا إلى الاتباع والاجتماع ، وإذا تعارضا فيقدم هذا مرّة وذاك مرّة حسب الأدلة وقاعدة المصالح والمفاسد بالرجوع إلى علماء السنة " اهـ

قلت : وهذه طامَّةٌ كُبرى ومصيبة عُظمى حيث يُجَوِّزُون تركَ الاتِّباع في بعض الأحايين لمعارضته اجتماع الحزب وتآلفهم وهذا يُبَرهِن أنّهم مُنخَلِعُون عن منهج أهل السنّة والجماعة لأنّ أهل السنّة جمعوا بين الأمرين الإثنين :

الأوّل : اتّباع الحقّ والسنّة عملا بأدلّة الاتّباع مثل قوله تعالى "اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ "[الأعراف : ٣]

وقوله تعالى : " قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ * قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ "[آل عمران: ٣١-٣٢]

وقوله تعالى : "وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا "[الأحزاب : ٣٦]

وقوله تعالى :" وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا "[الحشر : ٧]

وقوله تعالى :" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا"[النساء : ٥٩]

وقوله صلى الله عليه وسلم : " فإنّه من يعش منكم يرى إختلافاً كثيراً وإيّاكم ومحدثات الأمور فإنّها ضلالة فمن أدرك ذلك منكم فعليه بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين المهديّين عضّوا عليها بالنّواجذ " رواه الترمذيّ وغيره عن العرباض وصححه الألبانيّ

وبهذا الاتّباع الخالي عن الابتداع استحقّوا اسم أهل السنّة .

والأمر الثاني: الاجتماع على أمرين :

١- على ماكان عليه النبيّ صلى الله عليه وسلّم وأصحابه اعتقاداً وعملاً وقولاً

٢- الاجتماع على تحت ولي أمر المسلمين من غير خروج عليه بالسنان واللّسان عملاً بقوله تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ "

وقوله صلى الله عليه وسلم " " من فارق يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجّة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات مِيتة جاهليّة " رواه مسلم عن ابن عمر

ومن عادة بعض الأحزاب التغاضي عن أخطاء أعضاء الجماعة ابقاءً على الحزب متناسياً قولة المشهورة "أُحبّ الحقّ وأحبّ فُلاناً ما اجتمعا ، فإذا افترقا كان الحقّ أحبّ إليّ من فلان "

فإن قال قائل : إنّما يعنون بالاجتماع هنا الاجتماع على الحقّ والاتّباع .

أقول : لو كان الأمر هكذا فيا حبّذا ولكن يُعَرْقِلُه امتناع تعارض الاتّباع والاجتماع عليه فلماذا كان الاجتماع أوّلاً ؟

فإن كان على الاتّباع فلا تعارض ، وإن كان على غيره فلا تَرْك للحقّ لاجتماع يخالف الحقّ والاتّباع .

وإن قال قائل : والمراد بالاجتماع هنا الاجتماع السياسيّ وهو عدم الخروج على الأمراء وله شواهد على ترك الاتّباع مثل الصبر على أمراء الظلمة ففيه تقديم واجب الاجتماع وكما في حديث " لولا أن قومك حديثوا عهد بكفر..." الحديث وحديث " لولا أن يقول النّاس : إنّ محمّدا يقتل أصحابه " الحديث .

أقول : هذه الأدلّة السابقة الذكر ليست واردة كلّها على الاجتماع السياسيّ أوّلاً ثمّ هو نفس الاتّباع في هذه الحالة وليس ترك الاتّباع فتأمّل.

المأخذ الثالث عشر : القول بالمشاركة في الانتخابات البرلمانيّة والرئاسيّة ولو في بلاد الكفر "

وفي المنهج " وأما الانتخابات بالترشيح والتصويت فإنها آلية ووسيلة،لا فكر ومنهج؛ لذا فهي جائزة في حد ذاتها إذا لم تتضمن مخالفات شرعية ولم تؤد إلى مفسدة راجحة ... وأما المشاركة في الانتخابات البرلمانية والرئاسية،في بلاد الإسلام أو في بلاد الكفر،فهي من المسائل التي يختلف فيها الحكم زمانا ومكانا وحالا ، من جهة مدى تحقيقها للمصالح المشروعة . والدخول فيها بنية الإصلاح وتقليل الشر، تأويل سائغ ، أفتى بموجبه أكثرعلماء العصر ، بينما أفتى الآخرون بالتحريم . أما التكفير بذلك فهو غلو ومخالفة وشذوذ " اهـ

اعلم أيّها القارئ الكريم أن الانتخابات ودخول البرلمانات من بنود الديمقراطيّة وأُسُسها العظام وليست صِبغة إسلاميّة كما يعلم الجميع فعلى هذا لا بدّ أن نتاول بأمور :

الأوّل : تعريف الديمقراطيّة .

الثاني : نظام الانتخابات ومساويه .

الثالث : نظام البرلمانات ومساويه .

الرابع : أقوال العلماء فيهما .

الخامس : شبهات حول الموضوع .

السادس الدعاوي الكاذبة حول الموضوع .

الأمر الأوّل : تعريف الديمقراطيّة .

إنّ معنى الدّيمقراطيّة لا تُوجَد في دواوين المسلمين لأنها بِضَاعةٌ أجنبيّة ولكن نأخذ معناها مِمن وضعها لأنّ صاحب الدَّار أدرى بما فيه فقد قيل عنها إنّ أصل الكلمة من اللغة اليونانية وتتألّف من لفظتين الأولى وهي :

(DEMO)

وتعني الشعب أو السكان . وأمّا الثانية فهي :

(CRAY)

وتدلّ على نظام الحكم أو السلطة مأخوذ من الكلمة اليونانيّة

(KARATIA)

والكلمتان معا في اليونانية

(DEMOKRTIA)

وتعني حكومة من قبل الشعب .

[راجع : الشورى لا الديمقراطية ص: ٣٤]

وجاء في قاموس كولنْز (طبعة ١٩٧٩ م لندن) أنّ معنى الديمقراطيّة : الحكم بواسطة الشعب أو ممثّليه . اهـ

خصائص النّظام الدّيمقراطيّ :

للنظام الديمقراطيّ خصائص أربع لا بدّ من توفّرها :

أوّلا : الإقرار بأنّ السيادة للشعب أو الأمّة .

ثانياً : الإقرار بسيادة القانون .

ثالثاً : الإقرار بحقوق الأفراد وحرّياتهم وضمانها كحرّية العقيدة والحرية الشخصية ...

رابعاً : الفصل بين السلطات : التنفيدية ، والتشريعية ، والقضائية .

[راجع : المشاركة في البرلمانوالوزارة للشّيخ محمد بن شاكر الشريف ص : ١٨]

إذاً فالديمقراطية هي نظام كفريّ لا خير فيه البتّة ومعناها حكم الشعب نفسه بنفسه والإقرار بسيادة القانون وهذا يعارض كتاب الله تعالى أيّما معارضة حيث إنّ في شريعة الإسلام الحكم لله وليس للشعب ولا ممثليه قال تعالى : " إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ " [يوسف : ٤٠]

وقال تعالى مخاطباً رسوله صلى الله عليه وسلّم : " وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ " [المائدة : ٤٩]

الأمر الثاني : نظام الإنتخابات وأضراره ومفاسده:

والانتخابات معناها : الاختيارات وهو إجراء قانونيّ يُحدّد نظامه ومكانه في دستور أو برنامج أو لائحة يختار على مقتضاه شخص أو أكثر أو نقابة أو ندوة أو لعضويّتها أو نحو ذلك

[راجع : تنوير الظلمات للإمام ص : ٣٥]

وبهذا التعريف يَنكشِف لك أن الإنتخابات من ضروريات الديمقرطية الّتي لا تنفكّ عنها أبداً فإذا بطل الأصل بطل الفرع وما بني على باطل فهو باطل كما هو مقرر عند العلماء ومن مساوي الانتخابات الّتي تتميّز بها مما يلي :

١- تلاشي فوارق الاختصاصات والكفاءات فالصوت الانتخابيّ للأستاذ العالم كالصوت الانتخابيّ للشخص الأمّيّ سواء بسواء وقال تعالى : " قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ " والصوت الانتخابيّ للمسلم كالصوت الانتخابيّ للكافر الملحد سواء بسواء وقال تعالى :" أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ " والصوت الانتخابيّ للرجل

كالصوت الانتخابيّ للمرأة سواء بسواء وقال تعالى :" وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى" والصوت الانتخابيّ لذاكر لله آناء الليل والنّهار كالصوت الانتخابيّ للغافل عمّا استرعاه الله سواء بسواء وقال صلى الله عليه وسلّم : " مثل الّذي يذكر ربّه والّذي لا يذكر ربّه كمثل الحيّ والميّت " والصوت الانتخابيّ للصالح التقيّ كالصوت الانتخابيّ للمفسد الفاجر سواء بسواء قال تعالى :" أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ "

٢- الفائزون في الانتخابات هم الأغنياء فقط أو أصحاب النفوذ أو منْ في حكمهم بغضّ النظر عن مستواهم العلميّ والأخلاقيّ ؛ لأنّ هؤلاء هم الّذين يستطيعون أن يُنفقوا على حملتهم الانتخابيّة سواء كان ذلك بصفتهم الشخصيّة أو من خلال من يدعمهم من قبيلة أو حزب أوجماعة يرون أنّهم سيحصلون على مكاسب خاصّة من خلال دعمهم لمرشَّحيهم

٣- من خلال الانتخابات يصل إلى المجالس النيابيّة وهي مجالس تشريعيّة ورقابيّة لأصحاب العقائد الباطلة وأصحاب الأهواء فيصبحون من بين عشية وضحاها مشرّعين بحسب عقائدهم ومراقبين للحكومة بحسب أهوائهم .

٤- تعتمد نتائج الانتخابات على القدرة الشخصيّة في المرشّحين لتزكية أنفسهم من جهة وعلى البرامج الطافحة في الوعود الكاذبة من جهة أخرى وتلعب المفاتيح الانتخابيّة دوراً مهمّاً في تسويق هؤلاء المرشَّحين للناس كي ينتخبوهم .

٥ - يعمد عدد غير قليل من المرشّحين إلى رشوة الناخبين بالمال ويُعطي الناخبُ صوتَه للمرشَّح الذي يدفع أكثر وقد تصل قيمة الصوت الانتخابي في الكويت إلى ألف دينار أو أكثر

٦- إنّ مقارّ الانتخابيّة هي مصيدة الناخبين حيث يتنافس المرشحون في تزيين مقارّهم وتقديم أحسن الخدمات على مستوى خمسة نجوم لرواد تلك المقارّ كما تستخدم وسائل التقنية الحديثة المتنوعة في التأثير على عقول الناخبين ومشاعرهم فتراهم أَسْرى للمرشَّح وكأنهم خضعوا إلى تأثير تنويم المغناطيسيّ

٧- إنّ تنافس الناخبين في دعم مرشحين يقود دوماً وفي كل انتخابات تجري إلى التفرقة بين الناس بشكل واسع ؛ ابتداء من الفرقة والوحشة الّتي يبدأ أُوراها من العائلة الواحدة ثمّ لا يلبث أن ينتشر فيعمّ الحيّ والمنطقة والقبيلة ثمّ ينتهي في عامة الشعب ما يُثمر العداوة والبغضاء إلى سنين مديدة وذلك بسبب التنابز بالألقاب وذكر مثالب للمرشحين وهيجاء بعضهم بعضاً نثراً وشعراً وعلى نطاق إعلاميّ واسع .

٨- بعض المرشّحين مِمن ليس من الأغنياء ومِن ثَمَّ لا يفوز في الإنتخابات ؛ فتترتّب عليه ديون فاحشة بسبب ما أتلفه لينفقه على حملته الانتخابيّة .

٩- إنّ الانتخابات البرلمانية لا تعبّر حقيقة عن مراد الناس وآمالهم حيث- في جميع الأحيان- تتدخّل الحكومة خِفية في دعم مرشحين يعملون لصالحها إذا دخلوا إلى البرلمان وغالباً ما يفوز هؤلاء المرشحون ؛ لآنّ حجم الدعم الحكوميّ كبير وباذخ ؛ سواء كان من الناحية المعنويّة أوالماليّة .

١٠- تشارك المرأة في الانتخابات لحالها كحال الرجال فهي ناخبة ومرشّحة وتقوم بنشر صورها المزيّنة والملونة في كل مكان وتفتتح مقرّها الإنتخابيّ وتستقبل الرجال والنساء على السواء كما أنّها تشارك أيضاً في حضور المقارّ الانتخابية للرجال وهي في كامل زينتها كأنها تزفّ لعَرُوسها . وتعدّ الانتخابات موسماً للاختلاط الفاحش حيث لا رقيب ولا مطّلع غير الله وقال صلّى الله عليه وسلّم :" إيّاكم والدّخول على النّساء " قالوا : أفرأيت الحمو ؟ قال :" الحمو الموت " رواه الشيخان .

١١- الانتخابات هو عين الخروج على الحكّام ومن تدبّرها يرى ذلك في صفحاتها .
١٢ –فيها طلب الإمارة والحرص عليها وهذا لا يجوز قال رسول الله ﷺ لعبد الرجمن بن سمرة " يا عبد الرّحمن لا تسأل الإمارة فإنّك إن أعطيتها عن مسألة وكِلتَ إليها وإن أُعطيتها عن غير مسألة أُعِنت عليها " رواه مسلم عن ابن سمرة

الأمر الثالث : نظام البرلمانات وأضراره.

والمراد بالبرلمانات (المجالس التشريعيّة) هيئة تضمّ عدداً قليلاً جدّاً من أفراد الّذين يرتبطون فيما بينهم بحدود جغرافية تحت مسمّى الدّولة بوصفهم نواباً عن الشعب وممثّلين له وهي المسماة أيضاً بـ (المجالس النيابية) وتختلف هذه المجالس باختلاف البلدان كما تختلف باختلاف الأنظمة المتعاقبة في البلد الواحد والمجلس التشريعيّ هو المقصود بالسلطة التشريعيّة في النّظام السياسيّ المعاصر والعمل الأساسي لهذه المجالس هو سنّ القوانين والتشريعات الّتي تنظم شؤون المجتمع ومراقبة أداء السلطة التنفيذية وتقيّدها بالدستور والقانون ، وذلك وَفْق آليات متعدّدة بحسب كلّ النظام .
[راجع : المشاركة في البرلمان والوزارة للشيخ محمد بن شاكر الشريف ص : ٣٣]
واعلم أنّ حقّ التشريع لله عزّ وجلّ وحده لا شريك له قال تعالى : " أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدّين ما لم يأذن به الله " [الشورى : ٢١] وقال تعالى : " ثمّ جعَلْناك على شريعة من الأمر فاتَّبعها " [الجاثية : ١٨]
لكن أنظمة الديمقراطيّة أعطت لنفسها هذا الحقّ من خلال مجالسها النيابيّة حيث جعلَتْها السلطة التشريعيّة المُطلَقة ، المرجعيّة فيها إلى رأي أعضاء المجلس بوصفهم ممثلين للشعب !
وسبب ذلك حصلت المساوي والمحاذير التاليّة :
١- هذه المجالس تمتلك حقّ التحليل والتحريم بما تراه افتئاتاً وافتراءً على الله تعالى "(وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ

الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ* مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) [النحل : ١١٦-١١٧]

٢- إنّ جميع التشريعات الّتي تصدر من المجالس النيابيّة تخضع لعمليّة التصويت حتى لو أرادت إصدار تشريع بحسب شرع الله ؛ فإنّه لا بدّ أن يصوّت عليه أعضاء المجلس أي : أنّ المجلس هو الحاكم على أمر الله فإمّا ينفذه أو يردّه أو يعلّقه فمن الإله ؟!!! وهل يجوز لمسلم أن يصوّت على تحكيم شرع الله ؟!

٣- وبافتراض أنّ المجلس شرع قانوناً موافقاً لحكم الله – تعالى- فإن هذا الحكم يأتي مجتزءاً من مجمل نسيج حكم الشريعة ولذا ؛ فإنه لا يعطي أكله ولا تقتطف ثمرته ولا يحلّ أن يؤخذ بعض الإسلام وترك بعضه حيث نعى الله تعالى على بني إسرئيل هذه الفعلة الشنيعة فقال سبحانه (أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ)[البقرة : ٨٥]

٤- إتّهام الشريعة الرّبّانيّة بأنّها غير صالحة وشاملة شؤون الأنام .

٥- الخضوع للدساتير العلمانيّة الوضعيّة .

٦- وفيها مشاورة الجهلة والفسقة وأخذ قرارهم مع الأغلبية على رغم أنوف الصالحين والعلماء، وهذا لا يجوز لأنّ الجاهل لايميز بين الحق والباطل والفاسق لا يُؤمن شرّه . قال عبد الله بن الحس لابنه محمد أو إبراهيم: " يا بني احذر مشاورة الجاهل، وإن كان ناصحاً، كما تحذر مشاورة العاقل إذا كان غاشاً، لأنه يورط بمشورته، ويسبق إليك مكر العاقل والاغترار بالجاهل " [التذكرة الحمدونية ٣٧٨/١]

٧- وفيها إعانة الولاة الظلمة الفسقة وأصحاب العلمانية البائسة وقد حرّم الله ذلك في كتابه فقال تعالى : (ولا تعاونوا على الإثم والعدوان)[المائدة : ٢]

وقال صلى الله عليه وسلّم " ليأتينّ على النّاس زمان يكون عليهم أمراء سفهاء يقدمون شرار النّاس ويظهرون خيارهم – [يعني : يجعلون وراء ظهرهم بالتأخير]- ويُؤخّرون

الصلاة عن مواقيتها فمن أدرك ذلك منكم فلا يكونَنَّ عريفاً ولا شُرطياً ولا جابياً ولا خازناً " رواه أبو يعلى (رقم : ١٠٧٧) عن أبي سعيد وأبي هريرةوصحّحه الألبانيّ في الصحيحة (رقم الحديث : ٣٦٠)

وقال صلى الله عليه وسلّم : " يكون في آخر الزّمان أمراء ظلمة ووزراء فسقة وقضاة خونة وفقهاء كذبة فمن أدرك منكم ذلك الزّمن فلا يكونَنَّ لهم جابياً ولا عريفاً ولا شُرطياً " رواه الطبرانيّ (رقم : ١٥٦) عن أبي هريرة

وقال صلى الله عليه وسلّم : " أعاذك الله يا كعب بن عجرة من إمارة السفهاء قال :وما إمارة يكونون بعدي لا يهدون بهديي ولا يستنون بسنّتي فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فأولئك ليسوا منّي ولست منهم ولا يردُون حوضي ومن لم يصدقهم على كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فأولئك منّي وأنا منهم سيردُون عليّ حوضي " رواه ابن حبّان (رقم : ٤٥٩٧) بإسناد صحيح . وراه الطبرانيّ وبن أبي عاصم في السنّة نحوه عن حذيفة وصححه الألباني .

وهذه الأدلّة تحرّم إعانة أمراء الظلم والجور، ونعلم يقيناً أنّ أكثر أعضاء البرلمان وهكذا الوزراء بهذا الوضع المتعارف في البلدان الإسلامية من مفاتيح الرّئيس لمآربه وخططه.

الخسارة النَّكْرَىٰ لبعض المشاركين في البرلمانات :

شارك كثير من النّاس – سواء كان ذلك بصفتهم الشخصيّة أو الحزبيّة – في الأنظمة الديمقراطيّة رامين من مشاركتهم تلك تحقيق المصالح التالية.

أ- تحقيق الشريعة الإسلاميّة .

ب – الإصلاح حسب الاستطاعة .

ج – عدم تمكين أعداء الله من الانفراد بالسلطة .

ولقد شارك هؤلاء الإسلاميّون – كما يقال– على مدى قرابة ستّين عاماً في المجالس النيابيّة في كل من الكويت والبحرين ومصر وسوريا والأردن ولبنان والجزائر وتونس والمغرب وباكستان وأندونيسيا وغيرها ولم يتمكّنوا من تحقيق أيّ شيئ من المصالح المذكورة ولم يتمكّنوا من تنفيذ التشريعات الإسلاميّة من خلال المجالس النيابيّة الّتي شاركوا فيها بل وقعوا في المحذورات التالية :

١– الشرك وذلك من خلال :

أ– القسم على الدستورالوضعيّ .

ب – إخضاع شرع الله – تعالى – للتصويت .

ج – احتكام إلى الدستور في كل حيثيات مناقشات القانون .

د– إصدار تشريعات جديدة تحت مظلّة الدستور وليس مظلّة الشرع.

٢– الدخول في تحالفات مع الأحزاب العلمانيّة والقوميّة،وذلك للحصول على الأصوات الكافية لنجاح المرشحين الإسلاميّين وفيفوزالأحزاب العلمانيّة والقومية بأصوات الإسلاميّين.

٣– استهلاك الأوقات والأموال والجهود في غير محلّها المطلوب توظيفها فيه وهو الدعوة إلى الله – تعالى – بالحكمة والموعظة الحسنة وفق المنهاج النبويّ المعطّر ولقد رأينا تراجع الدعوة بشكل واضح في الدول الّتي انغمس الإسلاميّون فيها في المعترك الديمقراطيّ وتركوا شؤون الدعوة تسير نحو الاضمحلال .

٤– تلاشي عقيدة الولاء والبراء أمام الكفرة .

٥– تزيين الديمقرطيّة والتلبيس بالحقّ والولاء والبراء عليها .

الأمر الرابع : أقوال العلماء فيها:

هناك أسئلة عرضت على الألبانيّ حول وضع الصومال والأحزاب الإسلامية وقد سبق مقطعان من جواب الشيخ، والآن سنورد هنا مقطعاً يتعلّق حول هذا الموضوع ونصّ السؤال : " بارك الله فيكم، خطر بالبال سؤال ترتب على الإجابة –التي تفضلتم بها عن السؤال الأول– ذكرتم بأن هذه البيعات المختلفة المتعددة التي تدفع الأحزاب، والتي تزيد في النار ضراما وفي الفتنة اشتعالا، حقيقة يخطر في البال السؤال الآتي، وهو: ألا يمكن أن يتفق هؤلاء جميعا هذه الأحزاب التي تتصارع على السلطة في الصومال ، ومما يؤسف له أيضا أن هذه الحزبية بدأت تظهر في كل بلاد المسلمين، وكل حزب يظهر بأنه هو الأحق والأولى بالاستيلاء أو الهيمنة على المسؤولية، فالسؤال ألا يمكن أن يصطلح هؤلاء أو أن يجتمعوا باتفاق بينهم: أن يُرشح كل حزب منهم واحدا، لنفرض أن هناك خمسة أحزاب أو ستة أحزاب، وكل حزب يرشح واحدا منهم ثم ينزلون – كما يجري في بلاد المسلمين – الانتخابات والتي يأخذ الأصوات الأعلى هو الذي يولَّى السلطة، ألا يمكن أن يكون مثل هذا إن كان جائزا شرعا ؟.

[الجواب]:

أقول – وبالله التوفيق – :

الجواب باختصار لا يمكن ذلك؛ لأنّه كما يقول الفقهاء العلماء: "ما بني على فاسد فهو فاسد".

نظام الانتخابات الموجود اليوم كما أشرتم في بعض البلاد الإسلامية هو نظام دخيل في الإسلام وإن كان يعمل به بعض المسلمين في بعض البلاد، بل ذلك مما يصدق عليه قوله عليه الصلاة والسلام: "لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضبّ لدخلتموه" قالوا: اليهود والنصارى؟ قال: "فمن الناس إلّا أُولئك؟!".

النظام القائم في بلاد الكفر هو نظام ليس قائما على الكتاب والسنة، هو نظام قائم على اختيار الشعوب أو الشعب الذي سيحكمه حاكم منهم، هذا الشعب ككل الشعوب فيهم الصالح والطالح، الكافر والمؤمن وقليل منهم المؤمنون فنظام الانتخاب يشمل هؤلاء الناس جميعا حتى يشمل الفساق والفجّار، بل ويشمل النساء الفاسقات الزانيات، كل هؤلاء يتدخلون في عملية الانتخاب.

ما قيمة هذا الانتخاب الذي قام على أكتاف الشعب الأكثر فسادا؟!.

الإسلام ما يوجد عنده مثل هذا الانتخاب العام، وإنما هو كما قال تعالى: (وأمرهم شورى بينهم) [الشورى:٣٨] ..."وشاورهم في الأمر " [آل عمران: ١٥٩] هذا نص في القرآن الكريم، هل نطبقه كما نشاء أم نطبقه كما طبقه السلف الصالح؟!

إذا كنا حقاً سلفيين فلا بد من أن نطبقه كما طبقه السلف ،السلف الصالح لا يعرف هذه الانتخابات الّتي عرفتم شيئا من تفصيله الذي يشمل المؤمن والكافر، والصالح والطالح، إلى آخره، وإنما " وأمرهم شورى بينهم" [الشورى:٣٨] أهل الخبرة أهل العلم أهل الرأي أهل العقل.

وأيضا يخرج بالواقع السلفي أنه لا يكون في مجلس الشورى الذي يستشيره الحاكم فيما قد ينزل في المسلمين من نوازل لا يكون بينهم امرأة كما هو حق الانتخاب المشار إليه آنفا إلى فساده بل إلى بطلانه لذلك الانتخاب المسؤول عنه آنفا بأن يختار من هذا الحزب شخص ومن هذا الحزب شخص إلى آخره ثم هؤلاء يتفقون على شخص يرونه حاكما على هذا الإقليم أو ذاك.

أصل المشكلة – يا أستاذ – في اعتقادي– أن المسلمين انصرفوا عن منهج الرسول عليه السلام في إقامة الدولة المسلمة. . . المسلمون المتفرقون إلى شيع وأحزاب وفرق كثيرة كثيرة جدا، هؤلا يجب عليهم أن يعنوا بأنفسهم علما، تفقها في الكتاب والسنة، وتطبيقا عمليا،

ومع الأسف لا نستثني شعبا، ولا نستثني حكومة تحكم شعبا، هذا الشعب يُربّي نفسه على كتاب الله وعلى سنة رسوله صلى الله عليه وسلم هذه التربية التي تساعدهم على أن يتجاوبوا مع مثل قوله تبارك وتعالى: "ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانو شيعا كل حزب بما لديهم فرحون" [الروم:٣١ – ٣٢]، لذلك أنا – في اعتقادي – لا حيلة لهذا الشعب أو ذاك من المسلمين المفرَّقين في بلاد الدنيا لا نجاة لهم إلا بالعودة إلى ما كان عليه نشأة الرسول عليه السلام في تربيته لأصحابه وإقامته لدولته ، هنا تأتينا عبارة سلفية:

وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف

كيف أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم دولته في المدينة المنورة ؟ أقامها بعد جهاد قويم مع المشركين الذي هو نشأ بينهم في مكة ثم في المدينة لما هاجر إليها ؛ بدأ الرسول صلى الله عليه وسلم قبل كل شيء بدعوة الناس إلى عبادة الله وحده لا شريك له، وباتباع ما أنزل الله عليه من أحكام شرعية، ورَبَّى هؤلاء الذين استجابوا لدعوته تربية إسلامية صحيحة.

الذين يريدون إقامة الدولة المسلمة، ونصب حاكم مسلم يحكم بينهم بما أنزل الله لا يكون سبيلهم إجراء مثل هذا الانتخاب المتخيّل آنفا ولا بتشكيل الأحزاب والجماعات، وإنما بأن يرجعوا كلهم بأن يتفقهوا في كتاب الله وفي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن يربّوا أنفسهم على ذلك حتى تتجاوب القلوب، وتتصافى النفوس، ويصبح الشعب كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"، فإذا لم يعد المسلمون جسدا واحدا فلا نجاح لهم، ولا حياة لهم، ولا دولة لهم، ولا حاكم عليهم ؛ لذلك نحن ننصح – ولعل هذا جوب بعض الأسئلة المسجلة التي كنت اطلعت عليها

قديما- لذلك نحن ننصح إخواننا في الصومال وفي كل بلاد الإسلام أن لا يعيدوا علينا فتنة حديثة العهد ألا وهي في أرض الجزائر، فلا يقوموا ويتقاتلوا بعضهم بعضاً في سبيل التسلّط على الحكم، وإنما ننصح إخواننا المخلصين الجادين معنا في السير على الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح أن يعتزلوا - كما جاء في حديث حذيفة بن اليمان- تلك الفرق كلها ولو أن يعضوا على جدر شجرة، وأن يلزموا بيوتهم، ولا يتعصبوا لهؤلاء على هؤلاء، ولا لقبيلة على قبيلة، وإنما يهتمون بالعلم، وبالتربية بأنفسهم أولا ثم لمن يلون بهم ثانيا، وهكذا تتسع دائرة التعليم والتربية إن شاء الله حتى يأذن الله عز وجل لهذا الشعب ولغيره ممن يأخذ بسنن الله الشرعية والكونية منها قوله تعالى: "إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم" [الرعد:١١].

أنا لا أعتقد أن هذه الأحزاب الموجودة في الصومال خير من الأحزاب الموجودة في غير بلاد الصومال.

كلهم -إلا أفراد قليلين- جدا لم يستفيدوا من هذا النص القرآني {إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم} [الرعد:١١].

فإذا أردنا حقيقة أن نقيم دولة مسلمة فعلينا أن ننهج منهج النبي صلى الله عليه وسلم في إقامته الدولة المسلمة، أول ذلك العلم "فاعلم أنه لا إله إلا الله" [محمد:١٩]، والعلم الأهم هو التوحيد كما تشير هذه الآية الكريمة.

أنا أعتقد أن الأحزاب في كل بلاد الإسلام إلا حزبا واحدا لا يعنون أبدا بتفهيم هؤلاء الشعوب هؤلاء المسلمين عقيدة التوحيد التي تشملها هذه الآية الكريمة "فاعلم أنه لا إله إلا الله" [محمد:١٩].

إلى هذا ندعوا إخواننا الصوماليين أن يتكتلوا حول العلم، والعمل الصالح، وليس حول جماعات وأحزاب وقبائل ،ونسأل الله لنا ولهم التوفيق.

وسئل العلاّمة الألباني أيضاً : ماحكم دخول الإسلاميين البرلمان برلمان الدّولة؟

فأجاب رحمه الله : طبعاً نحن لانرى هذا جائزاً بل هو إضاعة للجهود الإسلامية فيما لافائدة من دخولهم في البرلمان لأن أول ذلك هذه البرلمانات كما هو معلوم تحكم بغير ماأنزل الله وثانياً :هؤلاء الذين يدخلون البرلمانات قد يدخلون —بعضهم- بنية طيبة وصالحة يعني يظنون أن بإمكانهم أن يغيّروا من النظام الحاكم لكنهم يتناسون ان لم نقل ينسون، حقيقة مرّة وهي أن هؤلاء الذين يدخلون في البرلمان هو محكمون وليسوا حكاماً وإذا الأمر كذلك فهم لايستطيعون أن يفعلوا شيئاً بل هم سيضطّرون أن يسايروا النظام الحاكم ولوكان مخالفاً للإسلام ونحن الآن هنا نعيش في مشكلة مايسمى بالميثاق الوطني لعلكم سمعتم أو لعلكم ابتليتم أيضا مما ابتلينا نحن به فالميثاق الوطني معناه الإعتراف بكل الأديان والأحزاب الكافرة التي تعارض الإسلام والاعتراف بوجودها في البرلمان وحينئذ ستقوم معارك كلامية وجدلية في البرلمان وتؤخذ القضية بالتصويت وحينئذ الصوت الأكثر يكون هو المنتصر ولوكان مبطلا فلهذا لايجوز ان يدخل الشباب المسلم البرلمان بقصد اصلاح النظام، لايكون اصلاح النظام بهذه الطريقة المبتدعة من أصلها هي بدعة لأنكم تعلمون نظام البرلمان قائم على أساس الانتخابات.

والانتخابات أيضاً تشمل الرجل والمرأة ومن هنا يبدأ بطلان هذا النظام ومخالفته للإسلام ثم نظام الانتخاب يشمل الصالح ويشمل الطالح ، فلا فرْق بين الصالح والطالح لكل منهما حق أن ينتخب وأن يُنتخب ثم لافرق في هذه الأجناس كلها بين العالم وبين الجاهل بينما الإسلام لايريد أن يكون مجلس البرلمان الذي هو مجلس الشورى إلا أن يكون من نخبة شعب المسلم علماً وصلاحاً ورجالاً وليس نساء.

فإذاً مبيّن المخالف من أول الخطورة في موضوع البرلمان القائم على الانتخاب الذي يتناسب مع الكفار . نظام الكفار . ولايتناسب مع نظام الإسلام وعلى هذا فيجب أن يظل

المسلمون يعنون بالعلم النافع والعمل الصالح وأن يُربّوا أنفسهم وشعوبهم على هذه التصفية والتربية وأن يبتعدوا عن البرلمانات الجاهلة هذه"

إلى أن قال " يدخل المسلم المتحمس البرلمانات بلباسه العربي وبلحيته الجليلة فلايكاد يمضي عليه شهر، شهرين، ثلاثه إلّاينزع الثّياب العربي ويلبس الجاكيت والبنطلون وربما الكرافيت واللحية هذه يبدأ يأخذ منها ويأخذ منها حتى تكاد تصير كمايقولون عندنا في الشام خير الذقون إشارة تكون!! يدخلون من أجل الإصلاح والتطوير وإذا هم أنفسهم يتطورون ويتطورون ليس إلى صالح وإنما إلى طالح . . . إلى أن قال : ولذلك فأنا ألفت نظركم أخيراً إلى المتبدئ الإسلامي خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ، ماهو السبيل الذي طرقه رسول الله عليه وسلم حتى أوجد الحكم الإسلامي هل ساير الكفار وشاركهم في نظامهم لكي يستولي عليهم أم دعاهم إلى كلمة الحق " أن اعبدو الله واجتنبوا الطاغوت" أليس هذا هو السبيل الذي نؤمن به نحن معشر المسلمين وبخاصة السلفيين جميعا إذاً هل هذا هو السبيل الذي يراد سلوكه بالإنضمام إلى البرلمان؟ هل هو سبيل الرسول الذي قال لناربنا في القرآن " لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة " فمن رأى العبرة بغيره فليعتبر ، الشعوب الإسلامية الحركات القائمة الآن في جزائر ماهي الأولى من نوعها ولعلكم تعلمون هذه الحقيقة ؟ طيب ، فماذا استفادت هذه الحركات التي حاولت ... أول حركة قامت هم جماعة الإخوان المسلمين الذين أرادوا ان يصلوا إلى الحكم في مصر من طريق أيش؟ الانتخابات!! شو كانت العاقبة ؟ دسّوا واحدا يرمي حسن البنّا وإذا به قتل راحت القوّ ة كلها هباء منثورا ؟ لماذا؟ لأن الشعب مارُبّي تربية إسلامية بأفرادها وإنما ربّي تربية حزبية للوصول إلى : ايش ؟ الحكم!! ثم نحن بعد ذلك نصلح الشعب!!

أوردها سعدٌ وسعد مشتملْ ماهكذا ياسعد تُورَد الإبلْ"

[راجع: سلسلة الهدى والنور (شريط رقم : ٤٤٠)]

وسئل أيضاً : شيخنا معلوم رأيكم فيما يتعلق بدخول المجالس النيابية ومجالس الشعب وإباحة المظاهرات والإضراب عن الطعام في السجون ونحو ذلك، لكن قالوا إن الحكومات القائمة الآن

أصبح لا يُنال الحق إلا باتخاذ مثل هذه الإجراءات، فلا أستطيع مثلاً أن أواجه رئيس الجمهورية بكلمة حق فأقول له: (اتق الله وطبق شرع الله) إلا إذا كنت نائباً في البرلمان، فيقولون :وتبليغ هذه الكلمة واجبة بالنسبة للحاكم أو غيره وكذلك الحكومات تهاب المظاهرات وهياج الشعب فذاك يستجيبون لمطالبهم فيقولون وهذه الأشياء واجبه واجب التبليغ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ولذلك هذه الأشياء مباحة في هذا الباب. فما قولكم جزاكم الله خيراً.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى : أولاً :لا نسلم بقولهم بأنه لا سبيل إلى تبليغ كلمة الحق إلى الحكام الذين لا يحكمون بما أنزل الله إلا بأن يكون الرجل نائبا في البرلمان وبخاصة إذا أُلْحِق بذلك أن تكون المرأة أيضاً نائبةً في البرلمان، لا أسلم بصحة هذه الدعوى فإنه من الممكن أن يتكلم الإنسان كلمة حق بطريق الجرائد والمجلات والوسائل ووإلى آخره...

فالطُرق لإبلاغ كلمة الحق إلى المسئولين وبخاصة أن الملك أو رئيس الجمهورية أو من يشبهه من رؤساء أنهم هم يتسترون بمن دونهم من الوزراء ثم هؤلاء يتسترون بمن دونهم من النواب ونحن نعرف في هذه الحياة البرلمانية التي نعيشها في كثير من البلاد الإسلامية أنها – وهذه يمين بالله وقلما أحلف– أنها تكوءات وستائر يعتمدون عليها لتنفيذ ما يريدون من مخالفة الأحكام الشرعية، فوجود هؤلاء في البرلمانات لا يفيدهم شيء والتاريخ والتجربة في نحو نصف قرن من الزمان أكبر دليل أن وجود المسلمين الطيبين الصالحين في البرلمانات هذه لا يفيدون شيئاً بل قد يضرون أولاً بأنفسهم لأنهم يدخلون ليصلحوا غيرَهم فإذا بغيرِهم قد أفسدهم، وهذا يُشَاهد في كثير من المظاهر يدخل مثلاً المسلم التقى الصالح الملتزم للسمت والدل والهدي الإسلامي له لحية جليلة وله قميص ولا يتشبه بالكفار بلبس الجاكيت والبنطال ونحو ذلك وإذا به بعد مضي شهر أو شهور أو سنة أو سنتين تراه قد تغيَّر مظهره لماذا؟ لأنه لم يستطع أن يثبت شخصيته المسلمة تجاه هذه الشخصيات التي أقل ما يقال فيها أن مظاهرهم ليست إسلامية، فإذا هو دخل في سبيل الإصلاح وإذا به أفسد نفسه فضلاً عن أنه لم يتمكن من أن يصلح غيره.

لا أريد أن أستطرد في هذا ولكني أريد أن أقول بأن هذه الحجة أولا حجة داحضة فبإمكان المسلم الغيور الحريص على تبليغ كلمة الحق إلى المسئولين في البرلمان بأي طريق من النشر وما

أكثر وسائل النشر في العصر الحاضر.

ثانياً :طريقة الانتخابات واختيار النواب هذه ليست طريقة إسلامية أبداً، هذه طرق برلمانية أوربية كافرة لو إفترضنا الآن أن حكم إسلامياً قام على وجه الأرض ما بين عشية وضحاها وعسى أن يكون ذلك قريب بهمة المسلمين وليس بتواكلهم عن العمل، قام الحكم الإسلامي أترون أن هذا الحكم الإسلامي سيقر هذه البرلمانات التي تفتح مجال ترشيح الصالح والطالح وليس هذا فقط بل والمسلم والكافر الذي له دين وليس هذا فقط بل الكافر من أهل الكتاب الذين لهم حكم خاص في بعض المسائل في الإسلام والملاحدة والزنادقة والشيوعيين كل هؤلاء يُعطى لهم الحرية في أن يرشحوا أنفسهم وأن ينتخبهم من شاء من أفراد الأمة. أهذا هو نظام إسلامي؟!! لا والله، ليس من الإسلام بسبيل إنما هذا نظام من لا يخضع لمثل قول رب العالمين :﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ(35)مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾] القلم:٣٥-٣٦.[

إذا في انضمامنا إلى البرلمانات هذه القائمة على غير النظام الإسلامي مثلُنا دون المثل الذي يقول: "مثل فلان كمثل من يبنى قصراً ويهدم مصراً " هؤلاء يهدمون قصراً ومصراً في آن واحد لأنهم لا يفيدون شيء بمثل هذا الانتماء للبرلمانات، والحق والحق أقول إن للنفس هنا دخلاً كبيراً لأن النفس تحب التميز والترفع والتوظف في الكراسي العالية ليقال فلان وزير فلان نائب الوزير إلى آخره. فالنفس تسوِّل لصاحبها بمثل هذه التأويلات أنها تدخل لتبليغ كلمة الحق إلى الحاكم الذي لا سبيل لنا إليه إلا بطريق البرلمان. الجواب هذا الكلام أولا غير مسلم وثانياً أن هؤلاء الذين يدخلون البرلمانات في أي بلاد الإسلام لا يستطيعون أن يغيروا شيئاً من النظام القائم لأن هذا النظام القائم هو الذي سيحول الأفراد الذين انضووا تحت هذا النظام وقد يستطيعون أن يعملوا شيئا من الشكليات أما التغيير الجوهري فهذا لا سبيل للوصول إليه بطريق الانضمام كنواب في هذه البرلمانات.

أخيرا أريد أن ألفت النظر إلي شيء أدندن حوله كثيرا وكثيرا جدا، هل هذا هو سبيل إعادة الحكم الإسلامي وتحقيق المجتمع الإسلامي أن ننضم عن دستور لا يحكم بما أنزل الله؟ -وفاقد الشيء لا يعطيه-: لا أنا أعتقد أن الطريق لتحقيق المجتمع الإسلامي وبالتالي إقامة الدولة

المسلمة إنما يكون على طريقة محمد عليه الصلاة والسلام الذي وضع لنا منهج عام وعبَّر عنه بكلمة موجزة)) :خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلّم)) فهل انضم الرسول عليه السلام إلى كفار مكة في سبيل إصلاحهم بالطريقة الناعمة اللطيفة كما يفعل هؤلاء الذين يريدون أن ينضموا إلى البرلمانات، أم صدع بكلمة الحق خاصة كلمة التوحيد :﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾] محمد:١٩.[

لقد استمر النبي صلى الله عليه وسلّم كما تعلمون جميعاً ثلاثة عشر سنة وهو يدعو الناس إلى التوحيد وفى أثناء هذه السنين كان يربيهم عليه الصلاة والسلام على علمه بالأخلاق الإسلامية بأن يؤثروا الحياة الآخرة على الحياة الدنيا فهل سلكنا هذا السبيل؟ الجواب: إن هؤلاء الذين يريدون الإصلاح بطريق الانتماء للبرلمانات لقد نسوا طريق الحق وهو : " التصفية والتربية "كلمتان أدعو المسلمين إلى الوقوف عندهما وتفهمهما جيداً والعمل على تطبيقهما.

التصفية: نحن الآن في أول القرن الخامس عشر من الهجرة وبيننا وبين العهد النبوي الأطهر الأزهر الأنور أربعة عشرة قرناً دخل في الإسلام ما ليس منه ليس فقط في السلوكيات والأخلاق ولا في العبادات وإنما دخل أيضاً في العقيدة ما ليس من ذلك فأين المرشدون وأين المربون الذين يربون الجماعات الإسلامية التي تكون بالألوف المؤلفة على التصفية والتربية!! لذلك أنا لا أرجو أبداً أن تنهض جماعة من المسلمين وتكون لهم الصولة والدولة إلا على الطريقة التي جاء بها الرسول عليه السلام.

وتلخيص ذلك العلم النافع والعمل الصالح، العلم النافع اليوم بيننا وبين الوصول إليه عقبات كأباء شديدة جداً فيجب تذليلها وتقريب هذا العلم النافع إلى أذهان الناس بهذه الكلمة التي أسميها بالتصفية مقرون معها التربية ونحن نجد الآن كثيراً من الدعاة الإسلاميين ليسوا هم أنفسهم لم يرَبوا على الإسلام الصحيح بل ذووهم أيضاً وأهلهم وأولادهم ونسائهم، فإذا لم نحقق المجتمع الإسلامي على هذا الأساس الصحيح من التصفية والتربية فلن تقوم دولة الإسلام بطريق البرلمانات أبداً وإنما هذا تعويق للمسيرة الإسلامية التي يجب أن نمشي عليها إن شاء الله . نعم.

السائل :شيخنا يقولون أيضاً في هذا أن البطانة والحاشية تحجب عن الحاكم الجرائد التي تنبهه وتأمره بتقوى الله عزَّ وجلَّ فلا يصل إلى الحاكم هذه الكلمة، ويقولون أيضاً سلِّم لنا أنه لا طريق إلى تبليغ الحاكم بشرع الله إلاَّ المواجهة الصريحة فهل هذا يسوغ أيضاً بالقاعدة السابقة دخول البرلمانات؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى :المواجهة قبل كل شيء يجب تحقيق ما أشرت إليه آنفاً من التصفية والتربية وحينما توجد كتلة تُعد بالألوف المؤلفة رُبُّوا وعلِّموا وكانوا على قلب رجل واحد يومئذ يمكن أن تتحقق المواجهة المزعومة وهذا اليوم أبعد ما يكون بدليل أيضاً الحوادث التي وقعت هنا مثلا بالحجاز وما وقع في مصر عندكم، وما وقع عندنا في سوريا وما قد سيقع لا سمح الله في بلاد أخرى بسبب هذه الثورات الإسلامية التي لم تقم على أساس من التصفية والتربية فسوف تكون عاقبة ذلك سوءاً وتكون غير مرضيه بل ستكون سبب لتعويق استمرار الدعوة الإسلامية إلى الإمام.

فلذلك فنحن ننصح إخواننا الذين يشاركوننا في الاهتمام بالرجوع إلى الكتاب والسنة أن لا يستعجلوا الأمر وأن يربوا أنفسهم وأن يربوا ذويهم على هذا الإسلام الصحيح وأن يدعوا الحكام يفعلون ما يشاءوا لأننا لا سبيل لنا إليهم ولنتصور الرسول وحياته في مكة وماذا كان يصيبه ويصيب أصحابه، من الكفار؟ ما وقفوا أمامه يجابهونهم ويواجهونهم لسببين اثنين: أولاً أنَّ التربية التي ينبغي أن تتحقق في المسلمين لما تكن قد تحققت فيهم، وثانياً ربنا يقول :﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾] الأنفال:٦٠ [إلى آخر الآية... لم يكن المسلمين يومئذ مما يمكنهم أن يجابهوا العدو أولاً بإيمانهم القوي وثانياً باستعدادهم المادي.

فلذلك ننصح هؤلاء أن لا يتغلب عليهم الحماس والكره لهؤلاء الحكام وحُقَّ لهم ذلك لأنهم يحكمون بغير ما أنزل الله وإنما عليهم أن يتأنوا وأن يربوا أنفسهم ومن حولهم على الإسلام الصحيح وإلا فقد قيل قديماً: " من استعجل الشيء قبل أوانه ابتلي بحرمانه "

والآن ينشغلون بتحضير الطعام فحسبنا هذا الكلام.

[منقول من شريط مفرّغ سلسلة الهدى والنور – ٣٨١]

وقال العلامة ابن العثيمين "فالبلاد التي في ناحية واحدة تجدهم يجعلون انتخابات ويحصل صراع على السلطة ورشاوى وبيع للذمم ... إلى غير ذلك فإذا كان أهل البلد الواحد لايستطيعون أن يولّوا عليهم واحدا إلا بمثل هذه الإنتخابات المزيّفة فكيف بالمسلمين عموما ؟ هذا لايمكن "

[راجع: الشرح الممتع ٨/١٠ طبعة دار ابن الجوزي]

وقال العلامة الفوزان " وليست البيعة في الإسلام بالطريقة الفوضوية المسماةبالانتخابات التي عليها دول الكفر ومن قلّدهم من الدول العربية والتي تقوم على المساومة والدعايات الكاذبة وكثيرا مايذهب ضحيتها نفوس بريئة " [راجع :الأجوبة المفيدة ص٢٠٤]

وقال العلامة محمد أمان الجامي: "الحياة البرلمانية ومجلس الشعب ومجلس الأمة هذه المجالس مجالس في الأصل أوروبية أجنبية غير إسلامية، البرلمان يصل العضو إلى البرلمان بالانتخاب ونحن نعلم معنى الانتخاب وإن سَمّوه الانتخاب الحرّ أو الانتخاب النزيه، لايوجد انتخاب حرّ ولانزيه شراء للأصوات ومحاباة ومجاملات ومعان كثيرة، هذا شيء معلوم ثم إذا وصل العضو إلى البرلمان وصار عضوا في البرلمان يقسم على احترام القانون قسما وهذا القانون الذي قسم على احترامه ليس قانونا إسلاميا ، قانون وضعي، لوسألت عضوا في البرلمان هل برلمانكم هذا سلطة تشريعية وسلطة تنفيذية ماذا يكون الجواب؟ سلطة تشريعية تشرع أي سلطة تشارك الله في التشريع وتنافس الله في التشريع وهل يجوز لمسلم أن يسمى نفسه أنه مشرع؟

[راجع: فتوى صوتية بعنوان: البرلمان والانتخابات]

وسئل العلامة الوادعي رحمه الله: " وقال عبد الكريم زيدان: الانتخابات جزء من النظام الديمقراطي ويجوز في الإسلام الأخذ بجزئية صحيحة من النّظام الجاهل ، واستدل بمسألة الجوار وحلف الفضول فما قولكم في ذلك؟

الجواب : أما الانتخاب ومسألة الديمقراطية فإنها مُسَيَّرَةٌ من قبل أعداء الإسلام وأما ما عليه القبائل فإن الإسلام أقرّ كثيراً مما عليه القبائل منها الكرم وإكرام الضيف وحقوق الجار وحتى القسامة " [راجع: تحفة المجيب ص: ٣٢٤-٣٢٦]

وقال العلّامة ربيع ابن هادي المدخلي : " مسألة الانتخابات لا يجوز أن يقال : أنها مسألة اجتهادية بل من مسائل الضّلال وإحدى ركائز الديمقراطية الكافرة ومن اختراع اليهود والنصارى" [راجع: شريط: تنبيه المغرور إلى مافي مقال أبي الحسن من الضلال والشرور] .

وسئل العلامة أحمد بن يحيى النجمي : هل دخول الانتخابات البرلمانية وسيلة شرعية لنصرة الإسلام أم لا؟ فقال رحمه الله : لا"

[راجع الفتاوى الجلية ١/٢٥]

وقال العلّامة عبدالسلام بن برجس : "تجويز الدخول في البرلمانات الكافرة بقصد الدعوة إلى الله وإصلاح العباد والبلاد ومن المعلوم أن الدخول في البرلمانات هو في حقيقة تضييع مقاصدالشرع في الضروريات فضلاً عن الحاجيات فضلاً عن التحسينيات إذ هو هدم للدّين من أساسه وتنازل عن أسمى غاياته وهي تحقيق توحيدالله تعالى"

[راجع : الحجج القوية ص ٤٦ -٤٧]

وقال العلامة زيد بن هادي المدخلي: أن الانتخابات بوضعها الحالي في الدول سواء كانت دولة كافرة أو مسلمة أمر محدث لادليل عليه من شرع أوعقل"

[راجع : العقد المنضد ٣/١٩٤]

ونستفيد من كلام هؤلاء العلماء ما يلي :

١- الانتخابات هو نظام دخيل في الإسلام . أفاده الألبانيّ .

٢- الانتخابات هو نظام لا يفرّق الوليّ من العدوّ في مجال الانتخابات . أفاده الألبانيّ .

٣- الانتخابات هو نظام مخالف للإسلام . أفاده الألبانيّ .

٤- الانتخابات هو نظام لا يتناسب مع نظام الإسلام . أفاده الألبانيّ .

٥- البرلمانات تغيِّر عضوها إلى أسوء الأحوال ولا يستطيع هو أن يغيّرها إلى أحسن الأحوال . أفاده الألبانيّ .

٦ – دخول البرلمانات لايفيد شيئاً ولا ينبت كلأً ولا يحقق مصلحة . أفاده الألبانيّ .

٧- الانتخابات هو نظام يحصل به صراع على السلطة ورشاوى وبيع للذمم . أفاده ابن عثيمين.

٨- الانتخابات هو نظام فوضويّ وكثيرا مايذهب ضحيّتها نفوس بريئة . أفاده الفوزان

٩- أنّ نظام البرلمانيّ أوروبية أجنبية غير إسلامية . أفاده الجاميّ

١٠ – لايوجد انتخاب حرّ ولانزيه شراء للأصوات ومحاباة ومجاملات ومعان كثيرة، هذا شيء معلوم . أفاده الجاميّ

١١- أنّ العضو البرلمانيّ يُقسم على احترام القانون قسما وهذا القانون الذي أقسم على احترامه ليس قانونا إسلاميا ، قانون وضعي . أفاده الجاميّ

١٢- أنّ مسألة الانتخابات لا يجوز أن يقال إنها مسألة اجتهادية بل من مسائل الضلال وإحدى ركائز الديمقراطية الكافرة . أفاده ربيع المدخليّ .

١٣- أنّ دخول الانتخابات البرلمانية وسيلة غير شرعيّة . أفاده النجميّ .

١٤- أن الانتخابات بوضعها الحالي أمر محدث لادليل عليه من شرع أوعقل . أفاده زيد المدخليّ .

١٥- أن الدخول في البرلمانات هو في حقيقة تضييع مقاصدالشرع في الضروريات فضلاً عن الحاجيات فضلاً عن التحسينيات إذ هو هدم للدّين من أساسه وتنازل عن أسمى غاياته وهي تحقيق توحيدالله تعالى. أفاده برجس .

الأمر الخامس : شبهات حول الموضوع .

الشبهة الأولى : قصّة يوسف عليه السلام حيث تولّى الوظائف في ظلّ دولة كافرة .

والجواب عن هذه الشبهة من وجوه :

الأوّل : أنّ يوسف لم يسأل الإمارة ، وإنّما عُرضت عليه كما يدلّ عليه السياق وكلّ ما في قوله تعالى :"وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ" وهذا بيان لتخصّصه واختياره .

والثّاني : أنّه عليه السلام أَمِنَ من مُضايقات النظام ومُكِّن للعمل بشريعة الإسلام لدلالة قوله تعالى " فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ " وقوله " وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ " .

وهذان الأمران غير متحققان في واقع أنظمة الأرض.

قال القرطبيّ في تفسيره : " أي : ممكّن نافذ القول أمين لا يخاف غدراً . اهـ

وقال الخازن في تفسيره : " ومعنى التمكين : هو أن لاينازعه منازع فيما يراه ويختاره وإليه الإشارة بقوله " يتبوّأُ منها حيث يشاء" لأنّه تفسير التمكين . اهـ

وهذا قول المفسّرين في أنّ يوسف عليه السلام كان مطلق اليد في التصرّف .

والثّالث : أنّه عليه السلام مُزكّى بما أنّه رسول ، فيؤمن عليه ما يخاف على غيره .

والرّابع :أنّ شرع من قبلنا ليس شرعاً لنا فيما خالف فيه شرعنا وقد خالفه.

والخامس : أنّ يوسف عليه السلام تصرّف فيما تصرّف فيه بمنصب الرسالة فلو جاز لأحد أن يقتدي به فيه فوارثه الشرعيّ وهو المجتهد .

قال الحافظ ابن عبد البرّ : " فإذا كان ذلك ، فجائز للعالم حينئذ للثناء على نفسه والتنبيه على موضعه فيكون حينئذ تَحَدّثَ بنعمة ربّه عنده على وجه الشّكر لها "

[راجع : مدارك النظر ص : ٢١٣]

والسادس : أنّ يوسف عليه السلام اختار بموضع يليق به ويستطيع من خلاله أن يؤدّي مهامه من غير معصية، وأمّا أصحاب البرلمانات فإنّهم قد وقعوا في ورطة العصيان من غير ضرورة فهل يستويان مثلاً ليصح القياس ؟!!!

والثامن : من أين لكم أنّ العزيز كان كافراً حين توليته ليوسف عليه السلام وبعدها ؟ هاتوا خبراً ثابتاً عن معصوم، وأمّا قبل التّولية فكفره معروف ؟

نقل القاضي الماورديّ في النكت والعيون تفسير هذه الآيات في سورة يوسف قول بعض العلماء مِن أنّ فرعون يوسف كان صالحاً وإنّما الطاغي فرعون موسى .

الشبهة الثانيّة : استدلّ بعضٌ على جواز الدخول في المجالس البرلمانيّة بخبر حلف الفضول ونصّه "قال ابن إسحاق حدّثني محمّد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ التيميّ أنّه سمع طلحة بن عبد الله بن عوف الزّهريّ يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم :" لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفاً ما أحبّ أنّ لي به حمْر النّعم ولو أُدعى به في الإسلام لأجبتُ "

والجواب عن هذه الشبهة من وجهين :

الأوّل : هو حديث ضعيف . رواه ابن إسحاق مرسلا ووصله ابن سعد بسند ضعيف جدّاً فعلى هذا لا يصحّ الاحتجاج به .

والثاني : ولو صح ذلك السّند فإنّه كان تحالفاً على نصرة المظلوم وإعانة المحتاج والدفاع عن الضعفاء وليس فيه ما يدلّ على جواز دخول المجالس النيابيّة المشتملة على المعاصي وأنواع الجهل وإن دلّ على شيء فإنّما يدلّ على مشاركة مؤتمر يتشاور فيه ما يرضي الله تعالى لا فيما يسخطه جلّ وعلا .

الشبهة الثالثة : احتجّ بعضٌ على قصّة النجاشيّ حيث كان رئيساً على شعب لا يدين بدين الإسلام !!

والجواب عن هذه الشبهة من وجهين :

الأوّل : أنّها قضية عين حيث تخالف قاعدة كلّية ألا وهي الحكم بما أنزل الله فلهذا لا عموم لها كما يقال .

والثاني : أنّ أصحمة النجاشيّ كان مُكرَهاً ولم يتمكّن من إظهار إيمانه فضلاً عن أن يكون حاكماً بما أنزل الله – عزّ وجلّ – وهل أنت مثله حتّى تأخذ حكمه وتحتجّ بقضيته وقصّته !؟

قال ابن القيّم : فالنّاس إمّا مؤمن ظاهراً وباطناً وإمّا كافراً ظاهراً وباطناُ وإمّا مؤمن ظاهراً كافر باطناُ ... وأمّا القسم الرّابع ففي قوله تعالى :" ... وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِيُدْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا"الآية .

فهؤلاء كانوا يكتمون إيمانهم في قومهم ولا يتمكّنون من إظهاره ومن هؤلاء مؤمن آل فرعونالّذي كان يكتم إيمانه ومن هؤلاء النجاشيّ الّذي صلّى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلّم فإنّه كان ملك نصارى الحبشة وكان في الباطن مؤمناً"

[راجع : إجتماع جيوش المسلمين (٧٦/٢)]

الشبهة الرابعة : إنّ نظام البرلمانات الديمقراطيّ طِبْقَ الشُّورَىٰ الإسلاميّة المأمورة بها في قوله تعالى :" وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ"

والجواب : أنّ الديمقراطيّة في البرلمانات والشورى الإسلاميّة بينهما فروق وتباين ظاهر كالشمس في رائعةالضّحى .

الفرق الأوّل : الشُّورى مقيَّدَةٌ فيما لم يَنْزل فيه وحيٌ ومُلْزَمة بعدم مخالفة نصوص القرآن والسّنّة وإجماع الأمّة وقواعد الشريعة وأصولها العامّة ، والديمقراطية مطلقة متعدية على أحكام العليّ الكبير، فبأغلبية تبيح ما حرّم الله من الزنى والشذوذ وزواج الرّجل بالرجل ، وتحرّم ما أحل الله من تعدد الزّوجات والتّمتع بالطيّبات وغير ذلك .

والفرق الثّاني : أعضاء مجلس الشورى من المسلمين العدول أهل العلم وأصحاب الرّأي وذوي الخبرة والاختصاص في كلّ فنّ من الفنون ومجلس النوّاب في النّظام الديمقراطيّ يجمع الحابل والنّابل والعالم والجاهل والحكيم والسفيه والممثّل والراقصة ممن يستطيع أن يربح أصوات النّاخبين فهؤلاء أجمعون هم الّذين يشرّعون ويحلّلون ويحرّمون !

والفرق الثالث : ولا يعرف الحقّ في نظام الشوري بالأكثريّة دائماً أبداً كما قال تعالى : " وإن تطع أكثر من في الأرض يضلّوك عن سبيل الله "بل بالدليل والبرهان والحجّة والإقناع ومراعاة الأصول الشرعيّة وتحقيق مصلحة الأمّة ، وبأغلبية الأصوات في النّظام الديمقراطيّ يفصّل في مشكلات والمهملات بغضّ النّظر عن الحجج الشرعيّة والبراهين العقليّة .

[راجع : فقه السياسة الشرعية للعنبريّ ص: ٥٨]

الفرق الرّابع : أنّ الشورى معلِمة وليست بملزمة بخلاف الدّيمقراطية .

الفرق الخامس : الشورى من شرع الله المنزّل والديمقراطية من وضع الكفرة وزبالة أذهانهم .

الشبهة الخامسة : فتوى اللجنة الدّائمة حيث جوّزت إختيار المرشّح المسلم المرجو به تحويل الحكم إلى العمل بشريعة الإسلام ونصّ السؤال والفتوى ما يلي : " هل يجوز تصويت في الانتخابات والتشريح لها مع العلم أنّ بلادنا تحكم بغير ما أنزل الله ؟

الجواب : لا يجوز للمسلم أن يُرشّح نفسه رجاءً أن ينتظم في سلك حكومة تحكم بغير ما أنزل الله وتعمل بغير شريعة الإسلام فلا يجوز لمسلم أن ينتخبه أو غيره ممن يعملون في هذه الحكومة إلا إذا كان من رشح نفسه من المسلمين ومن ينتخبون يرجون بالدخول في ذلك

أن يصلوا بذلك إلى تحويل الحكم إلى العمل بشريعة الإسلام واتّخذوا ذلك وسيلة إلى التغلّب على نظام الحكم على أن لا يعمل من رشح نفسه بعد تمام الدخول إلا في مناصب لا تتنافى مع الشريعة الإسلاميّة ".

والجواب عن هذه الفتوى من وجهين :

الأوّل : أنّ هذه الفتوى مقيِّدة الجواز بأمرين:

أ- رجاء تحويل الحكم إلى نظم الشريعة الغرّاء ،والرّجاء يكون مع وجود الأسباب وتوفّرها وإلّا فيكون تمنياً .

فهل وُجدت أسباب تحويل الحكم إلى العمل بشريعة الإسلام ؟

والجواب : لا ، لاستحالة هذا التحويل المذكور في هذا المضمارالمنكورفي الوقت الرّاهن ،وما علّق بمستحيل فهو مستحيل .

ب – عدم العمل في مناصب تتنافى مع الشريعة الإسلامية وهذا مما لا يمكنه أصلاً ولا فصلاً، لأن الانتخابات تجري في مناصب لا تتخلّص في الوقت الحاضر من شرور ونفور تنافي شرع الله عزّ وجلّ لا سيّما في ظلّ دولة لا تحكم بغير ما أنزل الله جلّ وعلا ؟!

وهذان القيدان المذكوران يبرهنان على ميول اللجنة إلى التحريم لكن يدرك ذلك من يتدبّر كلامهم وتأمّل مغزاهم .

والوجه الثاني : أن هذه الفتوى إن كانت دالّة على ما فُهِم منها، فخطأ يؤجر صاحبها لاجتهاده ولا يجوز أن يقلّدها مقلّد مع تبيّن خطئها.

قال الشيخ مقبل الوادعيّ رحمه الله تعالى : "أقول : هذا باطل، فتوى الشيخ ابن باز باطلة وفتوى الشيخ ابن عثيمين باطلة وفتوى الشيخ الألبانيّ باطلة بالترخيص للجزائريّين في دخول الانتخابات باطلة . [راجع : الاغارة (٤١٣/١)]

الشُّبهة السَّادسة : قول الألبانيّ في تجويز الانتخابات عند الضرورة .

والجواب عن هذه الشّبهة أن الشيخ الألبانيّ كان يرى ذلك في عهده الأوّل ثمّ تراجع عنه كما نقل عنه تِلميذه البارّ الشيخ سليم الهلاليّ لما سئل عن حكم الانتخابات في زيارته إلى مصر عام ١٤٣٠ فقال – حفظه الله – : أقول بارك الله فيكم إنّ المشاركة في الانتخابات الّذي أعلمه من مشايخنا أن الشيخ الألبانيّ – رحمه الله عليه – جاءته رسالة من الشيخ مقبل في أمر الانتخابات وفيها تفصيل أنّه لا يجوز وما شابه وأنا رأيت شيخنا يوقّع عليها بخطّ يده وأنّه مع هؤلاء العلماء " اهـ

[راجع : حكم المشاركة في الانتخابات لسمير بن سعيد].

الشبهة السابعة : فتوى لابن باز في دخول البرلمانات ونصّ السؤال والفتوى " ما حكم دخول الدعاة والعلماء في المجالس النيابية والبرلمانية والمشاركة في الانتخابات في البلاد الّتي لا تحكم بشرع الله فما هو الضابط لذلك ؟

الجواب : " هذا الدخول خطير يعني البرلمانات ومجالس النيابيّة ونحوها الدخول فيها خطير لكن من دخل فيها عن علم وعن بصيرة يريد الحقّ ويريد أن يُوجّه النّاس إلى الخير ويريد أن يُعرقل الباطل ليس الأصل هو الطمع في الدّنيا ولا الطمع في المعاش وإنّما قد دخل لينصر دين الله وليجاهد في الحقّ وفي ترك الباطل لهذه النيّة الطيّبة أنا أرى أنّه لا حرج في ذلك وأنّه ينبغي حتّى لا تخلو هذه المجالس من الخير وأهله إذا كان من دخل بهذه النية وهو عنده بصيرة حتّى يماحل عن الباطل حتّى يجادل عن الحقّ وحتّى يدعو إلى ترك الباطل ولعل الله ينفع به حتّى تحكم الشريعة بهذه النيّة وبهذا القصد مع العلم والبصيرة فالله جلّ وعلا يأجره على ذلك أمّا إذا دخل بقصد الدنيا أو بقصد الطمع في الوظيفة لا يجوز هذا لكن بدخوله يريد وجه الله والدار الآخرة يريد نصر الحقّ وبيان الحقّ بأدلّته لعلّ هذه المجالس ترجع إليه وتنيب إليه "

والجواب عن هذه الشبهة من وجهين :

الأوّل : أنّ الفتوى مشروطة بشروط ثقال لا يستطيع المهَرْوِلون وراء هذه المجالس أن يُحقّقوها وهي :

أ- أن يكون عالماً ذا بصيرة لأنّ هذه المجالس محتفة بالأخطار والشبه والشهوات فيُخاف من أجلها أن تزلّ قدم بعد ثبوتها .

ب- أن يكون ذا نيّة حسنة في توجيه النّاس إلى الحقّ والعمل به بأدلّة شرعيّة لا بترّهات بنود دستور البرلمان .

ج – أن يكون مريداً بعرقلة الباطل وزحزحته مع الاستطاعة على ذلك لأنّه لا يقال: يريد أن يفعل كذا إلا أن يكون المريد مستطيعاً أن ينفذ ما نواه بإذن الله .

د – أن يكون خالياً من قصد طمع دنيويّ أو جاه أو رفع مذلّة لقومه أو لطائفته .

وهذه الشروط هل يحقّقها هؤلاء المتحزّبة أم ينخرطونها انخرطاً ؟

والوجه الثاني : أن هذه الفتوى إن كانت دالّة على ما فُهم منها فخطأ يؤجر صاحبه لاجتهاده ولا يجوز تقليده فيها .

وسئل الشيخ مقبل الوادعيّ رحمه الله تعالى : ينشر بعض الحزبيّين فتاوى عن بعض أجلّاء أهل العلم في جواز دخول البرلمانات فما قولكم ؟

فأجاب : " أقول : هذا باطل فتوى الشيخ ابن باز باطلة وفتوى الشيخ ابن عثيمين باطلة وفتوى الشيخ الألبانيّ باطلة بالترخيص للجزائريّين في دخول الانتخابات باطلة .[راجع : الاغارة (١/٤١٣)]

الشّبهة الثّامنة : أن عبد الرحمن بن عوف قد سأل النّاس حتّى النّساء عن عثمان وعليّ وهذا يعتبر نموذجاً في النظام الانتخابيّ .

والجواب عن هذا إنّ عبد الرحمن بن عوف لم يسأل جميع النّاس وإنّما سأل ذوي الخبرة والرأي المستقيم من أهل المدينة .

قال جلال الدين السيّوطيّ في " تاريخ الخلفاء " بويع بالخلافة بعد زمن عمر بثلاثة ليال فورد أنّ النّاس كانوا يجتمعون في تلك الأيّام إلى عبد الرّحمن بن عوف يشاورونه ويناجونه فلا يخلو به رجل ذو رأي فيعدل بعثمان " اهـ

وفي هذا دليل على أنّ عبد الرّحمن استشار أهل العلم والرّأي السديد .

وأمّا الخبر الّذي فيه أنّ عبد الرّحمن شاور النّساء حتّى العذارى في خدورهنّ فلا يصحّ رواه أبو نعيم في الحلية وفي سنده إسحاق بن أبي فروة وهو متروك الحديث .

الشبهة التّاسعة : قول الإمام السعديّ " ...لو ساعد المسلمون الّذين تحت ولاية الكفّار ، وعملوا على جعل الولاية جمهورية يتمكّن فيها الأفراد والشعوب من حقوقهم الدّينية والدّنيوية ، لكان أولى من استسلامهم لدولة تقضي على حقوقهم الدّينية والدّنيوية وتحرص على إبادتها وجعلهم عَمَلة وخدماً لهم .

نعم إن أمكن أن تكون الدولة للمسلمين وهم الحكّام فهو المتعيّن و لكن لعدم إمكان هذه المرتبة فالمرتبة الّتي فيها دفع ووقاية للدّين والدّنيا "

والجواب : أنّ الشيخ السّعديّ إنّما يتكلّم على من عاش تحت دولة كافرة وماذا يكون موقفُه لينال حقوقَه الدّينيّة والدنيويّة، وذلك يحصل بالسّعي على أن يكون الحاكم مسلماً فإن أمكن ذلك فهو المتعيّن أوالنيل مرتبة دون ذلك وهو التمكّن بالحقوق الدينية والدنيويّة عزيزين ،وهذا السعي المذكور مشروط بأن يكون مشروعاً في حدّ ذاته لا المحرّم كالانتخابات ودخول البرلمانات ونحوهما وهذا ظاهر كلام الشيخ بدلالة أمرين :

الأوّل : أنّ الشيخ علّق الكلام بقوله " إن أمكن" وهذا يشمل الإمكان الشرعيّ والوقوعيّ لأنّ حذف المعمول يؤذّن بعموم العامل والمحرّم لا يمكن شرعاً

والثاني : أنّ الشيخ عمّم الكلام ولم يُخَصِّص بالطّرق الجائزة دون سواها فحملناه على الوجه الأوّل وهو الطرق المباحة المتاحة عملاً بالقاعدة المشهورة " حمل كلام العلماء على وجه مقبول أولى حمله على وجه مردود " ومن حمل على الوجه الثاني فعليه البيّنة لمخالفته الظاهر .

الشبهة العاشرة : أنّ الدّخول في البرلمانات بنية الإصلاح يجوز من باب ارتكاب أخفّ الضّررين .

قلت : وفي هذا نظر لأنّ تجويز ارتكاب أخفّ الضّررين مشروط بأن يكون لا خلاص له في وقوع أحدهما أمّا إذا وجد مركباً ثالثاً لا مفسدة فيه فلا يُرتكب المحظور بدعوى أخفّ الضّررين .

قال السبكيّ – رحمه الله تعالى – "وقاعدة الشّريعة العامّة أنّ أدنى المفسدتين يُرتكب من أجل دفع من أجل دفع أعلاهما إذا كان لا بدّ من موافقة احدهما "[راجع : الأشباه والنّظائر ١/٤٥]

وقال الشيخ ابن عثيمين : وأمّا قول السّائل وما رأيكم إنّ قيادة المرأة للسيارة أخفّ ضرراً من ركوبها مع السّائق الأجنبيّ ؟ فالّذي أرى أنّ كلَّ واحد منهما ضرر ، وأحدهما أضرّ من الآخر لكن ليس هناك ضرورة توجب ارتكاب واحد منهما " [راجع : فتاوى علماء البلد الحرام ص : ١١٠١]

وعلى هذا فطُرُق الإصلاح كثيرة وليس هناك ضرورة توجب ارتكاب مفسدةدخول البرلمانات فليُتأمّل.

والخلاصة أنّ الانتخابات ومشاركة البرلمانات من أهمّ أركان الديمقراطية الّتي أصبحت أمّ الكفر والخبائث فمن أراد أن يذلّل طريقها ويكسوها خير الثياب فليتّق الله وليدرك خبث

مقاله وليعلم أنّ فتاوى بعض العلماء المُشعِرَةِ بالجواز مقيَّدَةٌ بشروطوضوابط مرعية لا توجد مستوفاة في الانتخابات والبرلمانات أو أنّها محض خطأ يؤجر صاحبها لاجتهاده ويعذر عن هفوته ولا يجوز أن يقلّدها مقلّد مع تبيّن خطئها .

حوار بين مانع في دخول البرلمانات وبين مشارك :

المانع : ماالذي جرّأك على أن تشارك في البرلمانات ؟

المشارك : طلباً للمصلحة .

المانع : أيّ مصلحة تطلب ؟

المشارك : أن يتحوّل الحكم الطاغوتيّ إلى العمل بشرع الله المنزّل .

المانع : وهل حُقّق المصلحة ؟

المشارك :لا ، ولكن يقول بعضٌ قد حقّقنا بعض المصالح .

المانع : هل هذه المصلحة المزعومة أرجح أمّ المفسدة المترتّبة على دخولكم ؟

المشارك : المفسدة أرجح بلا عناد .

المانع : كم كنتَ عضواً في البرلمانات ؟

المشارك : رُبع قَرْنٍ .

المانع : ما الذي خيّب آمالكم المنشودة ؟

المشارك : أنّ الحرث البرلمانيّ لا يصلح غرس بذورٍ إسلاميّةٍ .

المانع : لماذا اعتمدت في المشاركة ؟

المشارك : استحسانات وفتاوى بعض اللجان والعلماء وخدَّعنا قلّة وعيٍ في حقيقة البرلمانات .

المانع : كيف حال إخوانك الإسلاميّين في البرلمانات ؟

المشارك : بعضهم فُتن وصار في ركاب العلمانية وبعضهم يقرع سنّ نادم وغلبته الشهوة حتّى صار مكبّلا منقاداً لها .

المانع : متى أدركت صواب قول المانعين ؟

المشارك : أدركنا لمّا صرنا عبيداً لهذه المجالس وتغيّر حالنا يوماً بعد يوم وابتعدنا مجالس الإيمان وصارت المساجد لنا كقدح الرّاكب و اضمحلّ ولاؤنا وبراؤنا أمام جحافل الحاملين راية الإلحاد وقديماً قيل صحبة أهل البدع تورث الإعراض عن الحقّ .

المانع : بماذا تنصح لمن يجتهد في نيل عضوية في البرلمانات ؟

المشارك : أقول مكانَكم مكانَكم ، مجالسُ العلم والذكر أفضل – بلا مفاضلة — من مجالس البرلمانات ما استفدنا إلا قرناء سوء والانغماس في المعاصي من حلق اللحى وإسبال الإزار وأكل الأموال لا ندري حلالها من حرامها ولو استدبرت من أمري ما استقبلت لما دخلت اللّهمّ سلّم اللّهمّ سلّم اللّهمّ سلّم .

المأخذ الرّابع عشر : نسبة قول إلى المرجئة بإطلاق:

وفي المنهج "ولانقول لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله كما تقول المرجئة " اهـ

وهذه المقالة المنسوبة إلى المرجئة بهذا الإطلاق خطأٌ ينبغي أن لا يُتَوَرَّط فيه .

قال صاحب " الإيمان عند السّلف" اشتهر على ألسنة كثير من النّاس أن المرجئة هي الفرقة الّتي تقول : لا يضرّ مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة وهذ القول وإن نُسب إلى بعض المرجئة كاليونسية إلا أنّه لا يعلم قائل من أهل العلم قد ذهب إليه ونِسبته إلى مقاتل بن سليمان كذب عليه .

قال شيخ الإسلام رحمه الله :" وأمّا ما يذكر عن غلاة المرجئة أنّهم قالوا لن يدخل النّار من أهل التّوحيد أحد فلا نعرف قائلاً مشهوراً من المنسوبين إلى العلم يُذكر عنه هذا القول "

وقال :" وهذا القول قد يكون قول الغالية الّذين يقولون : لا يدخل النّار من أهل التّوحيد أحد لكن ما علمت معيّناً أحكي عنه هذا القول وإنّما النّاس يحكونه في الكتب ولا يعيّنون قائله وقد يكون قول من لا خلاق له فإنّ كثيراً من الفسّاق والمنافقين يقولون : لا يضرّ مع الإيمان ذنب أو مع التّوحيد وبعض كلام الرّادين على المرجئة وصفهم بهذا "[الإيمان عند السّلف (١/٢٩٩)]

المأخذ الخامس عشر : إطلاقهم القول: بأن الاجتهاد والاستنباط فرض كفاية :

وفي المنهج " والاجتهاد والاستنباط للأحكام الشرعية فرض كفاية على المسلمين، وأنه لا يجتهد إلا من هو أهل لذلك "اهـ

وفي هذا الإطلاق نظر لأنّهما قد يجبان عيناً كحال من يجتهد في أمر يجب فعلُه أو تركُه عليه عيناً أو في مُعْضَلة عامّة لا أبا حَسَنَ لها إلا هو وقد يجبان كفاية وكذا يستحبّان في بعض الأحيان .

قال الإمامأبو المظفّر منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد المروزى السمعاني التميمي الشافعي [المتوفى : ٤٨٩هـ] وقد قيل : إنّ الاجتهاد في حقّ العلماء على ثلاثة أضرب : فرض على العين وفرض على الكفاية وندب .

أمّا فرضه على الأعيان ففي حالتين :

إحداهما : اجتهاده في حقّ نفسه فيما نزل به ؛ لأنّ العالم لا يجوز أن يقلّد في حقّه ولا في حقّ غيره .

الحالة الثّانية : اجتهاده فيما تعيّن عليه الحكم فإن ضاقت وقت الحادثة كان فرضها على الفور وإن اتّسع وقتها كان فرضها على التّراخي .

وأمّا فرضه على الكفاية ففي حالتين :

إحداهما : في حقّ المستفتي إذا نزلت حادثة به فاستفتى أحد العلماء كان فرضها متوجهاً على جميعهم وأخصّهم بفرضها من خُصّ بالسؤال ، فإن أجاب هو عنها أو غيره سقط فرضه عن جميعهم فإن أمسكوا مع ظهور الصواب لهم أثموا وإن أمسكوا مع إلتباسه عليهم عُذروا ، وإن كان فرض الجواب باقياً عند ظهور الصواب .

الحالة الثانية : أن يتردد الحكم بين قاضيين مشتركين في النظر فيكون فرض الاجتهاد مشتركاً فأيّهما انفرد بالحكم سقط فرضه عنهما .

وأمّا الندب ففي حاليين :

إحداهما : فيما يجتهد فيه العالم من غير النّوازل ، ليسبق إلى معرفة حكمه قبل نزوله .

والحالة الثانية : أن يسبقه سائل قبل نزولها به .

فيكون الاجتهاد في الحالتيين ندباً .

[قواطع الأدلّة ٥/ ٢-٣]

المأخذ السَّادس عشر : تجويز العمليات القتالية والتفجيرات المنظّمة :

وفي المنهج "ونرى حرمة العمليات القتالية والتفجيرات العشوائية في بلاد المسلمين التي يذهب ضحيتها أبرياء من المسلمين وغيرهم " اهـ

ويُفهم من هذا الكلامأمران اثنان :

الأوّل : جواز العمليات القتالية الانتحارية المنظّمة بحيث لا يذهب ضحيّتها أبرياء من المسلمين وغيرهم .

والثاني : جواز هذه العمليات في بلاد الكفرة .

وهذا منكر عظيم لا يسمحه الشرع ولا العقل ولا عرفه العلماء قديماً وإنّما هو بدعة من بضاعة بعض الكفرة فاستوردها بعض الجهلة الأغبياء ظنّاً أنّها صناعة رائعة لا مثيل لها فننقل لك أقوال أهل العلم والبصيرة في هذه المسألة:

القول الأول :

قال العلّامة المحدّث الألبانيّ : العمليات الانتحارية في الزّمن الحاضر كلّها غير مشروع وكلّها محرّمة وقد تكون من الأنواع الّتي يُخلد صاحبها في النّار أمّا أن تكون عمليات الانتحار قربة يتقرّب بها إلى الله ... هذه العمليات الانتحارية ليست إسلامية إطلاقاً

[الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة ص : تعليق ٢٢٨]

القول الثاني :

سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز – رحمه الله تعالى –ما حكم من يلغم نفسه ليقتل بذلك مجموعة من اليهود ؟

فأجاب سماحته : الذي أرى قد نبَّهْنا غير مرة أن هذا لا يصلح لأنه قاتل نفسه ، والله يقول تعالى يقول في سورة النساء :" ولا تقتلوا أنفسكم "، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول كما في صحيح البخاري ومسلم " من قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة " يسعى في هدايتهم ، وإذا شرع الجهاد جاهد مع المسلمين ، وإن قتل فالحمد لله ، أما أنه يقتل نفسه يحط اللغم في نفسه حتى يقتل معهم ، هذا غلط لا يجوز أو يطعن نفسه معهم لا يجوز ، ولكن يجاهد حيث شرع الجهاد مع المسلمين ، ما يصلح إنما الواجب عليهم :الدعوة إلى الله والتعليم والإرشاد والنصيحة من دون هذا العمل .اهـ

[راجع : كتاب الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية]

القول الثالث :

سئل سماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ – حفظه الله تعالى – :

تتعرض بعض الدول الإسلامية لحرب أو احتلال من دول أخرى ، فيعمد بعض أفرادها إلى مهاجمة أفراد البلد المتعدي بالطرق الانتحارية فيقتل نفسه ، ويقتل غيره من الأعداء ، وربما امتد ذلك لأهل بلده أو غيرهم من الآمنين ، ويرون أن هذا لون من ألوان الجهاد في سبيل الله ، وأن المنتحر شهيد ؛ ما رأي سماحتكم في هذا العمل ؟

فأجاب رحمه الله : أما ما وقع السؤال عنه من طريقة قتل النفس بين الأعداء أو ما أسميته بالطرق الانتحارية ، فإن هذه الطريقة لا أعلم لها وجهاً شرعياً ، ولا أنها من الجهاد في سبيل الله ، وأخشى أن تكون من قتل النفس ؛ نعم إثخان العدو وقتاله مطلوب بل ربما يكون متعيناً لكن بالطرق التي لا تخالف الشرع .

[راجع : كتاب الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية]

القول الرّابع :

سئل سماحة الشيخ محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله تعالى –: فضيلة الشيخ : علمت حفظك الله ما حصل في يوم الأربعاء من حادث قتل فيه أكثر من عشرين يهودياً على أيد المجاهدين ، وجرح فيه نحو خمسين ، وقد قام هذا المجاهد فلف على نفسه المتفجرات ودخل في إحدى حافلاتهم ففجرها وهو إنما فعل ذلك :

أولاً : لأنه يعلم أنه إن لم يُقتل اليوم قُتل غداً ، لأن اليهود يقتلون الشباب المسلم هناك بصورة منظمة .

ثانياً : إن هؤلاء المجاهدين يفعلون ذلك انتقاماً من اليهود الذين قتلوا المصلين في المسجد الإبراهيمي .

ثالثاً : إنهم يعلمون أن اليهود يخططون هم والنصارى للقضاء على روح الجهاد الموجودة في

فلسطين .

والسؤال هو : هل هذا الفعل منه يعتبر انتحاراً ، أو يعتبر جهاداً ، وما نصيحتك في مثل هذه الحالة ؟ لأننا علمنا أن هذا أمر محرم لعلنا نبلغه إخواننا هناك وفقك الله ؟

الجواب : هذا الشاب وضع على نفسه اللباس الذي يقتل أول من يقتل نفسه ، فلا شك أنه هو الذي تسبب في قتل نفسه ، ولا تجوز مثل هذه الحالة إلا إذا كان في ذلك مصلحة كبيرة للإسلام ، لا لقتل أفراد من أناس لا يمثلون رؤساء ولا يمثلون قادة لليهود ، أما لو كان هناك نفع عظيم للإسلام لكان ذلك جائزاً .

وقد نص شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله على ذلك وضرب لهذا مثلاً بقصة الغلام المؤمن الذي كان في أمة يحكمها رجل مشرك كافر ، فأراد هذا الحاكم المشرك الكافر أن يقتل هذا الغلام المؤمن فحاول عدة مرات ، مرة ألقاه من أعلى الجبل ، ومرة ألقاه في البحر ، ولكن كلما حاول ذلك نجى الله ذلك الغلام فتعجب هذا الملك ، فقال الغلام يوماً من الأيام : أتريد أن تقتلني ؟قال: نعم وما فعلت هذا إلا لقتلك ... قال : اجمع الناس في صعيد واحد ، ثم خذ سهماً من كنانتي واجعله في القوس ثم ارمني به ، قل : باسم رب الغلام ، وكانوا إذا أرادوا أن يسموا ، قالوا : باسم الملك ، لكن قال : له : باسم الله رب هذا الغلام ، فجمع الناس في صعيد واحد ، ثم أخذ سهماً من كنانته ووضعه في القوس ، وقال: بسم رب الغلام ، وأطلق القوس فضربه فهلك ، فصاح الناس كلهم : الرب رب الغلام ، الرب رب الغلام ، وأنكروا ربوبية هذا الحاكم المشرك ، لأنهم قالوا هذا الرجل الحاكم فعل كل ما يمكن أن يهلك به هذا الغلام ولم يستطع إهلاكه ولما جاءت كلمة واحدة باسم رب الله رب هذا الغلام هلك ، إذا مدبر الكون هو الله فآمن الناس .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : هذا حصل فيه نفع كبير للإسلام ، وإنّ من المعلوم أن الذي تسبب في قتل نفسه هو الغلام لا شك ، لكنه حصل بهلاك نفسه نفع كبير آمنت

أمة بأكملها ، فإذا حصل مثل هذا النفع ، فللإنسان أن يفدي دينه بنفسه ، أما مجرد قتل عشرة أو عشرين دون فائدة ، ودون أن يتغير شيء ، ففيه نظر بل هو حرام ، فربما أخذ اليهود بثأر هؤلاء فقتلوا المئات ، والحاصل أن مثل هذه الأمور تحتاج إلى فقه وتدبر ونظر في العواقب وترجيح أعلى المصلحتين ، ودفع أعظم المفسدتين ، ثم بعد ذلك تقدر كل حالة بقدرها . [راجع : كتاب الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية].

القول الخامس :

سئل سماحة ابن عثيمين أيضاً : ما الحكم الشرعي فيمن يضع المتفجرات في جسده ، ويفجر نفسه بين جموع الكفار نكاية بهم ، وهل يصح الاستدلال بقصة الغلام الذي أمر الملك بقتله ؟

فأجاب فضيلته : الذي يجعل المتفجرات في جسمه من أجل أن يضع نفسه في مجتمع من مجتمعات العدو قاتل لنفسه ، وسيعذب بما قتل به نفسه في نار جهنم ، خالداً فيها مخلداً ، كما ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فيمن قتل نفسه بشيء يعذب به في نار جهنم .

وعجباً من هؤلاء الذين يقومون بمثل هذه العمليات ، وهم يقرؤون قول الله تعالى :" ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً " سورة النساء ن ثم يفعلون ذلك هل يحصدون شيئاً ؟ هل ينهزم العدو ؟ أم يزداد العدو شدة على هؤلاء الذين يقومون بهذه التفجيرات كما هو مشاهد الآن في دولة اليهود ، حيث لم يزدادوا بمثل هذه الأفعال إلا تمسكاً بعنجهيتهم ، بل إنا نجد أن الدولة اليهودية في الاستفتاء الأخير نجح فيها (اليمينيون) الذين يريدون القضاء على العرب .

ولكن من فعل هذا مجتهداً ظاناً أنه قربة إلى الله عز وجل فنسأل الله تعالى ألا يؤاخذه لأنه متأول .

وأما الاستدلال بقصة الغلام ، فقصة الغلام حصل فيها دخول في الإسلام ، لا نكاية في العدو ، ولذلك لما جمع الملك الناس ن وأخذ سهماً من كنانة الغلام ، وقال : بسم الله رب الغلام ؛ صاح الناس كلهم : الرب رب الغلام ؛ فحصل فيه إسلام أمة عظيمة ، فلو حصل مثل هذه القصة لقلنا عن هناك مجال للاستدلال، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قصها علينا لنعتبر بها ، لكن هؤلاء الذين يرون تفجير أنفسهم إذا قتلوا عشرة أو مائة من العدو فإن العدو لا يزداد إلا حقنا عليهم وتمسكاً بما هم عليه . ا.هـ [راجع : فتاوى الأئمة في النوازل المدلهمة]

القول السّادس :

سئل سماحة الشيخ صالح الفوزان – حفظه الله تعالى –هل تجوز العمليات الانتحارية ، وهل هناك شروط لصحة هذا العمل ؟

فأجاب سماحته : لله جل وعلا يقول :" ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً وكان ذلك على الله يسيراً " سورة النساء .

وهذا يشمل قتل الإنسان نفسه وقتله لغيره بغير حق ن فلا يجوز للإنسان أن يقتل نفسه بل يحافظ على نفسه غاية المحافظة ، ولا يمنع هذا أن يجاهد في سبيل الله ويقاتل في سبيل الله ولو تعرض للقتل أو الاستشهاد ، هذا طيب أما انه يتعمد قتل نفسه فهذا لا يجوز ، وفي عهد النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الغزوات كان واحد من الشجعان يقاتل في سبيل الله مع الرسول صلى الله عليه وسلم ثم إنه قتل فقال الناس – يثنون عليه- : ما أبلى منا أحد مثل ما أبلى فلان قال النبي صلى الله عليه وسلم : هو في النار هذا قبل أن يموت فصعب ذلك على الصحابة كيف مثل هذا الإنسان الذي يقاتل ولا يترك من الكفار أحداً إلا تبعه وقتله يكون في النار ، فتبعه رجل وراقبه وتتبعه بعدما جرح ثم في النهاية رآه وضع السيف على الأرض بمعنى : وضع غمد السيف على الأرض ورفع ذبابته إلى أعلى ثم تحامل

على السيف ودخل من صدره وخرج من ظهره ، فمات الرجل فقال هذا الصحابي صدق الرسول صلى الله عليه وسلم ، وعرفوا أن الرسول لا ينطق عن الهوى ، لماذا دخل النار مع هذا العمل ؟ لأنه قتل نفسه ولم يصبر ، فلا يجوز للإنسان أن يقتل نفسه . ا.هـ [راجع : كتاب الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية]

فإن قال قائل : ذاك مفهوم وليس بصريح فالأَولى لك أن يكون نقدك على شيء صريح .

أقول : قد قرّر العلماء الأجلّاء أنّ المفاهيم معتبرة سواء كانت في الخطابة أو الكتابة ولا معنى لهذاالإعتراض .

قال المحدّث الألبانيّ – رحمه الله تعالى – : "مفاهيم الكتب معتبرة "

[راجع : دفاع عن الحديث النّبويّ والسيرة ص : ٢٩]

خاتمة حسنة :

١- قد تركتُ بعض الملحوظات عملا بقوله تعالى " يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ"[المائدة : ١٥]

٢- أطلب من الأخوة الاعتصاميّين أن يروا هذا الرّد مِن مقتضى الأخوّة الإسلاميّة تنفيذاً لما وعدوه من استعدادهم قبول النّصحاء لهذا المنهج .

٣- حاولتُ بقدر الإمكان أن يكون الردّ نزيهاً وإن وُجد فيه ما لا تدعوه الحكمة فأنا باستعداد تام لتعديله ليكون الردّ بنّاءً ومقبولاً .

٤- وأنصح جماعة الاعتصام خاصّة والمسلمين عامّة أن يكونوا مع الحقّ حيث كان طلباً لمرضاة الله لا للهوى

ولا للرياء وسمعة وأن يتركوا ما يُكدّر الأخوّة الإيمانيّة من تحزّب وتعصّب وربط الولاء والبراء على مصالح حزب مهما كان جهوده وامتداده وأن يقبلوا نصيحة النّاصحين مهما بعدت ديارهم ومشاربهم .

توصية :

أوصي أهل السنّة والجماعة :

- أن لا يتساهلوا في أمر حزب الاعتصام بحيث لا يُدرس أحوالهم دراسة دقيقة موضوعيّة .
- أن يعرضوا أمر هذا الحزب على كبار العلماء الّذين هم في قيد الحياة كالفوزان وأمثاله.
- أن يبتعدوا ما يكون لمناوئهم عصاً غليظة يضربونها وجه السلفيّة عرضاً وطولاً ذمّاً وتشويهاً.

تمّ المراد – بإذن الله – وندعوا الله أن ييسّر لنا سُبل جنانه وأن يجعل هذا البحث شفاءً اللّهم آمين.

Contents

المقدّمة..... ٢
المخرج من الفتن: ٣
إلزام النّاس بآراء الرجال ومذاهبهم:..... ٣
مشروعية الرّد: ٥
ضوابط الردّ على المخالف :..... ٩
شبهة وحلّها:..... ١١
دعوى ونقضها : ١٢
متي يبدّع الشخص ؟ ١٧
المأخذ الأوّل : ادّعاء التجدّد والاختصاص بمنهج دون المسلمين..... ٢٠
من هم المجدّدون في هذا العصر ؟ ٢٢
دعوى ونقضُها : ٢٥
المأخذ الثّاني : إقرارهم واعترافهم بأنهم مستمدّون من صحوة دعوة الإخوان المسلمين : ٢٥
لمحة تاريخيّة عن جماعة الاعتصام:..... ٢٦
العلماء الذين تكلّموا في حزب الاعتصام أو بعض رؤسائه:..... ٣٤
١- قول العلّامة الألبانيّ - رحمه الله تعالى – ٣٤
٢- فتوى الشيخ مقبل بن هادي الوادعي – رحمه الله تعالى -: ٣٧
٣- قول تلميذ الألباني فضيلة الشيخ عليّ بن حسن الحلبيّ ٤١
٤- قول فضيلة الشيخ محمّد بن عبد الله الإمام – حفظه الله ورعاه - ٤٢
٤- اتفاق العلماء السلفيّين في القطر الصوماليّ على أنهم مبتدعة منحرفون واتفاق كلمتهم على التحذير منهم: ٤٢
أخطاء الإخوان المسلمين :..... ٤٣
مسألة : خطأ رؤساء جماعة هل يكون مطعناً في دعوتهم ؟..... ٤٤
العلاقة بين الحزبين (الإخوان المسلمون والاعتصام):..... ٤٥
دعوى ونقضها : ٤٦
المأخذ الثالث : استخدام كلمة الصّحوة : ٤٧
فإن قال قائل : قد استعملها بعض المشايخ : ٤٨
المأخذ الرابع : ادّعاؤهم أنهم جماعة دعويّة :..... ٤٩
المأخذ الخامس : إطلاق الطواف حول القبور على أنّه شرك : ٥٠
المأخذ السادس : إطلاق حكم الإسلام على كل من نطق بالشهادتين :..... ٥١
المأخذ السابع : خطأ في تفسير آية : ٥٢
المأخذ الثّامن : تبرؤ الجماعة من استباحة الدماء والأموال والأعراض :..... ٥٣
دعوى ونقضها : ٥٣
المأخذ التّاسع : القول بمنهج الموازنة بلا تفصيل : ٥٧
المأخذ العاشر : جَعْلُهم بما في مضمون هذا المنهج الميزان في الولاء والبراء والقرب والبعد..... ٦٦
المأخذ الحادي عشر : تجويزهم التحزّب وإيجاب طاعة أمراء الجماعات الحزبية : ٦٨
أقوال العلماء في حرمة التحزب :..... ٧١

فتوى اللجنة الدّائمة : ٧١
قرار وبيان هيئة كبار العلماء : ٧٣
فتاوى شيخ الإسلام في عصره الإمام سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز – رحمه الله تعالى- ٧٣
فتاوى محدّث العصر الإمام المجدّد محمد ناصر الدّين الألباني ــ رحمه الله تعالى -..... ٧٦
فتاوى فقيه الزمان العلامة محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله تعالى – ٧٩
فتاوى فضيلة الشيخ العلاّمة صالح بن فوزان الفوزان..... ٨٠
ـــ حفظه الله -..... ٨٠
الفتوى الأولى : ٨٠
الفتوى الثانيّة : ٨١
فضيلة الشيخ العلاّمة عبد الله بن غديان ٨٢
– حفظه الله تعالى –..... ٨٢
فضيلة الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد..... ٨٣
– حفظه الله تعالى –..... ٨٣
نستفيد من كلام هؤلاء العلماء الأفذاذ أموراً، منها : ٨٤
شبه حول الموضوع وحل كلّ شبهة : ٨٥
الثالث : الصحوة وقد سبق بيانها ٨٨
الرّابع : الجماعات..... ٨٨
الشبهة الأولى..... ٨٩
الشبهة الثانية..... ٩١
الشبهة الثالثة :..... ٩٢
الشبهة الرابعة : ٩٣
الشبهة الخامسة :..... ٩٤
الشبهة السادسة:..... ٩٤
الشبهة السابعة :..... ٩٥
سكوت جماعة الاعتصام عن أخطاء كبار أعضائهم:..... ٩٧
الشبهة الثامنة : ٩٨
الشبهة التاسعة :..... ٩٨
الشبهة العاشرة: ١٠٠
الشبهة الحادية عشرة :..... ١٠٢
الشبهة الثانية عشْرة : ١٠٣
الشبهة الثّالثة عشْرة: ١٠٣
الشبهة الرّابعة عشرة :..... ١٠٤
الشبهة الخامسة عشرة : ١٠٧
الدعاوي الكاذبة حول الموضوع : ١١٠
الدعوى الأولى : أن الأحزاب ظاهرة صحيّة ١١٠
الدّعوى الثانيّة : أنّ الأحزاب الممنوعة هي المشتملة على التعصّب وولاء وبراء خاصّ ١١١

الدعوى الثالثة : أن الدعاة السلفيّين حزب من الأحزاب كما أشار ذلك ابن عثيمين..... ١١٢
الدعوى الرابعة : أنّ الشيخ عبد الرّزاق عفيفيّ كان رأس جماعة أنصار السنّة فلِم لم تنكرو عليه ؟ ١١٥
الدعوة الخامسة : أنّ بعض الجماعات الحزبيّة قد مدحها بعض العلماء و... و... و.... ..... ١١٨
مجموع فتاوى العلماء وأقوالهم في الذمّ والتحذير من بعض الجماعات : ١١٨
الدعوى السادسة : أن الأحزاب مثل المذاهب الأربعة تماماً. ١٣١
الدعوى السابعة : إنّما هو العمل الجماعيّ وتنظيم أمور الدعوة وهذا لا يحصل إلا بالتحزّب ١٣٣
الدعوة الثامنة : إنّ الأدلّة الوردة على ذمّ التفرّق ليست نازلة على التحزّب..... ١٣٤
الدعوى التّاسعة : أن أسماء الأحزاب مثل الأنصار والمهاجرين ولا فرق..... ١٣٥
الدعوى العاشرة : أنّ مسألة التحزّب مسألة خلافية فلا إنكار فيها. ١٣٦
الدعوى الحادية عشرة: قياس تنظيم الأحزاب على نظام الشركات ١٣٨
الدعوى الثانية عشرة: أنّ ابن باز حثّ على الإنضمام إلى بعض الجماعات ١٣٩
الدعوى الثالثة عشرة : أنّ إقامة الجماعات واجبة لإقامة الخلافة الإسلامية ونصب الخلافة واجب وما لا يتمّ الواجب إلا به فهو واجب..... ١٣٩
المأخذ الثاني عشر : تجويز البيعة لأمراء الأحزاب. ١٤٠
معنى البيعة ومن يقوم بها ١٤٠
البيعة على غير الإمام ١٤٠
موقف مطرّف بن عبد الله بن الشخّير : ١٤٠
موقف الإمام ابن بطة : ١٤١
موقف الحافظ السيّوطيّ :..... ١٤٢
موقف اللجنة الدائمة :..... ١٤٢
موقف سماحة الشيخ ابن باز :..... ١٤٣
موقف فضيلة الشيخ ابن عثيمين :..... ١٤٣
موقف المحدّث محمّد ناصر الدّين الألبانيّ : ١٤٤
موقف الشيخ صالح الفوزان : ١٤٥
شبهات حول الموضوع :..... ١٤٦
الشبهة الأولى :..... ١٤٦
الشبهة الثانيّة :..... ١٤٦
مسألتان :..... ١٤٧
المسألة الثانيّة :..... ١٤٧
شبهة وحلّها : ١٥٢
مناظرة بين أثريّ وحزبيّ. ١٥٣
المأخذ الثالث عشر : تجويز الجماعة ترك الاتّباع في بعض الأحايين إذا عارض الاجتماع..... ١٥٦
المأخذ الثالث عشر : القول بالمشاركة في الانتخابات البرلمانيّة والرئاسيّة ولو في بلاد الكفر "..... ١٥٨
الأمر الأوّل : تعريف الديمقراطيّة ١٥٩
خصائص النّظام الدّيمقراطيّ : ١٥٩
الأمر الثاني : نظام الإنتخابات وأضرارهومفاسده: ١٦٠
الأمر الثالث : نظام البرلمانات وأضراره..... ١٦٣

الخسارة النَّكْرَىٰ لبعض المشاركين في البرلمانات : ١٦٥
الأمر الرابع : أقوال العلماء فيها: ١٦٧
الأمرالخامس : شبهات حول الموضوع ١٨٠
الشبهة الأولى :..... ١٨٠
الشبهة الثانيّة :..... ١٨١
الشبهة الثالثة :..... ١٨٢
الشبهة الرابعة : ١٨٢
الشبهة الخامسة :..... ١٨٣
الشُّبهة السَّادسة :..... ١٨٥
الشبهة السابعة :..... ١٨٥
الشّبهة الثّامنة :..... ١٨٧
الشبهة التّاسعة :..... ١٨٧
الشبهة العاشرة : ١٨٨
حوار بين مانع في دخول البرلمانات وبين مشارك : ١٨٩
المأخذ الرّابع عشر : نسبة قول إلى المرجئة بإطلاق:..... ١٩٠
المأخذ الخامس عشر : إطلاقهم القول: بأن الاجتهاد والاستنباط فرض كفاية : ١٩١
المأخذ السَّادس عشر : تجويز العمليات القتالية والتفجيرات المنظّمة : ١٩٢
القول الأول : ١٩٣
القول الثاني : ١٩٣
القول الثالث :..... ١٩٤
القول الرّابع :..... ١٩٤
القول الخامس : ١٩٦
القول السّادس :..... ١٩٧
خاتمة حسنة :..... ١٩٩
توصية :..... ١٩٩